

البيانات المالية للوكالة لعام ٢٠١٣



تقرير من مجلس المحافظين

وفقاً للقاعدة ١١-٣(ب) من اللائحة المالية [١]، يحيل مجلس المحافظين إلى أعضاء الوكالة بموجب هذه الوثيقة تقرير مراجع الحسابات الخارجي عن البيانات المالية للوكالة لعام ٢٠١٣.

وبعد أن فحص المجلس تقرير مراجع الحسابات الخارجي وتقرير المدير العام عن البيانات المالية، وكذلك البيانات المالية نفسها، يقدّم مشروع القرار التالي إلى المؤتمر العام للنظر فيه.

إنّ المؤتمر العام،

إذ يضع في الاعتبار القاعدة ١١-٣(ب) من اللائحة المالية،

يحيط علماً بتقرير مراجع الحسابات الخارجي عن البيانات المالية للوكالة لعام ٢٠١٣ وبتقرير مجلس المحافظين بشأنه [*].

[*] الوثيقة GC(58)/5

الدورة العادية الثامنة والخمسون
البيانات المالية للوكالة لعام ٢٠١٣
المحتويات

الصفحة

٣	قائمة المحتويات
١	تقرير المدير العام عن البيانات المالية للوكالة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣
١٣	بيان مسؤوليات المدير العام وتأكيد توافق البيانات المالية مع اللائحة المالية للوكالة الدولية للطاقة الذرية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣
١٧	الجزء الأول - رأي مراجع الحسابات
١٩	الجزء الثاني -- البيانات المالية
٢١	الأول بيان الوضع المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣
٢٢	الثاني بيان الأداء المالي للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣
٢٣	الثالث بيان التغيرات في الملكية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣
٢٤	الرابع بيان التدفق النقدي للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣
٢٥	الخامس-أ بيان المقارنة بين مبالغ الميزانية والمبالغ الفعلية (الجزء التشغيلي من صندوق الميزانية العادية) للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣
٢٦	الخامس-ب بيان المقارنة بين مبالغ الميزانية والمبالغ الفعلية (الجزء الرأسمالي من صندوق الميزانية العادية) للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣
٢٧	السادس بيان الإبلاغ عن القطاعات حسب البرامج الرئيسية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

٢٩	السابع-أ - بيان الإبلاغ عن القطاعات حسب الصناديق - الوضع المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣
٣١	السابع-ب - بيان الإبلاغ عن القطاعات حسب الصناديق - الأداء المالي للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣
٣٣	الجزء الثالث -- الملاحظات على البيانات المالية
	الجزء الرابع - المرفقات بالبيانات المالية
١٠٩	المرفق ١ الإيرادات من الاشتراكات عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣
١١٣	المرفق ٢ حالة الاشتراكات المستحقة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣
١١٩	المرفق ٣ حالة الإيرادات المؤجلة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣
١٢٣	المرفق ٤ حالة الفائض النقدي حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣
١٢٧	الجزء الخامس - تقرير مراجع الحسابات الخارجي عن مراجعة البيانات المالية للوكالة الدولية للطاقة الذرية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

تقرير المدير العام عن البيانات المالية للوكالة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

مقدمة

- ١- وفقاً للبند ١١-٣ من اللائحة المالية، يشرفني أن أقدم البيانات المالية للوكالة الدولية للطاقة الذرية (يشار إليها فيما بعد باسم 'الوكالة') للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣.
- ٢- وللعام الثالث على التوالي، أُعدت البيانات المالية للوكالة على أساس الاستحقاق، وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام (معايير إيبساس). ولا تزال الميزانية، وكذلك المعلومات المستندة إلى الميزانية والواردة في البيانات المالية، تعد على أساس نقدي معدّل.
- ٣- ويقدم تقرير المراجع الخارجي، متضمناً رأيه الخالي من التحفظات بشأن البيانات المالية، وفقاً للبند ١١-٣ من اللائحة المالية.
- ٤- والوكالة الدولية للطاقة الذرية (الوكالة) منظمة حكومية دولية مستقلة لا تستهدف الربح تأسست في عام ١٩٥٧ وفقاً لقرار من الجمعية العامة للأمم المتحدة. وهي تشكّل جزءاً من نظام الأمم المتحدة الموحد وتخضع علاقتها بالأمم المتحدة لأحكام "الاتفاق المنظم للعلاقات بين الأمم المتحدة والوكالة الدولية للطاقة الذرية" الذي دخل حيز النفاذ في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٥٧.
- ٥- يتمثل هدف الوكالة، كما حدده نظامها الأساسي، في العمل على تعجيل وتوسيع مساهمة الطاقة الذرية في السلام والصحة والازدهار في العالم أجمع، والسهر وسع طاقتها على ضمان عدم استخدام المساعدة التي تقدمها، أو التي تُقدّم بناءً على طلبها أو تحت إشرافها أو رقابتها، على نحو يخدم أي غرض عسكري. ومن أجل بلوغ هذا الهدف، حدّدت الاستراتيجية المتوسطة الأجل للفترة ٢٠١٢-٢٠١٧ الأهداف الاستراتيجية الستة التالية:
 - تيسير الاستفادة من القوى النووية؛
 - تعزيز الترويج للعلوم والتكنولوجيا والتطبيقات النووية؛
 - تحسين الأمان والأمن النوويين؛
 - تقديم تعاون تقني فعال؛
 - تعزيز فعالية ضمانات الوكالة وأنشطتها الأخرى في مجال التحقق وتحسين كفاءتها؛
 - توفير إدارة فعالة وابتكارية وتخطيط استراتيجي.
- ٦- وتضطلع الوكالة بولايتها ضمن إطار قائم على النتائج يضمن الفعالية والمساءلة والشفافية. ويُدعم هذا الإطار بإبلاغ مالي عالي الجودة ومعلومات إدارية عالية الجودة. والبيانات المالية الشاملة التي أُعدت في إطار المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام (معايير إيبساس) هي عامل أساسي يسمح للوكالة بتأدية ولايتها على نحو أفضل.

٧- وقد واصلت الوكالة خلال عام ٢٠١٣ التركيز على التنفيذ الفعال للأنشطة البرنامجية وتحسين الكفاءة فيما يتعلق بالعمليات التي تدعم هذا للتنفيذ. وفي هذا السياق، ترد فيما يلي بعض أهم البنود التي تتضمنها البيانات المالية للوكالة.

١' في عام ٢٠١٣، أُدخل مختبر المواد النووية الكائن في زايرسدورف في الخدمة، وافتتح رسمياً في أيلول/سبتمبر ٢٠١٣. ونتيجة لذلك، جرت رسملة المختبر في البيانات المالية. ويمثل إدخال مختبر المواد النووية في الخدمة إنجازاً هاماً للوكالة، لأنه يقربها كثيراً من تحقيق هدف تعزيز القدرات التحليلية المتصلة بالضمانات في زايرسدورف.

٢' ازدادت الإيرادات من التبرعات في عام ٢٠١٣ إلى ١٦٦,٤ مليون يورو، من ١٥٨,٨ مليون يورو في عام ٢٠١٢ (زيادة بنسبة ٤,٨٪). وعلاوة على ذلك، ازدادت التبرعات المحولة رهنأً بشروط بمقدار ١٢,٩ مليون يورو خلال السنة. وتبيّن هذه الزيادات استمرار ما للوكالة من جدوى وأهمية لدولها الأعضاء وللمانحين الآخرين.

٣' شهد عام ٢٠١٣ ازدياداً عاماً في النفقات المتصلة بمعايير إيبساس بمبلغ ١٠,٧ ملايين يورو (زيادة بنسبة ٢,٤٪ قياساً على عام ٢٠١٢). وكانت هذه الزيادات راجعة أساساً إلى ما يلي:

١' - زيادة في المبلغ الإجمالي المتاح للتمويل. فخلال عام ٢٠١٣ ازداد الجزء التشغيلي من الميزانية العادية بمبلغ ٣,٠ مليون يورو، وكانت هناك أموال مرحّلة من عام ٢٠١٢ قدرها ٩,٠ مليون يورو متاحة واستُخدمت لدعم الأنشطة في عام ٢٠١٣.

٢' - زيادة في المعدل العام لاستخدام الميزانية العادية إلى ٩٩,٠٪ في عام ٢٠١٣ مقارنة بـ ٩٦,٩٪ في عام ٢٠١٢، كما هو متوقع للسنة الثانية من فترة السنتين. وكانت البرامج الرئيسية التي شهدت أبرز الزيادات في معدلات الاستخدام هي البرنامج الرئيسي ٢ (٤,٧٪) والبرنامج الرئيسي ٣ (٣,٠٪) والبرنامج الرئيسي ٥ (٣,٧٪) والبرنامج الرئيسي ٦ (٣,٩٪).

٣' - ازدياد أنشطة التنفيذ في إطار صندوق التعاون التقني. فقد شهد الصندوق ازدياداً في النفقات المتصلة بمعايير إيبساس بنسبة ٦,٨٪ في عام ٢٠١٣ مقارنة بعام ٢٠١٢، نتيجة لازدياد النفقات في مجالات التحويلات إلى النظراء المعنيين بالتطوير، وسفر غير الموظفين، والخبراء الاستشاريين.

٤' - ازدياد في الممتلكات والمنشآت والمعدات، والأصول غير المادية، وما يتصل بذلك من مصروفات الاهتلاك والاستهلاك. ومع استمرار الوكالة في الاستثمار في مجال الاستثمارات الرأسمالية الرئيسية، بما فيها المباني والمعدات والبرامجيات، ستعرض البيانات المالية هذه البنود باعتبارها أصولاً ستوفر منافع للوكالة لسنوات عديدة في المستقبل.

٤' انخفضت التزامات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة الخاص بالوكالة وغير ذلك من التزامات الإعادة إلى الوطن بعد انتهاء الخدمة انخفاضاً طفيفاً إلى ١٨٤,٩ مليون يورو في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، من ١٨٩,٦ مليون يورو في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، وذلك أساساً بسبب ازدياد في معدل الخصم المستخدم في الحساب الاكتواري لهذه الالتزامات. وبما أن هذه الالتزامات تظل غير ممولة على الإطلاق في ٣١ كانون

الأول/ديسمبر ٢٠١٣ فإن مجموعة صناديق الميزانية العادية وصندوق رأس المال العامل في حالة أصول صافية سلبية.

ملخص بيان الأداء المالي

٨- انخفض الفائض العام لإيرادات الوكالة قياساً على النفقات انخفاضاً طفيفاً في عام ٢٠١٣ فوصل إلى ٣٤,٤ مليون يورو، من ٣٧,٨ مليون يورو في عام ٢٠١٢، وذلك في المقام الأول نتيجة لما يلي:

١' ازدياد بمبلغ ١٠,٧ مليون يورو في الإنفاق ليصل إلى ٤٥٦,٩ مليون يورو في عام ٢٠١٣، من ٤٤٦,٢ مليون يورو في عام ٢٠١٢، كما هو مبين في الفقرة ٣٧؛ يعوض عنه ما يلي

٢' ازدياد قدره ٦,٨ مليون يورو في إيرادات الوكالة، لتصل إلى ٤٩٠,٨ مليون يورو في عام ٢٠١٣، من ٤٨٤,٠ مليون يورو في عام ٢٠١٢. وكان هذا الازدياد راجعاً أساساً إلى زيادات في الإيرادات المتأتية من التبرعات النقدية المتعلقة بأنشطة التعاون التقني للوكالة وبمصرف اليورانيوم الضعيف الإثراء، تعوض عنها انخفاضات متوقعة في الإيرادات المتأتية من تكاليف المشاركة الوطنية.

٩- ويقدم البيان المالي الثاني، وهو بيان الأداء المالي، مزيداً من المعلومات عن الأداء المالي العام للوكالة لعام ٢٠١٣ مقارنة بعام ٢٠١٢.

١٠- ويقدم البيان المالي السابع-ب تفاصيل الأداء المالي حسب الصناديق. وفيما يلي ملخص للأداء المالي حسب الصناديق في عام ٢٠١٣:

الجدول ١: ملخص الأداء المالي حسب الصناديق عن الفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

(بملايين اليوروهات)							
الميزانية العادية وصندوق رأس المال العامل	صندوق التعاون التقني	صندوق البرامج الخارجة عن الميزانية	مصرف اليورانيوم الضعيف الإثراء	التعاون التقني - خارجة عن الميزانية	الصناديق الاستثمارية والاحتياطية والخاصة	الإلغاء فيما بين الصناديق	المجموع للوكالة
٣٣٤,١	٦١,٩	٨٤,٧	٤,٢	١١,١	٠,٣	(٥,٥)	٤٩٠,٨
٣٣٠,٤	٦٠,٩	٥٥,٦	١,٤	١٣,٢	٠,٩	(٥,٥)	٤٥٦,٩
٠,٥	-	-	-	-	-	-	٠,٥
٤,٢	١,٠	٢٩,١	٢,٨	(٢,١)	(٠,٦)	-	٣٤,٤

أ/ يشمل مجموع الإيرادات الاشتراكات المقررة والتبرعات والمساهمات الأخرى؛ وإيرادات المعاملات التبادلية وإيرادات الفوائد وصافي المكاسب/(الخسائر)

١١- سجّل صندوق الموارد الخارجة عن الميزانية فائضاً قدره ٢٩,١ مليون يورو لعام ٢٠١٣ بسبب الإيرادات المعترف بها خلال العام التي سيتم على أساسها تكبّد النفقات في الفترات المقبلة.

١٢- ومبالغ العجز الطفيفة في إطار التعاون التقني الممول من خارج الميزانية والصناديق الاستثنائية والصناديق الاحتياطية والصناديق الخاصة تعزى أساساً إلى فرق التوقيت بين الاعتراف بالإيرادات والمصروفات.


تحليل الإيرادات

١٣- كان مجموع الإيرادات في عام ٢٠١٣ يبلغ ٤٩٠,٨ مليون يورو، بزيادة قدرها ٦,٨ مليون يورو (١,٤٪)، من ٤٨٤,٠ مليون يورو في عام ٢٠١٢. وفي عام ٢٠١٣، كما هو مبين في الشكل ١، كانت غالبية الإيرادات الإجمالية تتألف مما يلي:

١' اشتراكات مقررة مقدارها ٣٢٧,٤ مليون يورو؛

٢' تبرعات مقدارها ١٦٦,٤ مليون يورو.

الشكل ١: مصادر الإيرادات للفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣



١٤- وفي نطاق التبرعات، بلغت المساهمات النقدية من خارج الميزانية ١٠٠,٨ مليون يورو، وبلغت التبرعات النقدية لصندوق التعاون التقني ٦٤,٠ مليون يورو. كما تشمل التبرعات مبلغ ١,٦ مليون يورو من المساهمات العينية، تتعلق في المقام الأول بالاستخدام المجاني للمباني في النمسا وموناكو.

١٥- وترد في الجدول ٢ أدناه مقارنة بين إيرادات عامي ٢٠١٣ و٢٠١٢. وتتعلق الزيادة الرئيسية في الإيرادات بالتبرعات، المتعلقة أساساً بصندوق التعاون التقني.


الجدول ٢: تحليل مقارن للإيرادات

(بملايين اليوروهات)			الإيرادات
التغيير	٢٠١٢	٢٠١٣	
٤,٠	٣٢٣,٤	٣٢٧,٤	الإشتراكات المقررة
٧,٥	١٥٨,٩	١٦٦,٤	التبرعات
(٢,٦)	٣,٦	١,٠	مساهمات أخرى
٠,١	٣,٠	٣,١	الإيرادات من المعاملات التبادلية
٠,٠	٠,٧	٠,٧	إيرادات الفوائد
(٢,٢)	(٥,٦)	(٧,٨)	صافي المكاسب/(الخسائر)
٦,٨	٤٨٤,٠	٤٩٠,٨	مجموع الإيرادات

تحليل النفقات

١٦- في عام ٢٠١٣ بلغت النفقات الإجمالية ٤٥٦,٩ مليون يورو، بزيادة قدرها ١٠,٧ مليون يورو (٢,٤٪) قياساً على عام ٢٠١٢. وكما هو مبين في الشكل ٢ أدناه، تمثل تكاليف الموظفين في عام ٢٠١٣ البالغة ٢٥٢,٣ مليون يورو نسبة ٥٥,٢٪ من المصروفات الإجمالية. وتشمل تكاليف الموظفين التكاليف المتراكمة لاستحقاقات ما بعد الخدمة واستحقاقات العاملين الأخرى الطويلة الأجل، التي تتمثل بطريقة أفضل، على أساس سنوي، التكلفة الحقيقية لتوظيف العاملين.

الشكل ٢: تحليل المصروفات للفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣



١٧- وترد في الجدول ٣ أدناه مقارنة بين مصروفات عام ٢٠١٣ ومصروفات عام ٢٠١٢، وتصف الفقرات التالية التغييرات الرئيسية من عام إلى آخر.

الجدول ٣: تحليل مقارن للمصروفات

(بملايين اليوروهات)			
التغيير	التغيير	٢٠١٢	٢٠١٣
%٢,٦	٦,٥	٢٤٥,٨	٢٥٢,٣
%٣,٥	١,٧	٤٩,١	٥٠,٨
%٦,٠-	(٢,٤)	٤٠,٧	٣٨,٣
%٨,٩	٢,٠	٢٢,٤	٢٤,٤
%٩,٩	١,٧	١٧,٩	١٩,٦
%٣,٥	٠,٧	٢٠,٣	٢١,٠
%٢٣,٦	٢,٧	١١,٦	١٤,٣
%٥,٧-	(٢,٢)	٣٨,٤	٣٦,٢
%٢,٤	١٠,٧	٤٤٦,٢	٤٥٦,٩

١٨- خلال عام ٢٠١٣، ازدادت تكاليف الموظفين بمقدار ٦,٥ مليون يورو (٢,٦٪)، بسبب ازدياد تكاليف الموظفين في إطار الأنشطة الخارجة عن الميزانية وارتفاع حجم تنفيذ الأنشطة المدرجة في الميزانية العادية في عام ٢٠١٣ مقارنةً بعام ٢٠١٢.

١٩- ازدادت مصروفات السفر بمبلغ ١,٧ مليون يورو (٣,٥٪) ومصروفات الخبراء الاستشاريين والخبراء الآخرين بمبلغ ١,٨ مليون يورو (٩,٩٪) في عام ٢٠١٣، وذلك أساساً بسبب الزيادة في تنفيذ أنشطة التعاون التقني خلال عام ٢٠١٣.

٢٠- وازدادت مصروفات الاهتلاك والاستهلاك بمقدار ٢,٧ مليون يورو (٢٣,٦٪) في عام ٢٠١٣، بسبب الاهتلاك المرتبط بمختبر المواد النووية والازدياد العام في مقدار الممتلكات والمنشآت والمعدات والأصول غير الملموسة التي رسمتها الوكالة.

٢١- وكانت الزيادة البالغة ١٠,٧ مليون يورو في عام ٢٠١٣ في المصروفات حسب الصناديق راجعة أساساً إلى الزيادات التالية:

١' ازداد صندوق الميزانية العادية بمقدار ٧,٨ مليون يورو فوصل إلى ٣٣٠,٤ مليون يورو

٢' وازداد صندوق التعاون التقني بمقدار ٣,٩ مليون يورو فوصل إلى ٦٠,٩ مليون يورو.

أداء الميزانية

٢٢- لا يزال إعداد الميزانية العادية للوكالة يتم على أساس نقدي معدّل، ويرد في البيانات المالية باعتباره البيان الخامس، بعنوان بيان المقارنة بين المبالغ المخصّصة في الميزانية والمبالغ الفعلية. ومن أجل تيسير المقارنة بين بيانات الميزانية والبيانات المالية المعدّة في إطار معايير إيبساس، أُدرجت في الملاحظة ٣٦-ب على البيانات المالية مطابقتاً للميزانية ببيان التدفقات النقدية.

٢٣- اعتمد الجزء التشغيلي الأصلي من اعتمادات الميزانية العادية لعام ٢٠١٣ بمبلغ ٣٣٧,٩ مليون يورو (كان ٣٣٣,٣ مليون يورو في عام ٢٠١٢) بسعر صرف قدره دولار واحد لكل يورو. وأعيد حساب الميزانية النهائية للجزء التشغيلي من اعتمادات الميزانية العادية لعام ٢٠١٣ بمبلغ ٣٢٢,٠ مليون يورو، بمتوسط سعر

الصرف المعمول به في الأمم المتحدة، وهو ٠,٧٥٥٠ يورو للدولار الواحد. ولم تحدث تغييرات بين الجزء الرأسمالي الأصلي من اعتمادات الميزانية العادية والميزانية النهائية لعام ٢٠١٣. وكما هو مبين في الملاحظة ٣٦-أ على البيانات المالية، لم تكن هناك مناقلات لاعتمادات الميزانية العادية بين البرامج الرئيسية.

٢٤- وترد في الجدول أدناه معدلات الاستخدام لعام ٢٠١٣ على أساس الميزانية حسب البرامج الرئيسية.

الجدول ٤: معدلات استخدام الميزانية لعام ٢٠١٣

معدلات استخدام الميزانية العادية		البرنامج الرئيسي
الجزء الرأسمالي	الجزء التشغيلي	
-	٪٩٨,١	البرنامج الرئيسي ١- القوى النووية ودورة الوقود النووي والعلوم النووية
-	٪٩٩,٤	البرنامج الرئيسي ٢- التقنيات النووية من أجل التنمية والحماية البيئية
-	٪٩٩,١	البرنامج الرئيسي ٣- الأمان والأمن النووي
٪٧٨,١	٪٩٨,٧	البرنامج الرئيسي ٤- التحقق النووي
٪١٧,٢	٪٩٩,٧	البرنامج الرئيسي ٥- السياسات والتنظيم والإدارة
-	٪٩٩,٣	البرنامج الرئيسي ٦- إدارة التعاون التقني لأغراض التنمية
٪٢٩,٥	٪٩٩,٠	المجموع للوكالة

٢٥- وكما هو مبين بالتفصيل في البيان الخامس-أ فيما يخص الجزء التشغيلي من الميزانية العادية، بلغت المصروفات في عام ٢٠١٣ ٣١٩,٩ مليون يورو (كانت ٣١٠,١ مليون يورو في عام ٢٠١٢). وستحوّل الأرصدة غير المستغلة المعروضة في البيان الخامس-أ والبالغة ٣,١ مليون يورو (باستبعاد التكاليف القابلة للاسترداد نظير الأعمال المنقّدة لحساب آخرين) إلى صندوق الاستثمارات الرأسمالية الرئيسية في عام ٢٠١٥ إذا تحققت وفورات نهائية من اعتمادات الميزانية العادية لعام ٢٠١٣.

٢٦- وكما هو موضح في البيان الخامس-ب فيما يخص الجزء الرأسمالي من الميزانية العادية، بلغت المصروفات في عام ٢٠١٣ ٢,٥ مليون يورو. وسيحتفظ بالرصيد غير المستغل البالغ ٥,٩ مليون يورو في صندوق الاستثمارات الرأسمالية الرئيسية من أجل دعم هذه الاستثمارات. والرصيد الخالص من الأعباء للجزء الرأسمالي من الميزانية العادية ناتج أساساً من أن غالبية مصروفات عام ٢٠١٣ المتعلقة بالتنفيذ الجاري لنظام إيبس أنفقت من الأموال المرحّلة من السنوات السابقة في إطار صندوق الاستثمارات الرأسمالية الرئيسية.

الوضع المالي

٢٧- يرد في الجدول ٥ أدناه ملخص للوضع المالي للوكالة:

الجدول ٥: ملخص الوضع المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

(اليوروهات بملايين)			التغيير	
٢٠١٣	٢٠١٢	٢٠١٣		
٥٤١,٤	٥٣٤,٩	٦,٥		الأصول الجارية
١٤٨,٠	١٢١,٧	٢٦,٣		الأصول غير الجارية
٦٨٩,٤	٦٥٦,٦	٣٢,٨		مجموع الأصول
٧٧,٥	١٠٣,١	(٢٥,٦)		الخصوم الجارية
٢٥١,٥	٢٣٩,٤	١٢,١		الخصوم غير الجارية
٣٢٩,٠	٣٤٢,٥	(١٣,٥)		مجموع الالتزامات
٣٦٠,٤	٣١٤,١	٤٦,٣		صافي الأصول/الالتزامات

٢٨- كما هو مبين في الجدول ٥ أعلاه، لا يزال الوضع المالي العام للوكالة سليماً تماماً في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣. وتتجلى هذه السلامة المالية في المؤشرات الرئيسية التالية:

١' تبلغ القيمة الإجمالية الصافية للأصول، محسوبة باعتبارها مجموع الأصول ناقصاً مجموع الالتزامات، ٣٦٠,٤ مليون يورو؛

٢' يمثل مجموع الأصول الجارية نسبة تقرب من ٧٠,٠٪ من مجموع الالتزامات الجارية. ويعني ذلك على أن لدى الوكالة موارد كافية لتغطية التزاماتها التي يُتوقع أن تصبح مستحقة خلال الأشهر الـ ١٢ القادمة.

٢٩- فضلاً عن ذلك، تمثل الأموال النقدية الإجمالية والمكافئات النقدية والاستثمارات نسبة ٦٧,٦٪ من إجمالي أصول الوكالة. ويعني ذلك أن الأصول السائلة للوكالة كافية لتلبية احتياجاتها.

٣٠- وفيما يلي مجالات التغيير المهمة في الموقف المالي للوكالة بين عام ٢٠١٢ وعام ٢٠١٣:

١' ازدادت الأصول الجارية بمبلغ ٦,٥ مليون يورو وذلك أساساً بسبب الزيادة في الحسابات المستحقة التحصيل من المعاملات غير التبادلية؛

٢' ازدادت الأصول غير الجارية بمبلغ ٢٦,٣ مليون يورو وذلك في معظمه بسبب الزيادات البالغة ١٦,٣ مليون يورو في الممتلكات والمنشآت والمعدات والزيادة البالغة ٩,٧ مليون يورو في الأصول غير الملموسة. وكانت الزيادة في الممتلكات والمنشآت والمعدات راجعة أساساً إلى استمرار الأنشطة المتعلقة بمختبر المواد النووية في زايبرسدورف، بينما كانت الزيادة في الأصول غير الملموسة تتعلق أساساً بتطوير البرامجيات داخل إدارة الضمانات واستمرار تنفيذ نظام المعلومات لدعم البرامج على نطاق الوكالة (نظام إيبس)؛

٣' انخفض إجمالي الالتزامات بمبلغ ١٣,٥ مليون يورو بسبب عاملين رئيسيين وهما:

١' انخفضت الحسابات المستحقة السداد بمقدار ٧,٤ مليون يورو لتبلغ ٩,٣ مليون يورو.

٢' انخفضت الالتزامات المترتبة على استحقاقات الموظفين (الالتزامات الجارية وغير الجارية) بمقدار ٥,٠ مليون يورو لتبلغ ٢٠٧,٠ مليون يورو، وذلك أساساً بسبب الزيادة في سعر الخصم المستخدم في التقييم الاكتواري للالتزامات الطويلة الأجل.

الجدول ٦: صافي الأصول/الملكية حسب الصناديق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

(بملايين اليوروهات)							صافي الأصول/الملكية
المجموع للوكالة	الصناديق الاستثمارية والاحتياطية والخاصة	التعاون التقني- خارجة عن الميزانية	مصرف اليورانيوم الضعيف الإثراء	صندوق البرامج الخارجة عن الميزانية	صندوق التعاون التقني	الميزانية العادية وصندوق رأس المال العامل	
٣٦٠,٤	٢,٨	٢٩,١	٨٨,٠	١٩٤,٢	٦٥,٤	(١٩,١)	

٣١- وكما هو مبين في الجدول ٦ أعلاه فإن كل مجموعات الصناديق ما عدا مجموعة الميزانية العادية وصندوق رأس المال العامل لديها صافي أصول إيجابي. ويعني ذلك السلامة العامة لمجموعات الصناديق هذه.

٣٢- ورغم السلامة العامة للوضع المالي للوكالة، يوجد مؤشر خاص بمجموعة الميزانية العادية وصندوق رأس المال العامل يدعو إلى القلق بشأن السلامة المالية الطويلة الأمد لهذه المجموعة. وتوضح هذه الحالة المحددة الخاصة بالسلامة المالية من أن مجموعة الميزانية العادية وصندوق رأس المال العامل لديها صافي أصول/ملكية سلبية - فمجموع الالتزامات يتجاوز مجموع الأصول بمبلغ ١٩,١ مليون يورو.

٣٣- والسبب الرئيسي لصافي الأصول السلبية هذا هو أن الالتزامات الخاصة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة وغيرها من التزامات الإعادة إلى الوطن بعد انتهاء الخدمة، البالغة ١٨٤,٩ مليون يورو في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، غير ممولة على الإطلاق.

٣٤- وترد في الأقسام التالية مناقشة للمكونات الهامة للوضع المالي للوكالة:

النقد والمكافآت النقدية والاستثمارات

٣٥- في عام ٢٠١٣، ازدادت أرصدة الأموال النقدية والمكافآت النقدية والاستثمارات ازديادا طفيفا بمبلغ ٦,٥ مليون يورو لتصل إلى ٤٦٦,١ مليون يورو في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣. ويشكل الرصيد البالغ ٤٦٦,١ مليون يورو نسبة ٦٧,٦٪ من مجموع أصول الوكالة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ (كانت النسبة ٧٢,٠٪ في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢). ومن بين أرصدة الأموال النقدية والمكافآت النقدية والاستثمارات، كانت نسبة ٦٨,٩٪ تتعلق بأموال خارجة عن الميزانية، وهي لذلك مخصصة لمشاريع بعينها.

٣٦- وفي عام ٢٠١٣، كان هناك تحوُّل من الاستثمارات في الصكوك التي أجل استحقاقها الأصلي ٣ أشهر أو أقل، نحو الاستثمار في الصكوك التي تتراوح آجالها الأصلية بين الثلاثة أشهر واثني عشر شهراً، بغية الاستفادة من ارتفاع أسعار الفائدة. ورغم هذا التحول، ظل المتوسط المرجَّح للفترة حتى حلول أجل الاستحقاق فيما يتعلق بمجموع حيازة الوكالة من الأموال النقدية والمكافآت النقدية والاستثمارات أقل من ٣ أشهر في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣.


الاشتراكات والمستحقات

٣٧- ازداد إجمالاً مجموع صافي المستحقات من المعاملات غير التبادلية بمبلغ ١٢,١ مليون يورو ليصل إلى ٤٩,١ مليون يورو في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣. ويتألف هذا الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ من مستحقات من الاشتراكات المقررة والتبرعات على السواء.


٣٨- وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ وصل معدل تحصيل الاشتراكات المقررة عن عام ٢٠١٣ إلى ٩٢,٨٪ (كان ٩٣,٩٪ في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ عن الاشتراكات المقررة لعام ٢٠١٢). وكان المجموع الإجمالي للاشتراكات المقررة المستحقة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ يبلغ ٣٦,٦ مليون يورو، بزيادة قدرها ١٠,٨ مليون يورو مقابل ٢٥,٨ مليون يورو في عام ٢٠١٢. وكانت هذه الزيادة راجعة إلى زيادة في المبالغ غير المسددة من جانب عدد من الدول الأعضاء فيما يتعلق بالسنة الجارية.

٣٩- واحتسبت الوكالة مخصصا للديون المشكوك في سدادها بما قدره ٣,٠ ملايين يورو بشأن كل الاشتراكات المقررة المستحقة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ (كان ٤,٧ مليون يورو في عام ٢٠١٢). ويرجع الانخفاض في هذا المخصص إلى شطب المبالغ غير المسددة القديمة المستحقة من جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية السابقة.

الشكل ٣: معدل تحصيل الاشتراكات المقررة (في المائة)



الشكل ٤: إجمالي الاشتراكات المقررة المستحقة (بملايين اليوروهات)



الممتلكات والمنشآت والمعدات

٤٠- في عام ٢٠١٣، ارتفع صافي القيم الدفترية للممتلكات والمنشآت والمعدات بمبلغ ١٦,٣ مليون يورو ليصل إلى ٨٩,٨ مليون يورو، تمثل ١٣,٠٪ من إجمالي أصول الوكالة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ (كانت النسبة ١١,٢٪ في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢). ويعزى معظم هذه الزيادة إلى التكاليف المتكبدة لتشييد مختبر المواد النووية في زايرسدورف. وحتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ كان مبلغ ٢٤,٨ مليون يورو من مجموع تكاليف مشاريع مختبر المواد النووية قد صُنّف باعتباره أصولاً قيد التشييد. وخلال عام ٢٠١٣ تم تكبد تكاليف إضافية قدرها ١٦,٢ مليون يورو في تشييد المختبر المذكور. وفي تموز/يوليه ٢٠١٣ تقرّر أن يتاح المختبر للاستعمال. ولذلك جرت خلال عام ٢٠١٣ رسملة تكاليف قدرها ٤٠,٢ مليون يورو مرتبطة بمختبر المواد النووية وبدأ اهتلاكها. ويتبقى كأصول قيد التشييد مبلغ إضافي في قدره من التكاليف المرتبطة بالمختبر، ولا تزال تكاليف أخرى قدرها ٠,٨ مليون يورو مرتبطة بالمختبر معتبرة أصولاً قيد التشييد، لأن هذه المكونات المعيّنة لم تكن متاحة بعد للاستعمال في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣.

الجدول ٧: تحليل مقارن للممتلكات والمنشآت والمعدات

الممتلكات والمنشآت والمعدات			الفئة
(بملايين اليوروهات)			
٢٠١٣	٢٠١٢	التغيير	
٥٦,٠	١٦,٣	٣٩,٧	المباني
٩,١	٨,٥	٠,٦	معدات الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات
٩,٩	١٠,٦	(٠,٧)	معدات التفنيد
٨,١	٧,٥	٠,٦	معدات المختبرات
٣,٨	٢٧,٨	(٢٤,٠)	أصول قيد الإنشاء
٢,٩	٢,٨	٠,١	معدات أخرى
٨٩,٨	٧٣,٥	١٦,٣	

٤١- ولا تشكل المباني الواقعة في مركز فيينا الدولي جزءاً من هذه الأصول. وتُستأجر هذه المباني لقاء إيجار رمزي من حكومة النمسا، وتشارك فيها منظمات أخرى تابعة للأمم المتحدة. وقد اتخذت الوكالة ترتيبات انتقالية بموجب المعيار المحاسبي رقم ١٧ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام إيبساس فيما يخص هذه المباني. ويرد بيان مفصّل بشأن عقد الإيجار المذكور في الملحوظة ١٢ بشأن البيانات المالية السنوية للوكالة.

الالتزامات المترتبة على استحقاقات الموظفين

٤٢- تقع على عاتق الوكالة التزامات كبيرة تتعلق باستحقاقات الموظفين، بلغت ٢٠٧,٠ ملايين يورو في نهاية عام ٢٠١٣، بانخفاض قدره ٥,٠ مليون يورو خلال السنة. ويرجع التغيير أساساً إلى استخدام معدل خصم أعلى قليلاً في الافتراضات الاكتوارية، يعكس الازدياد الطفيف في أسعار الفائدة الطويلة الأجل خلال السنة. وأدى التغيير الذي حدث في الافتراضات إلى مكاسب اكتوارية متعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة قدرها ١١,٤ مليون يورو، ومكاسب اكتوارية متعلقة باستحقاقات الإعادة إلى الوطن بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات انتهاء الخدمة قدرها ٣,٤ مليون يورو.

٤٣- ولا يزال تمويل هذه الأعباء التعاقدية الطويلة الأجل الخاصة بالموظفين، الحاليين والسابقين على حد سواء، يشكل قضية للوكالة. ولا تزال الالتزامات الرئيسية غير الممولة هي التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة

وغيره من استحقاقات الإعادة إلى الوطن بعد انتهاء الخدمة، وقد بلغت هذه الالتزامات ١٨٤,٩ مليون يورو في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣.

إدارة المخاطر

٤٤- تقدّم البيانات المالية، المُعدّة في إطار معايير إيبساس، تفاصيل عن الكيفية التي تدير بها الوكالة المخاطر المالية التي تتعرض لها، بما في ذلك مخاطر الائتمان ومخاطر السوق (أسعار صرف العملات الأجنبية وأسعار الفائدة) ومخاطر السيولة. ومن وجهة نظر شاملة، تعطي إدارة الاستثمارات من قِبَل الوكالة أولوية للحفاظ على رأس المال كهدف أساسي، بما يكفل قدرًا كافيًا من السيولة من أجل الوفاء بالمتطلبات النقدية للتشغيل، ثم الحصول على معدل تنافسي للعائد على حافظتها المالية في نطاق هذه القيود.

ملخص

٤٥- خلاصة القول أن البيانات المالية المعروضة هنا تدل على السلامة العامة القوية لوضع الوكالة. وتدل البيانات المالية على الاستخدام القوي للميزانية العادية وعلى النمو المستمر في الإيرادات المتأتية من التبرعات. وتعكس هذه البيانات التزام الوكالة بالمسؤولية المالية، وتعرض المعلم الهام المتمثل في إدخال مختبر المواد النووية الكائن في زايبرسدورف في الخدمة خلال عام ٢٠١٣. ونحن نشعر بالاعتزاز بما أنجزناه خلال عام ٢٠١٣، ونتطلع إلى منجزات عام ٢٠١٤.

(توقيع) يوكيا أمانو
المدير العام

بيان مسؤوليات المدير العام وتأكيد توافق البيانات المالية مع اللائحة المالية للوكالة الدولية للطاقة الذرية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

مسؤوليات المدير العام

تقضي اللائحة المالية بأن يحتفظ المدير العام بالسجلات المحاسبية اللازمة وفقاً للمعايير المحاسبية المستخدمة عموماً على كامل نطاق منظومة الأمم المتحدة وبأن يُعدَّ بياناتٍ ماليةً سنويةً. كما تقضي بأن يُقدِّم المدير العام المعلومات المالية الأخرى التي قد يطلبها المجلس أو التي قد يراها هو ضرورية أو مفيدة.

وبما يتماشى مع اللائحة المالية، وافقت الوكالة على اعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام (معايير إيبساس) ابتداءً من كانون الثاني/يناير ٢٠١١.

ولإرساء الأسس اللازمة لإعداد البيانات المالية، تقع على عاتق المدير العام مسؤولية وضع قواعد وإجراءات مالية تفصيلية تكفل فعالية الإدارة المالية وممارسة الاقتصاد في الإنفاق والحفظ الفعال للأصول التي تملكها الوكالة. والمدير العام مطالب أيضاً بأن ينظم رقابة مالية داخلية تجري فحصاً فعالاً للمعاملات المالية على نحو يكفل ما يلي: الانتظام في تلقي جميع الأموال والموارد المالية الأخرى للوكالة وحفظها والتصرف فيها؛ ومطابقة المصروفات مع المخصصات التي وافق عليها المؤتمر العام ومع مقررات المجلس بشأن استخدام أموال برنامج التعاون التقني أو أي تفويض آخر ينظم عمليات إنفاق الموارد الخارجة عن الميزانية؛ والاستخدام الاقتصادي لموارد الوكالة.

تأكيد توافق البيانات المالية مع اللائحة المالية

نؤكد بهذا أن البيانات المالية المرفقة التالية، التي تشمل البيانات المرقّمة من البيان الأول إلى البيان السابع-ب، والملاحظات الداعمة لها، قد أُعدت على الوجه الصحيح وفقاً للمادة الحادية عشرة من اللائحة المالية، مع مراعاة الواجبة للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

بييتينا توتشي بارتسيوتاس
مديرة شعبة الميزانية والمالية
(توقيع)

يوكيا أمانو
المدير العام
(توقيع)

الجزء الأول

رسالة من مراجع الحسابات الخارجي إلى رئيس مجلس المحافظين

رئيس مجلس المحافظين
الوكالة الدولية للطاقة الذرية
A-1400 VIENNA
Austria

٢١ آذار/مارس ٢٠١٤

سيدي،

أتشرف بأن أقدم إليكم البيانات المالية للوكالة الدولية للطاقة الذرية عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ التي عرضها عليّ المدير العام عملاً بالفقرة (أ) من القاعدة ١١-٣ من اللائحة المالية. وقد راجعت هذه البيانات وأبديت رأبي بشأنها.

كما أتشرف بأن أقدم، عملاً بالقاعدة ١٢-٨ من اللائحة المالية، تقريرتي بشأن البيانات المالية للوكالة عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣.

وتفضّلوا، سيادتكم، بقبول أسمى آيات التقدير.

(توقيع) شاشي كانت شارما
المراقب المالي والمراجع العام للهند
مراجع الحسابات الخارجي

رأي مراجع الحسابات

شهادة من مراجع الحسابات الخارجي عن البيانات المالية للوكالة الدولية للطاقة الذرية للفترة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

إلى المؤتمر العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية

تقرير عن البيانات المالية

لقد راجعنا البيانات المالية المرفقة للوكالة الدولية للطاقة الذرية، التي تشمل بيان الوضع المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، وبيان الأداء المالي، وبيان التغيرات التي طرأت على الملكية، وبيان التدفقات النقدية، وبيان المقارنة بين مبالغ الميزانية والمبالغ الفعلية، وبيانات الإبلاغ عن القطاعات بحسب البرنامج الرئيسي/الصندوق للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ والملاحظات على البيانات المالية.

مسؤولية الإدارة عن البيانات المالية

تتحمل الإدارة مسؤولية إعداد هذه البيانات المالية وعرضها بنزاهة وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام (معايير إيبساس). وتشمل هذه المسؤولية تصميم وتنفيذ وتعهّد الضوابط الداخلية ذات الصلة بإعداد البيانات المالية وعرضها بصورة نزيهة بحيث تكون خالية من أي أخطاء جوهرية، سواء بسبب الغش أو الخطأ؛ واختيار وتطبيق السياسات المحاسبية الملائمة؛ ووضع تقديرات محاسبية معقولة في ظل الظروف القائمة.

مسؤولية مراجع الحسابات

تتمثل مسؤوليتنا في إبداء رأي بشأن هذه البيانات المالية اعتماداً على مراجعتنا لها. وقد أجرينا مراجعتنا وفقاً لمعايير المراجعة الدولية. وتقتضي تلك المعايير منا الامتنثال للمتطلبات الأخلاقية، وتخطيط المراجعة وإجراءها بهدف الوصول إلى قدر معقول من الاطمئنان إلى خلو البيانات المالية من الأخطاء الجوهرية.

وتتطوي عملية مراجعة الحسابات على تنفيذ إجراءات من أجل الحصول على أدلة مستمدة من المراجعة بشأن المبالغ والإقرارات المدونة في البيانات المالية. وتعتمد الإجراءات المختارة على حكم مراجع الحسابات، بما في ذلك تقدير مخاطر ورود أخطاء جوهرية في البيانات المالية، سواء أكانت بسبب الغش أو الخطأ. ولدى إجراء تلك التقييمات، ينظر المراجع في الضوابط الداخلية التي يعتمد عليها الكيان في إعداد البيانات المالية وعرضها بشكل نزيه وذلك من أجل وضع إجراءات لمراجعة الحسابات تناسب الظروف القائمة، ولكن ليس لغرض إبداء رأي بشأن فعالية الضوابط الداخلية للكيان. وتشمل المراجعة أيضاً تقييم مدى ملاءمة السياسات المحاسبية المتبعة ومعقولة التقديرات المحاسبية التي تعدها الإدارة، وكذلك طريقة عرض البيانات المالية عموماً.

ونرى أن الأدلة التي استقيناها من مراجعة الحسابات كافية وملائمة لتوفير قاعدة لإبداء رأينا بشأن مراجعة الحسابات.

الرأي

نرى أن هذه البيانات المالية تعرض بنزاهة، من جميع الجوانب الجوهرية، الوضع المالي للوكالة الدولية للطاقة الذرية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، وأداءها المالي وتدفعاتها النقدية في السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

تقرير بشأن المقتضيات القانونية والرقابية الأخرى

نرى أيضاً أنّ معاملات الوكالة الدولية للطاقة الذرية، التي انتهت إلى علمنا، أو قمنا بتدقيقها في إطار مراجعتنا، جاءت، من جميع الجوانب الهامة، متماشية مع اللائحة المالية للوكالة.

ووفقاً للمادة الثانية عشرة من اللائحة المالية أصدرنا أيضاً تقريراً مطولاً بشأن مراجعتنا للبيانات المالية للوكالة الدولية للطاقة الذرية.

(توقيع)

شاشي كانت شارما
المراقب المالي ومراجع الحسابات العام للهند
مراجع الحسابات الخارجي
الهند

نيودلهي، ٢١ آذار/مارس ٢٠١٤

الجزء الثاني

البيانات المالية

نص رسالة مؤرخة ٢١ آذار/مارس ٢٠١٤ موجّهة
من المدير العام إلى مراجع الحسابات الخارجي

سيدي،

عملاً بالقاعدة ٣-١١ (أ) من اللائحة المالية، أتشرف بأن أعرض عليكم البيانات المالية للوكالة الدولية للطاقة الذرية عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، التي أوافق عليها بموجب رسالتي هذه. وقد قامت مديرة شعبة الميزانية والمالية التابعة لإدارة الشؤون الإدارية بإعداد البيانات المالية والتوقيع عليها.

وتفضلوا، سيادتكم، بقبول أسمى آيات التقدير .

(توقيع) يوكيا أمانو
المدير العام

البيان الأول : بيان الوضع المالي
في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣
(بالآلاف اليوروهات)

٢٠١٢-١٢-٣١	٢٠١٣-١٢-٣١	ملاحظة	
			الأصول
			الأصول الجارية
١٦٩ ٢٣٥	٩١ ٣٢١	٤	المبالغ النقدية والمكافئات النقدية
٣٠٣ ٢٥٣	٣٧٤ ٧٧١	٥	الاستثمارات
٣٦ ٤٦٢	٤٨ ٦٧٤	٧،٦	الحسابات المستحقة التحصيل من المعاملات غير التبادلية
٨ ٦٣٨	٦ ٤١٣	٨	الحسابات المستحقة التحصيل من المعاملات التبادلية
١٢ ١٩٦	١٢ ٩٤٠	٩	السلف والمبالغ المدفوعة مقدّماً
٥٠ ٦٤٤	٧ ٣١٣	١٠	المخزون
-	-		
٥٣٤ ٩٤٨	٥٤١ ٤٣٢		مجموع الأصول الجارية
			الأصول غير الجارية
٦١٢	٤٦٤	٧،٦	الحسابات المستحقة التحصيل من المعاملات غير التبادلية
٢٨ ٦٤١	٢٨ ٦١٨	٩	السلف والمبالغ المدفوعة مقدّماً
٣ ٩٣٨	٤ ٤٠٠	١١	الاستثمار في كيانات الخدمات المشتركة
٧٣ ٤٧٢	٨٩ ٧٩٣	١٢	الممتلكات والمنشآت والمعدات
١٥ ٠٠١	٢٤ ٦٦٦	١٣	الأصول غير الملموسة
-	-		
١٢١ ٦٦٤	١٤٧ ٩٤١		مجموع الأصول غير الجارية
٦٥٦ ٦١٢	٦٨٩ ٣٧٣		مجموع الأصول
			الخصوم
			الخصوم الجارية
١٦ ٧٠٠	٩ ٢٦٧	١٤	الحسابات المستحقة الدفع
٦٩ ٤٥٦	٥٣ ٤٤٦	١٥	الإيرادات المؤجلة
١٦ ٤٩٩	١٤ ٢٣٥	١٧، ١٦	الالتزامات المترتبة على استحقاقات الموظفين
٤١٠	٣٩٤	١٨	الخصوم المالية الأخرى
-	١٦١	١٩	المخصصات
-	-		
١٠٣ ٠٦٥	٧٧ ٥٠٣		مجموع الخصوم الجارية
			الخصوم غير الجارية
٤٢ ٦١٥	٥٥ ٤٩٤	١٥	الإيرادات المؤجلة
١٩٥ ٥٠٣	١٩٢ ٧٨٦	١٧، ١٦	الالتزامات المترتبة على استحقاقات الموظفين
٣٠٤	٣٠٤	١٨	الخصوم المالية الأخرى
١ ٠٠٠	٢ ٩٤٧	١٩	المخصصات
-	-		
٢٣٩ ٤٢٢	٢٥١ ٥٣١		مجموع الخصوم غير الجارية
٣٤٢ ٤٨٧	٣٢٩ ٠٣٤		مجموع الالتزامات
٣١٤ ١٢٥	٣٦٠ ٣٣٩		صافي الأصول
			الملكيّة
٢٤٧ ٣٣٨	٢٧٨ ٣٣١	٢١، ٢٠	أرصدة الصناديق
٦٦ ٧٨٧	٨٢ ٠٠٨	٢٢	الاحتياطيات
-	-	٢٢	
٣١٤ ١٢٥	٣٦٠ ٣٣٩		مجموع الملكيّة

الملاحظات المرفقة هي جزء لا يتجزأ من هذه البيانات.

(توقيع) بينينا توتشي بارتسيوتاس
مديرة شعبة الميزانية والمالية

البيان الثاني: بيان الأداء المالي
للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣
(بالآلاف اليوروهات)

٢٠١٢-١٢-٣١	٢٠١٣-١٢-٣١	ملاحظة	
			الإيرادات
٣٢٣ ٤٠٩	٣٢٧ ٣٧٤		الإيرادات المقررة
١٥٨ ٨٣٤	١٦٦ ٣٦١	٢٣	التبرعات
٣ ٥٨٣	١ ٠٤٣	٢٤	مساهمات أخرى
٢ ٩٩٥	٣ ٠٩١	٢٥	الإيرادات من المعاملات التبادلية
٦٩٥	٧٥٢	٢٦	إيرادات القوائد
(٥ ٥٥٨)	(٧ ٧٩٧)	٢٧	صافي المكاسب/ (الخسائر)
٤٨٣ ٩٥٨	٤٩٠ ٨٢٤		إجمالي الإيرادات
			النفقات
٢٤٥ ٨٢٥	٢٥٢ ٣٢١	٢٨	تكاليف الموظفين
١٧ ٨٤٢	١٩ ٦٠٠		استشاريون، خبراء
٤٩ ١١٩	٥٠ ٨٢٦	٢٩	السفر
٤٠ ٧٢٩	٣٨ ٢٧٥	٣٠	التحويلات إلى النظراء المعنيين بالتنوير
٢٢ ٣٧١	٢٤ ٣٦٤	٣١	خدمات إدارة المباني والخدمات الأمنية
٢٠ ٣١١	٢١ ٠١٢	٣٢	التدريب
١١ ٦٠١	١٤ ٣٤٤	١٣، ١٢	الإهلاك والإستهلاك
٣٨ ٣٨٦	٣٦ ١٨٤	٣٣	نفقات تشغيلية أخرى
٤٤٦ ١٨٤	٤٥٦ ٩٢٦		مجموع النفقات
٢٢	٤٦٢	٣٤	الحصة من الفائض/ (العجز) في كيانات الخدمات المشتركة
٣٧ ٧٩٦	٣٤ ٣٦٠		صافي الفائض/ (العجز)
			تحليل النفقات بحسب البرنامج الرئيسي
٤٧ ٧٩٠	٤٧ ١٩٩	٣٥	القوى النووية ودورة الوقود النووي والعلوم النووية
٨٥ ٩٣٣	٩١ ٧٧٤	٣٥	التقنيات النووية من أجل التنمية والحماية البيئية
٧٥ ٥٤٨	٨٠ ٠٥٠	٣٥	الأمان والأمن النوويان
١٣٦ ٨١٥	١٣١ ٣٣١	٣٥	التحقيق النووي
١٠٢ ٣٩٤	١٠٧ ٨٨٩	٣٥	السياسات والتنظيم والإدارة أ/
٢١ ٨٦٢	٢٤ ٤٢٤	٣٥	الخدمات المشتركة والنفقات غير المقيدة مباشرة على البرامج الرئيسية
(٢٤ ١٥٨)	(٢٥ ٧٤١)	٣٥	الإلغاءات
٤٤٦ ١٨٤	٤٥٦ ٩٢٦		إجمالي النفقات بحسب البرنامج الرئيسي
			أ/ تشمل إدارة التعاون التقني لأغراض التنمية
			الملاحظات المرفقة هي جزء لا يتجزأ من هذه البيانات.

(توقيع) بينينا توتشي بارتسيوتاس
مديرة شعبة الميزانية والمالية

البيان الثالث: بيان التغييرات في الملكية
للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣
(بالآلاف اليوروهات)

٢٠١٢-١٢-٣١	٢٠١٣-١٢-٣١	
٣٠٣ ٨١٧	٣١٤ ١٢٥	الملكية في بداية السنة
١٣	-	مكاسب/(خسائر) التقييم بشأن الاستثمارات
(٢٥ ١٠١)	١٤ ٧٩٧	المكاسب/(الخسائر) الإكتوارية بشأن الالتزامات المترتبة على استحقاقات الموظفين
(١ ٥٨٤)	(١ ٧٧٩)	مبالغ مستردة من تبرعات السنوات السابقة احتسبت مباشرة في الملكية
(٨٨)	٢٣٩	تسويات عن الفترات السابقة
(٢٦ ٧٦٠)	١٣ ٢٥٧	صافي الإيرادات المعترف بها مباشرة في الملكية
٣٧ ٧٩٦	٣٤ ٣٦٠	صافي الفائض/(العجز) فيما يخص السنة
٨	-	مقبوضات صندوق رأس المال العامل من الدول الأعضاء الجديدة
(٧٣٦)	(١ ٤٠٣)	أموال مستحقة للدول الأعضاء
٣١٤ ١٢٥	٣٦٠ ٣٣٩	الملكية في نهاية السنة

الملاحظات المرفقة هي جزء لا يتجزأ من هذه البيانات.

(توقيع) بيتينا توتشي بارتسيوتاس
مديرة شعبة الميزانية والمالية

البيان الرابع: بيان التدفقات النقدية
للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣
(بالآلاف اليوروهات)

٢٠١٢-١٢-٣١	٢٠١٣-١٢-٣١	
		التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية
٣٧ ٧٩٦	٣٤ ٣٦٠	صافي الفائض/(العجز)
(١ ٥٨٤)	(١ ٧٧٩)	مبالغ مستردة من تبرعات السنوات السابقة احتسبت مباشرة في الملكية
(٨٨)	٢٣٩	تسويات عن الفترات السابقة
١١ ٦٠١	١٤ ٣٤٤	الإهلاك والاستهلاك
(١٠٩)	(٥٢)	استهلاك الخصم
١٠	٣٠	انخفاض القيمة
(٢٥ ١٠١)	١٤ ٧٩٧	المكاسب/(الخسائر) الإكتوارية بشأن الالتزامات المترتبة على استحقاقات الموظفين
(٧١٥)	(٢ ١١٧)	زيادة/(انخفاض) في مخصصات تغطية الديون المشكوك فيها
(٢٦)	٦٦٤	(المكاسب) /الخسائر بشأن التصرف في الممتلكات والمنشآت والمعدات والأصول غير المادية
(١١٩)	(٦٣)	إيرادات عينية
(٢٢)	(٤٦٢)	الحصة من العجز/(الفائض) في كيانات الخدمات المشتركة
٥ ٣٧٩	٦ ٨٠٠	مكاسب/(خسائر) صرف عملات أجنبية غير محققة بشأن النقد والمكافآت النقدية
٢ ٨٠٠	(٧ ٧٢٢)	(ارتفاع) / انخفاض في المبالغ المستحقة القبض
٤٧٠	(٢ ٢٥٢)	(ارتفاع) / انخفاض في المخزونات
(١ ١٣٤)	(٧٢٢)	(ارتفاع) / انخفاض في المبالغ المدفوعة مقدماً
٥١ ٢٨٧	(٢ ٨٢٧)	(ارتفاع) انخفاض في الاشتراكات الواردة مقدماً
٢ ١٣٧	(٧ ٤٣٣)	(ارتفاع) انخفاض في الحسابات المستحقة الدفع
٣٦ ٨٧٤	(٤ ٩٨١)	ارتفاع (انخفاض) في الالتزامات المترتبة على استحقاقات الموظفين
٥١٩	(٢٧٨)	ارتفاع (انخفاض) في خصوم ومخصصات أخرى
١١٩ ٩٧٥	٤٠ ٥٤٦	صافي التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية
		التدفقات النقدية من الأنشطة الاستثمارية
(٤٥ ٨٦٠)	(٣٨ ٨٦١)	شراء أو بناء الممتلكات والمنشآت والمعدات والأصول غير المادية
٤٢	(٣٠)	بيع الممتلكات والمنشآت والمعدات والأصول غير المادية
(١٦٠ ٣٧٧)	(٧١ ٤٦٦)	الاستثمارات
(٢٠٦ ١٩٥)	(١١٠ ٣٥٧)	صافي التدفقات النقدية من الأنشطة الاستثمارية
		التدفقات النقدية من الأنشطة التمويلية
٨	-	مقبوضات صندوق رأس المال العامل
(٧٣٦)	(١ ٤٠٣)	مدفوعات الفائض النقدي
(٧٢٨)	(١ ٤٠٣)	صافي التدفقات النقدية من الأنشطة التمويلية
(٨٦ ٩٤٨)	(٧١ ٢١٤)	صافي الارتفاع / (الانخفاض) في النقد والمكافآت النقدية
٢٦١ ٦٦٢	١٦٩ ٣٣٥	النقد والمكافآت النقدية في بداية الفترة
(٥ ٣٧٩)	(٦ ٨٠٠)	مكاسب/(خسائر) صرف عملات أجنبية غير محققة بشأن النقد والمكافآت النقدية
١٦٩ ٣٣٥	٩١ ٣٢١	النقد والمكافآت النقدية والحسابات المصرفية المدينة في نهاية الفترة

الملاحظات المرفقة هي جزء لا يتجزأ من هذه البيانات.

(توقيع) بتينا توتشي بارتسيوتاس
مديرة شعبة الميزانية والمالية

البيان الخامس أ: بيان المقارنة بين مبالغ الميزانية والمبالغ الفعلية
(الجزء التشغيلي من صندوق الميزانية العادية) /
للشدة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣
(بالآلاف الدولارات)

المبالغ المرصدة في الميزانية العادية		الميزانية العادية للشدة الجارية	
المبالغ المرصدة في الميزانية العادية	المبالغ الفعلية (الإفلاق)	الميزانية التقديرية (الإفلاق)	الميزانية المعتمدة
التبئين	التبئين	التبئين	التبئين
٢٥	٨٢٣	٥٥٨	٢٤١٠٥
١١٦	١٨٥٧	١٩٧٣	٣٩١١٣
٢٦	١٢٥١	١٢٧٧	٣٤٤٣٥
١٩٤	١٥٨٤	١٧٧٨	١٣٠٦٢٩
٤٤	٢٨٥٩	٢٩٠٣	٧٦٥١٧
٢٣٥	٦٣٥	٩٠٠	٢٠٧١٧
٦٧٠	٩٠١٩	٩٦٨٩	٣٣٥٥١٦
٢٧٠	٩٠١٩	٩٦٨٩	٢٤١٧
٢١٣٩	٣٢٠٠	٢٢٥٩	٣٢٧٩٣٣
(٩٤١)	٣١٩٨٧٠	٣٢٢٠٠٩	٣٢٧٩٣٣

الرنامج الرئيسي ١- القوى النووية ووردة الوفود والعلوم النووية
البرنامج الرئيسي ٢- التقنيات النووية من أجل التنمية والصحة البيئية
البرنامج الرئيسي ٣- الأمن والأمن النووي
البرنامج الرئيسي ٤- التحقق النووي
البرنامج الرئيسي ٥- الخدمات الخاصة بالسياسات والتنظيم والإدارة
البرنامج الرئيسي ٦- إدارة التعاون التقني لأغراض التنمية
مجموع البرامج الوكالة
الأعمال المنفذة لحساب آخرين القابلة للاسترداد
إجمالي الجزء التشغيلي من صندوق الميزانية العادية

أ: أساس المحاسبة وأسس الميزانية مختلفان. وقد تم إعداد هذا البيان الخاص بالمقارنة بين مبالغ الميزانية والمبالغ الفعلية على الأساس التقديري المعتاد (تتعلق الملاحظة ٣٣ مزيداً من المعلومات).

(توقيع) بينينا توتشي بار تسيو تانس
مديرة شعبة الميزانية والمالية

البيان الخامس ب: بيان المقارنة بين مبالغ الميزانية والمبالغ الفعلية
(الجزء الرأسمالي من صندوق الميزانية العادية) /
للشدة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣
(بالآلاف اليوروهات)

التبين بـ/	المبالغ الفعلية (الاتفاق)	الميزانية النهائية	الميزانية المعتمدة
٣٦٩	١ ٣١٤	١ ٦٨٣	١ ٦٨٣
٥٥١٠	١ ١٤٨	٦ ٦٥٨	٦ ٦٥٨
٥ ٨٧٩	٢ ٤٦٢	٨ ٣٤١	٨ ٣٤١

البرنامج الرئيسي ٤ - التحقق الفوري

البرنامج الرئيسي ٥ - الخدمات الخاصة بالسياسات والتنظيم والإدارة

مجموع الجزء الرأسمالي من الميزانية العادية

أ/ أساس المحاسبة و أساس الميزانية مختلف. وقد تم إعداد هذا البيان الخاص بالمقارنة بين مبالغ الميزانية والمبالغ الفعلية على الأساس الفعلي المعزل (الملاحظة ٣٢).

ب/ يرجع الرجوع إلى مناقشة التبين بين الميزانية النهائية والمبالغ الفعلية في الملاحظة ٣١ ج

الملاحظات المرفقة هي جزء لا يتجزأ من هذه البيانات.

(توقيع) بينا توتشي بار تسيوتاس

مديرة شعبة الميزانية والمالية

البيان السادس: بيان الإبلّغ عن القاطحات حسب البرامج الرئيسية
للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣
(بالآلاف اللوروهات)

المجموع	الإبلّغات ج/	الخدمات المشتركة والتقّات غير المقيدة مباشرة على البرامج الرئيسية ب/	الخدمات الخاصة بالمستشارين والتنظيم والإدارة / /	التحقيق التووي	الأمان والأمن التوويين	التقّيات التووية من أجل التنمية والحماية البيئية	القوى التووية ودورة الوقود التووي والمعلم التووية	التقّيات
٢٥٢٣٢١	-	١١٩٩٧	٦٥٢١٨	٩٠٩٠٩	٣٤٣١٧	٢٥٢١٣	٢٤١٢٧	تكاليف الموظفين
١٩٢٠٠	-	١٧٢٣	١٨١٢	٣٧٨	٦٩٨٦	٤٦٨٣	٤٠٧٨	استشاريون خبراء
٥٠٨٢٦	-	١٠٩	١٦٦٨	٧٧٩٨	١٨٩٣١	١٣٥٣٠	٨٧٩٠	السفر
٣٨٧٧٥	-	٦	١٨٨	-	٥١٥٥	٢٨١٠١	٤٨٢٥	التحويلات إلى النظراء المقيمين بالتطوير
٢٤٣٦٤	-	١٧٨٨	٢١٣٠٨	١٢٠٠	٤١	١٦	١١	خدمات إدارة المبني والخدمات الألفية
٢١٠١٢	-	١٠٦	١٨٥٣	١١٤٩	٦٩٢٧	٩٤٣٩	١٥٣٨	التدريب
١٤٣٤٤	-	١١٢٠	٢٨٢٧	٨٦٤٩	٥٨٠	٨٥٠	٣١٨	الإقالات والإستهلاك
٣٦١٨٤	(٢٥٧٤١)	٧٥٣٥	١٢٦١٥	٢١٢٩٨	٧١١٣	٩٨٤٢	٣٥٢٢	تقّيات تشغيلية أخرى
٤٥٦٩٢٦	(٢٥٧٤١)	٢٤٤٢٤	١٠٧٨٨٩	١٣١٣٣١	٨٠٠٥٠	٩١٧٧٤	٤٧١٩٩	مجموع التقّيات
١١٤٤٥٩	-	٦٢٩٣	١٩٧٩١	٨١٧٦٦	٢١٧٢	٣٠٥٩	١٣٧٨	الأصول الممتلكات والمنشآت والمعدات والأصول غير الملموسة
٤٠٤٢٧	-	٢٣٣٦	٤٦٠٥	٣٠١٧٨	١٠٣٧	١٤٩٢	٧٧٩	إقالات الأصول الممتلكات والمنشآت والمعدات والأصول غير الملموسة

أ/ تشمل إدارة التحوّل التقني لأغراض التنمية
ب/ التقّيات غير المقيدة مباشرة على البرامج الرئيسية تشمل أساليب التقّيات التي يمكن تنفيذها مركزياً فيما يخصّ والخدمات المشتركة، والأعمال المقيدة لحساب آخرين القابلة للاسترداد، وتقّيات التحوّل المشكوك فيها، وما إلى ذلك.
ج/ تظهر تقّيات البرامج الرئيسية شاملة لتكاليف الخدمات المشتركة المخصصة وتكاليف دعم البرنامج، ويشمل العمود الخاص بالإقالات إلغاء تكاليف دعم البرنامج وغير ذلك من المعاملات التي تحدث بين البرامج الرئيسية للتوفيق مع مجموع التقّيات في بيان الأداء المالي.
الملاحظات المرفقة هي جزء لا يتجزأ من هذه البيانات.

(وقفي) بينا تو تشي بار تشيو تانس
مديرة شعبة الميزانية والمالية

البيان المقارن السادس: بيان الإبلاغ عن القطاعات حسب البرامج الرئيسية
للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢
(بالآلاف اليوروهات)

القطاعات	الخدمات المشتركة والقطاعات غير المحملة مباشرة على البرامج الرئيسية بـ/	السياسات والتنظيم والإدارة //	التحقيق التووي	الأمن والأمن التوويين	القطاعات التووية من أجل التنمية والحماية البيئية	القوى التووية ودورة الوقود التووي والطرم التووية
المجموع	الإعفاءات ج/					
٢٤٥ ٨٢٥	-	١٠ ٨٢٥	٦٢ ٦٤٧	٩٣ ٢٣٦	٣١ ٩٥٢	٢٣ ٤٩٨
١٧ ٨٤٢	-	١ ٢٥٠	١ ٧٩٤	٦٧١	٥ ٨٦٠	٤ ٣٩٠
٤٩ ١١٩	-	١١٢	٢ ٠٢١	٨ ٤٢٥	١٥ ٨٨٧	١٤ ١٣٦
٤٠ ٧٧٩	-	-	٦٧٩	١٨٧	٨ ٢٤٢	٢٥ ٦٧٩
٢٢ ٣٧١	-	١ ٦٨٤	١٩ ٢٤٦	١ ٢٨٥	٢٩	٢٣
٢٠ ٣١١	-	١١٥	٣ ٠٢٩	١ ٣٩٤	٥ ٥٩٩	١ ٦٥٣
١١ ٦٠١	-	٤٣٥	٢ ٢٤٧	٧ ٥٢٧	٣٥٤	٢٢٠
٣٨ ٣٨٦	(٢٤ ١٥٨)	٧ ٤٠١	١٠ ٧٨١	٢٣ ٩٩٠	٧ ٦٢٥	٣ ٨٧٩
٤٤٦ ١٨٤	(٢٤ ١٥٨)	٢١ ٨٢٢	١٠٢ ٣٩٤	١٣٦ ٨١٥	٧٥ ٥٤٨	٨٥ ٩٣٣
٨٨ ٤٧٣	-	٥ ٠٧٦	١٨ ٠٩١	٦٠ ٢٥٢	١ ٧٢٠	٢ ٤١٧
٤٦ ٠٥٤	-	٤ ٣٠١	٣ ٩٧٦	٣٥ ٠٤٠	١ ٠٠٣	١ ٠٨٢

أ/ تشمل إدارة التعاون التقني لأغراض التنمية

ب/ القطاعات غير المعتمدة مباشرة على البرامج الرئيسية تشمل أسسًا للقطاعات التي يمكن تنفيذها مركزياً فيما يتصل بالخدمات المشتركة، والأصول المعقدة لحساب آخرين القابلة للاسترداد، وتفتت النيون المشكوك فيها، وما إلى ذلك.
ج/ تظهر تفتت البرامج الرئيسية شاملة لتكاليف الخدمات المشتركة المخصصة وتكاليف دعم البرنامج، ويشمل العمود الحاصل بالإعفاءات إلغاء تكاليف دعم البرنامج وغير ذلك من المعاملات التي تحدث بين البرامج الرئيسية للتوفيق مع مجموع التفتت في بيان الأداء المالي.

الملاحظات المرجعة هي جزء لا يتجزأ من هذه البيانات.

(توقيع) بينيلا تورنتشي بارسيوتاس
مديرة شعبة الميزانية والمالية

البيان المبلغ-أ: بيان الإبلّغ عن القاطعات حسب الصناديق - الوضع المالي
في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣
(بالآلاف اليوروهات)

المجموع	الصناديق الاستثمارية و الصناديق الاحتياطية و الصناديق الخاصة	صندوق التعاون التقني الممول من خارج الميزانية	مصرف البورنوم الضعيف الإثراء	صندوق البرامج الخارجية عن الميزانية	صندوق التعاون التقني	صندوق الميزانية العامة و صندوق رأس المال العامل
٩١ ٣٢١	١ ٩٣٣	٦ ٥٥٨	٩ ٨٠٩	٦ ٣١٠	٥٩٠	٦٦ ١٢١
٣٧٤ ٧٧١	-	٢٣ ٢٧٤	٩٨ ٢٩٩	١٧٦ ٨٣٥	٦٤ ٣٣٣	١٢ ٠٠٠
٥٥ ٥٥١	-	٥ ٤٥١	٥٩	٨ ٦٩٢	١ ١٠٤	٤٠ ٢٤٥
٤١ ٥٥٨	٥	٢ ٢٩٤	-	١٢٧	٩٣٧	٣٨ ١٩٥
٧ ٣١٣	٣٩	٥٤٢	-	١ ٦٨٤	٤ ٤٨٧	٥١١
٨٩ ٧٩٣	٧٥٩	-	٥	٥٢ ٤٧٣	٩	٣٦ ٥٤٧
٢٤ ٦٦٦	٧٩	-	-	٥٤١	٨	٢٤ ٠٣٨
٤ ٤٠٠	-	-	-	-	-	٤ ٤٠٠
٦٨٩ ٣٧٣	٢ ٨١٥	٣٨ ١١٩	١٠٨ ١٧٣	٢٤٦ ٦٦٢	٧١ ٤٩٨	٢٢٢ ١٠٧
٩ ٣٢٧	-	٣٨٩	٥	١ ٤٣٥	٢ ٠٩٢	٥ ٣٤٦
١٠٨ ٩٤٠	-	٨ ٦٦٣	٢٠ ١١٦	٤٤ ٠٥٩	٣ ٩٥٢	٣٢ ١٥٠
٢٠٧ ٠٢١	-	-	٩١	٣ ٥١٧	١٥	٢٠٣ ٣٩٨
٦٩٨	-	-	-	٤٠٢	١	٢٩٥
٣ ١٠٨	-	-	-	٣ ٠٦٧	-	٤١
٣٢٩ ٠٣٤	-	٩ ٠٥٢	٢٠ ٢١٢	٥٢ ٤٨٠	٦ ٠٦٠	٢٤٦ ٢٣٠
٣٢٠ ٣٢٩	٢ ٨١٥	٢٩ ٠٦٧	٨٧ ٩٦٠	١٩٤ ١٨٢	٦٥ ٤٣٨	(١٩ ١٢٣)
٢٧٨ ٣٣١	٢ ٦٩٨	٢٢ ٠٣٩	٨٧ ٨٨٧	١٧٨ ٥٤٦	٣٨ ٥٦٠	(٥٢ ٣٩٩)
٨٢ ٠٠٨	١١٧	٧ ٠٢٨	٧٣	١٥ ٦٣٦	٢٦ ٨٧٨	٣٢ ٢٧٦
٣٢٠ ٣٢٩	٢ ٨١٥	٢٩ ٠٦٧	٨٧ ٩٦٠	١٩٤ ١٨٢	٦٥ ٤٣٨	(١٩ ١٢٣)

(توقيع) أينيّا توتشي بارلسينواتيل
مديرة شعبة الميزانية و المالية

العلامات المرفقة هي جزء لا يتجزأ من هذه البيانات.

الميلية
أرصدة الصناديق
الاحتياطيات
مجموع الميلية

القصور
الخصوم
مجموع الأصول

الخصوم
الخصوم المتبقية الدفع
الإيرادات المؤجلة
الائتمانات المترتبة على استحقاقات الموظفين
الخصوم المالية الأخرى
الخصومات

صافي الأصول

البيان المقارن السابع أ: بين الأرباح عن القطاعات حسب الصناديق - الوضع المالي
في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢
(بالآلاف اليورو وهات)

المجموع	الصناديق الاستثمارية و الصناديق الاحتياطية و الصناديق الخاصة	صندوق التعاون القطري الممول من خارج الميزانية	مصرف اليورانيوم الضعيف الإثراء	صندوق البرامج الخارجية عن الميزانية	صندوق التعاون القطري	صندوق الميزانية العادية وصندوق رأس المال العامل
١٦٩ ٣٣٥	٢ ٧١٨	٩ ٢٦٤	١٢ ٣٠٨	٣٠ ٣٠٢	٣٨ ٩٥٧	٧٥ ٧٨٦
٣٠٣ ٢٥٣	-	٢٤ ٢٧٩	٩٢ ٨٧٣	١٢٩ ٩٦٩	٢٦ ٦٣٢	٢٩ ٥٠٠
٤٥ ٧١٢	-	٣ ٤٤٤	٢٤	١١ ١٥٧	١ ٤٧٥	٢٩ ٦١٢
٤٠ ٨٣٧	-	١ ٠٩٦	-	١٠٢	٨٢٧	٣٨ ٨١٢
٥٠ ٦٤	٩	١ ٢٠٧	-	٥٤٧	٢ ٧٢١	٥٨٠
٧٣ ٤٧٢	٥٨٤	-	١	٣٦ ٦٦٦	١٢	٣٦ ٢٠٩
١٥٠٠١	٧٣	-	-	١٥٧	-	١٤ ٧٧١
٣ ٩٣٨	-	-	-	-	-	٣ ٩٣٨
٦٥٦ ٦١٢	٣ ٣٨٤	٣٩ ٢٩٠	١٠٥ ٢٠٦	٢٠٨ ٩٠٠	٧٠ ٦٢٤	٢٢٩ ٢٠٨
١٦ ٧٠٠	٩	٣ ٠٩٧	١٣	٣ ١١٦	٢ ٦٩٦	٧ ٧٦٩
١١٢ ٠٧١	-	٤ ١٩٨	٢٠ ٠٠٠	٣٥ ٣٣٦	٣ ٥٦٣	٤٨ ٩٧٤
٢١٢ ٠٠٢	-	-	-	٣ ٠٧٨	٥	٢٠٨ ٩١٩
٧١٤	-	-	-	٤٠١	١٢	٣٠١
١ ٠٠٠	-	-	-	١ ٠٠٠	-	-
٣٤٢ ٤٨٧	٩	٧ ٢٩٥	٢٠ ١١٣	٤٢ ٩٣١	٦ ٢٧٦	٢٦٥ ٩٦٣
٣١٤ ١٢٥	٣ ٣٧٥	٣١ ٩٩٥	٨٥ ١٩٣	١٦٥ ٩٦٩	٦٤ ٣٤٨	(٣٦ ٧٥٥)
٢٤٧ ٣٣٨	٣ ٣٤٨	٧٤ ٦٧٧	٨٥ ١٨٢	١٥٦ ٧٠٢	٤٢ ٣٢٣	(٦٤ ٩٣٤)
٦٦ ٧٨٧	٢٧	٧ ٣١٨	١١	٩ ٢٢٧	٢١ ٩٨٥	٢٨ ١٧٩
٣١٤ ١٢٥	٣ ٣٧٥	٣١ ٩٩٥	٨٥ ١٩٣	١٦٥ ٩٦٩	٦٤ ٣٤٨	(٣٦ ٧٥٥)

(توقيع) بيتينا توتشي بار تشيولاس
مديرة شعبة الميزانية والمالية

الملاحظات المرجعة هي جزء لا يتجزأ من هذه البيانات.

الملكية

أرصدة الصناديق

الاحتياطيات

مجموع الملكية

المضمون

الصناديق المستحقة الدفع

الإيرادات المؤجلة

الإلتزامات المترتبة على استحقاقات الموظفين

الخصوم المالية الأخرى

المخصصات

مجموع الإلتزامات

صافي الأصول

البيان السابع-ب: بيان الإبلاغ عن القطاعات حسب الصناديق - الأداء المالي
للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/يناير ٢٠١٣
(بالآلاف اليوروهات)

المجموع	الإلغاء /	الصناديق الاستثمارية والصناديق الاحتياطية والصناديق الخاصة	صندوق التعاون التمويلي الممول من خارج الميزانية	مصرف الورد يوم الضعف الإبراء	صندوق البرامج الممولة من خارج الميزانية	صندوق التعاون التقني	صندوق الميزانية العامة وصندوق رأس العمل العامل
٣٢٧ ٣٧٤	-	-	-	-	-	-	٣٢٧ ٣٧٤
١٦٤ ٧٩٩	-	-	١٠ ٣٤٤	٧ ٥٦١	٨٢ ٩٣٨	٦٣ ٩٥٦	-
١ ٥٦٢	-	-	-	-	٤٤	-	١ ٥١٨
١٠٤٣	-	-	-	-	-	٩٠	٩٥٣
٣٠٩١	-	-	٣٦	-	-	-	٣ ٠٥٥
٧٥٢	-	-	١٥	-	١٦٨	١٥٣	٢٠٨
-	(٥٤٨٤)	٣٢١	-	-	٢٠٨	-	١ ٠٤٧
(٧٧٩٧)	-	١	٧٠٤	(٣ ٥٣٤)	(٢ ٦٥٤)	(٢ ٢٦١)	(٥٣)
٤٩٠ ٨٢٤	(٥٤٨٤)	٣٢٢	١١ ٠٩٩	٤ ١٩٥	٨٤ ٦٥٣	٦١ ٩٣٨	٣٣٤ ١٠٢
٢٥٢ ٣٢١	-	-	٣٧	١ ٠١٠	٢٤ ٢٤٠	١٧	٢٢٧ ٠١٧
١٩٦٠٠	-	٤	١ ٥٩٠	٩٤	٣ ٨٩٥	٦ ١٤٥	٧ ٨٧٢
٥٠ ٨٦٦	-	١٠	٢ ٨٩١	٢٥١	١٠ ٩٢٠	١٧ ٩٤٢	١٨ ٨١٢
٢٨ ٧٧٥	-	٢٤٦	٥ ٦٥١	-	٢ ٣٩٩	٢٢ ٩٦٥	٧ ٠١٤
٢٤ ٣٩٤	-	٥٧	-	-	٦	٧	٢٤ ٢٩٤
٢١ ٠١٢	-	-	٢ ٠٨٤	١	٤ ٤١٩	١٢ ٠٥٨	٢ ٤٥٠
١٤ ٣٤٤	-	٢٥٥	-	-	٢ ٣٠٤	٥	١١ ٧٨٠
٣٦ ١٨٤	(٥٤٨٤)	٣١١	٩٤٣	٦٣	٧ ٤٥٤	١ ٧٣٦	٣١ ١٦١
٤٥٦ ٩٢٦	(٥٤٨٤)	٨٨٣	١٣ ١٩٦	١ ٤١٩	٥٥ ٦٣٧	٦٠ ٨٧٥	٣٣٠ ٤٠٠
٤٦٢	-	-	-	-	-	-	٤٦٢
٣٤ ٣٦٠	-	(٥٦١)	(٢ ٠٩٧)	٢ ٧٧٦	٢٩ ٠١٥	١٠ ٦٣٣	٤ ١٦٤

أ: تُظهر نفقات الصناديق شاملة تكاليف دعم البرنامج والمعاملات التي تحدث بين الصناديق. ويشمل هذا العمود إلغاء تكاليف دعم البرنامج وغير ذلك من المعاملات التي تحدث بين الصناديق للتوفيق مع مجموع النفقات في بيان الأداء المالي.
الملاحظات المرفقة هي جزء لا يتجزأ من هذه البيانات.

(توقيع) بينينا توتشي بار تسيو تانس
مديرة شعبة الميزانية والمالية

صافي الفائض (العجز)
الحصة من الفائض (العجز) في كيانات الخدمات
المشتركة

مجموع النفقات

مجموع الإيرادات
صافي المكاسب/ (الخسائر)
الإيرادات الفوائد
الإيرادات الأجنبية بما في ذلك تكاليف دعم البرنامج
الإيرادات الأجنبية (الخسائر)
مجموع الإيرادات
النفقات
تكاليف الموظفين
استشاريون، خبراء
السفر
التحويلات إلى النظراء المقيمين بالقطر
خدمات إدارة المباني والخدمات الأمنية
التدريب
الإعانات والاستهلاك
نفقات تشغيلية أخرى

البيان المقارن السابع ب: بيان الإبلاغ عن القطاعات حسب الصناديق - الأداء المالي
للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/يناير ٢٠١٢
(بالآلاف الورود هات)

المجموع	الإلغاء /	الصناديق الاستثمارية و الصناديق الاحتياطية و الصناديق الخاصة	صندوق التعاون التقني الممول من خارج الميزانية	مصرف الورد يوم الصيف الإزراء	صندوق البرامج المعمولة من خارج الميزانية	صندوق التعاون التقني	صندوق الميزانية العادية وصندوق رأس المال العامل
٣٢٣ ٤٠٩	-	-	-	-	-	-	٣٢٣ ٤٠٩
١٥٧ ٢٣٣	-	-	١٢٧٠٥	٩٩	٨٥ ٤٩٢	٥٨ ٩٣١	-
١ ٦٠٧	-	-	-	-	١٠٥	-	١ ٤٩٧
٣ ٥٨٣	-	-	-	-	-	٣ ٢٩٦	٢٨٧
٢ ٩٩٥	-	-	-	-	-	٧	٢ ٩٦٧
٦٩٥	-	-	٢٢	١٣٦	٢١٦	٩١	٢٣٠
-	(٦٠١١)	٣٤٩	-	-	٤ ٥٦٨	-	١ ٠٩٤
(٥٥٨)	-	(١)	(٥٥٧)	(٢ ٢١٣)	(٩٤١)	(١ ٢٦٢)	(٥٨٤)
٤٨٣ ٩٥٨	(٦٠١١)	٣٦٩	١٢ ١٧٠	(١ ٩٧٨)	٨٩ ٤٤٠	٦١٠ ٦٨	٣٧٨ ٩٠٠
٢٤٥ ٨٢٥	-	-	١	١ ٢٠٦	٢١ ١٨٣	١	٢٢٣ ٤٣٤
١٧ ٨٤٣	-	-	١٠٣٨	١٨	٣ ٥٢٤	٥٠ ٢٧	٨ ٢٣٥
٤٩ ١١٩	-	-	٢ ٣٣٧	١٨٥	١٠ ٨٣٠	١٧ ٢٤٧	١٨ ٥٢٠
٤٠ ٧٢٩	-	٥٤٠	٨ ٤١٨	-	٣ ٥٥٧	٢٠ ٢١١	٨ ٠٠٣
٢٢ ٣٧١	-	-	١	-	١	٢	٢٢ ٣٦٧
٢٠ ٣١١	-	-	١ ٤٠٣	٨	٣ ٧٣٢	١٢ ٣٩٨	٢ ٧٧٠
١١ ٦٠١	-	١٩١	-	-	١ ٨٣٦	٢	٩ ٥٧٢
٣٨ ٢٨٦	(٦٠١١)	١٧	١٠٥٧	٣٨	١١ ٤٩٧	٢ ١٢٩	٢٩ ٦٥٩
٤٤٦ ١٨٤	(٦٠١١)	٧٤٨	١٤ ٢٥٥	١ ٤٥٥	٥٦ ١٦٠	٥٧ ٠١٧	٣٢٢ ٥٦٠
٢٧ ٧٩٦	-	(٣٧٩)	(٢ ٠٨٥)	(٣ ٤٣٣)	٣٣ ٧٨٠	٤٠٥١	٦ ٣٦٢
٢٢	-	-	-	-	-	-	٢٢

أ: تُظهر نفقات الصناديق شاملة لتكاليف دعم البرنامج والمعاملات التي تحدث بين الصناديق. ويشمل هذا العمود إلغاء تكاليف دعم البرنامج وغير ذلك من المعاملات التي تحدث بين الصناديق للتوفيق مع مجموع النفقات في بيان الأداء المالي.

السلطات المرهقة هي جزء لا يتجزأ من هذه البيانات.

(توقيع) بتينا توتشي بار تشو تانس
مديرة شعبة الميزانية والمالية

الإيرادات
الاشتراكات المفترزة
تبرعات تقنية
تبرعات عينية
مساهمات أخرى
الإيرادات من المعاملات التبادلية
إيرادات القوائد
الإيرادات الداخلية بما في ذلك تكاليف دعم البرنامج
صافي المكاسب/الخسائر

مجموع الإيرادات
النفقات
تكاليف الموظفين
استشاريون، خبراء
السفر
التحويلات إلى النظراء المميزين بالتطوير
خدمات إدارة المباني والخدمات الأمنية
التدريب
الإعانات والاستهلاك
نفقات تشغيلية أخرى

مجموع النفقات
الحصة من الفائض/العجز في كيانات الخدمات
المشتركة

صافي الفائض/العجز

الجزء الثالث

ملاحظات على البيانات المالية

- الملاحظة ١: الكيان المُصدر للبيانات المالية ٣٥
- الملاحظة ٢: أساس إعداد البيانات المالية ٣٥
- الملاحظة ٣: السياسات المحاسبية الهامة ٣٧
- الملاحظة ٤: المبالغ النقدية والمكافئات النقدية ٥١
- الملاحظة ٥: الاستثمارات ٥١
- الملاحظة ٦: الحسابات المستحقة التحصيل من المعاملات غير التبادلية ٥٢
- الملاحظة ٧: معلومات عن المبالغ المستحقة التحصيل غير التبادلية ٥٣
- الملاحظة ٨: الحسابات المستحقة التحصيل من المعاملات التبادلية ٥٥
- الملاحظة ٩: السلف والمبالغ المدفوعة مقدّماً ٥٦
- الملاحظة ١٠: المخزون ٥٧
- الملاحظة ١١: الاستثمار في كيانات الخدمات المشتركة ٥٨
- الملاحظة ١٢: الممتلكات والمنشآت والمعدات ٦١
- الملاحظة ١٣: الأصول غير الملموسة ٦٤
- الملاحظة ١٤: الحسابات المستحقة الدفع ٦٧
- الملاحظة ١٥: الإيرادات المؤجلة ٦٨
- الملاحظة ١٦: الالتزامات المترتبة على استحقاقات الموظفين ٦٩
- الملاحظة ١٧: الخطط المتعلقة بفترة ما بعد الخدمة ٦٩
- الملاحظة ١٨: الخصوم المالية الأخرى ٧٥
- الملاحظة ١٩: المخصصات ٧٥
- الملاحظة ٢٠: التحركات في أرصدة الصناديق ٧٧
- الملاحظة ٢١: التحركات في أرصدة الصناديق الخاصة بالصناديق الفردية ذات الأغراض المحددة ٧٩
- الملاحظة ٢٢: التحركات في الاحتياطات حسب فئة الصندوق ٨١
- الملاحظة ٢٣: التبرعات ٨٤
- الملاحظة ٢٤: مساهمات أخرى ٨٥

- ٨٦ الملاحظة ٢٥: الإيرادات من المعاملات التبادلية
- ٨٦ الملاحظة ٢٦: إيرادات الفوائد
- ٨٧ الملاحظة ٢٧: صافي المكاسب/ (الخسائر)
- ٨٧ الملاحظة ٢٨: تكاليف الموظفين
- ٨٨ الملاحظة ٢٩: السفر
- ٨٨ الملاحظة ٣٠: التحويلات إلى النظراء المعنيين بالتطوير
- ٨٩ الملاحظة ٣١: خدمات إدارة المباني والخدمات الأمنية
- ٨٩ الملاحظة ٣٢: التدريب
- ٩٠ الملاحظة ٣٣: نفقات تشغيلية أخرى
- ٩١ الملاحظة ٣٤: الحصة من الفائض/(العجز) في كيانات الخدمات المشتركة
- ٩٢ الملاحظة ٣٥: الإبلاغ عن القطاعات حسب البرامج الرئيسية - التكوين حسب الصناديق
- ٩٤ الملاحظة ٣٦: الميزانية
- ٩٤ الملاحظة ٣٦أ: تحركات الأموال بين الميزانية الأصلية والميزانية النهائية (الميزانية العادية)
- ٩٥ الملاحظة ٣٦ب: التوفيق بين المبالغ الفعلية على أساس يسمح بالمقارنة وبيان التدفقات النقدية
- ٩٦ الملاحظة ٣٦ج: تحليل التباين بين مبالغ الميزانية والمبالغ الفعلية
- ٩٧ الملاحظة ٣٦د: صندوق الاستثمارات الرأسمالية الرئيسية
- ٩٨ الملاحظة ٣٧: الأطراف ذات الصلة
- ٩٩ الملاحظة ٣٨: إقرارات الصكوك المالية
- ١٠٣ الملاحظة ٣٩: الارتباطات
- ١٠٤ الملاحظة ٤٠: بنود الفترات السابقة
- ١٠٥ الملاحظة ٤١: الخصوم المحتملة والأصول المحتملة
- ١٠٥ الملاحظة ٤٢: الأحداث التالية لتاريخ الإبلاغ
- ١٠٥ الملاحظة ٤٣: الهبات

الملاحظة ١: الكيان المُصدر للبيانات المالية

١- الوكالة الدولية للطاقة الذرية (الوكالة) هي منظمة حكومية دولية مستقلة غير ربحية أُسست في عام ١٩٥٧ بمقتضى قرار صادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة. والوكالة جزء من نظام الأمم المتحدة الموحد، وتخضع علاقتها بالأمم المتحدة لأحكام "الاتفاق المنظم للعلاقات بين الأمم المتحدة والوكالة الدولية للطاقة الذرية" الذي دخل حيز النفاذ في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٥٧.

٢- يتمثل هدف الوكالة، كما حدده نظامها الأساسي، في العمل على تعجيل وتوسيع مساهمة الطاقة الذرية في السلام والصحة والازدهار في العالم أجمع، والسهر وسع طاقتها على ضمان عدم استخدام المساعدة التي تقدمها، أو التي تُقدّم بناءً على طلبها أو تحت إشرافها أو رقابتها، على نحو يخدم أي غرض عسكري. ومن أجل بلوغ هذا الهدف، حدّدت الاستراتيجية المتوسطة الأجل للفترة ٢٠١٢-٢٠١٧ الأهداف الاستراتيجية الستة التالية:

- تيسير الاستفادة من القوى النووية؛
- تعزيز الترويج للعلوم والتكنولوجيا والتطبيقات النووية؛
- تحسين الأمان والأمن النوويين؛
- تقديم تعاون تقني فعال؛
- تعزيز فعالية ضمانات الوكالة وأنشطتها الأخرى في مجال التحقق وتحسين كفاءتها؛
- توفير إدارة فعالة وابتكارية وتخطيط استراتيجي.

٣- وترد في البيانات الخاصة بالإبلاغ عن القطاعات حسب البرامج الرئيسية وحسب الصناديق تفاصيل إضافية عن كيفية إدارة هذه الأنشطة الرئيسية وتمويلها.

الملاحظة ٢: أساس إعداد البيانات المالية

٤- تم إعداد هذه البيانات المالية بطريقة 'المحاسبة على أساس الاستحقاق'، وفقاً لمتطلبات المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام (معايير إيبساس). وعندما لا تنطبق معايير إيبساس لأي مسألة محددة، يُطبّق المعيار الدولي المناسب لإعداد التقارير المالية أو المعيار المحاسبي الدولي المناسب.

الاصطلاح المحاسبي

٥- أُعدت البيانات المالية على أساس العرف المحاسبي الذي يقضي باستخدام التكلفة التاريخية.

طريقة العرض

٦- أُعيد تصنيف بعض مبالغ السنة الماضية لكي تتوافق مع طريقة العرض في السنة الجارية. وتشمل هذه المبالغ ما يلي:

- ودائع بمبلغ ٠,٣٠٤ مليون يورو أدرجت في الخصوم المالية الأخرى الجارية في عام ٢٠١٢ أعيد تصنيفها ضمن الخصوم المالية الأخرى غير الجارية.
- مبالغ مستردة من اشتراكات السنة السابقة بمبلغ ١,٥٨٤ مليون يورو مخصصة من إيرادات عام ٢٠١٢ أعيد تصنيفها إلى ملكية.
- إيجارات متغيرة بمبلغ ١,٤٨٣ مليون يورو كانت مدرجة في نفقات إدارة المباني في عام ٢٠١٢ أعيد تصنيفها إلى نفقات تشغيلية أخرى.
- خدمات تنظيف بمبلغ ١,٢٨١ مليون يورو كانت مدرجة في النفقات التشغيلية الأخرى في عام ٢٠١٢ أعيد تصنيفها إلى نفقات إدارة المباني.
- خدمات نقل مشتريات ميدانية بمبلغ ٠,٦٤٩ مليون يورو كانت مدرجة في النفقات التشغيلية الأخرى في عام ٢٠١٢ أعيد تصنيفها إلى تحويلات إلى النظراء المعنيين بالتطوير.

العملة الوظيفية وتحويل العملات الأجنبية

العملة الوظيفية وعملة العرض

- ٧- العملة الوظيفية للوكالة (بما في ذلك كل مجموعات الصناديق) هي اليورو. تُعرض البيانات المالية باليورو، وتُقَرَّب كل القيم لأقرب ألف يورو.

المعاملات والأرصدة

- ٨- تُحوَّل المعاملات بالعملات الأجنبية إلى اليورو باستخدام سعر الصرف المعمول به في الأمم المتحدة، القريب من أسعار الصرف السائدة في تواريخ المعاملات. ويُحدَّد سعر الصرف المعمول به في الأمم المتحدة مرة في الشهر، ويُراجع في منتصف الشهر إذا كانت هناك تقلبات كبيرة في سعر صرف كل عملة.

- ٩- وتُحوَّل الأصول والخصوم النقدية المقومة بعملات أجنبية إلى اليورو بسعر صرف الأمم المتحدة المعمول به عند إقفال الحسابات في نهاية السنة.

- ١٠- ويعترف بيان الأداء المالي بمكاسب وخسائر أسعار الصرف المحققة وغير المحققة الناشئة عن تسويات المعاملات التي تمت بعملات أجنبية وعن تحويل الأصول والخصوم النقدية المقومة بالعملات الأجنبية على أساس أسعار الصرف السائدة في نهاية السنة.

الأهمية النسبية واستخدام الآراء والتقديرات

- ١١- تمثل الأهمية النسبية محور البيانات المالية للوكالة. ويوفر إطار الأهمية النسبية المحاسبية في الوكالة وسيلة منهجية لتحديد القرارات المتصلة بالأهمية النسبية في عدة مجالات محاسبية، وتحليل هذه القرارات وتقييمها وإقرارها ومراجعتها دورياً.

١٢- وتشمل البيانات المالية بالضرورة مبالغ تستند إلى آراء الإدارة وتقديراتها وافترضاها. وتعرض التغييرات التي تطرأ على التقديرات في الفترة التي تصبح فيها معروفة.

الملاحظة ٣: السياسات المحاسبية الهامة

الأصول

المبالغ النقدية والمكافآت النقدية

١٣- تتألف المبالغ النقدية والمكافآت النقدية من النقدية الحاضرة، والودائع المحفوظة تحت الطلب في المصارف، وغير ذلك من الاستثمارات العالية السيولة القصيرة الأجل التي تبلغ آجال استحقاقها الأصلية ثلاثة أشهر أو أقل.

الاستثمارات

١٤- تشمل استثمارات الوكالة الودائع لأجل وسندات الخزينة وغيرها من السندات المخصوصة، وتتراوح آجال استحقاقها الأصلية جميعاً بين ثلاثة أشهر واثني عشر شهراً.

١٥- وتصنف الودائع لأجل إلى 'قروض ومبالغ مستحقة التحصيل'. ويتطلب هذا التصنيف اعترافاً أولياً على أساس القيمة العادلة زائداً تكاليف المعاملات، وقياسات لاحقة حسب التكلفة المستهلكة باستخدام أسلوب سعر الفائدة الفعلي. ولا يلزم خصم الاستهلاك من الودائع لأجل نظراً لأنها تشتري بقيمتها الاسمية.

١٦- وتصنف سندات الخزينة والسندات المخصوصة الأخرى على أنها 'محفوزة إلى تاريخ الاستحقاق' لأغراض المعيار المحاسبي إبيساس ٢٩ - الأدوات المالية: الاعتراف والقياس. وفي إطار التصنيف "محفوزة إلى تاريخ الاستحقاق"، تُسجل هذه الاستثمارات في البداية بالقيمة العادلة زائداً تكاليف المعاملات، ثم تُسجل بعد ذلك بالتكاليف المستهلكة باستخدام طريقة سعر الفائدة الفعلي.

الحسابات المستحقة التحصيل

١٧- يُعترف بالمبالغ المستحقة التحصيل بقيمتها الاسمية، ما لم يكن لخصمها من صافي قيمتها الحالية أثر هام نسبياً.

١٨- ويُعترف بمخصصات الحسابات المشكوك في إمكانية تحصيلها عندما يكون هناك دليل موضوعي على أن أحد المستحقات قد انخفضت قيمته. وفيما يتعلق بالاشتراكات المقررة المستحقة التحصيل، على وجه الخصوص، يُعترف بالمخصص استناداً إلى تجربة التحصيل التاريخية. ويُعترف بخسائر انخفاض القيمة في بيان الأداء المالي.

السلف والمبالغ المدفوعة مقدماً

١٩- يُعترف بالسلف والمبالغ المدفوعة مقدماً بقيمتها الاسمية، ما لم يكن للخصم أثر هام نسبياً.

المخزونات

- ٢٠ تعرض المخزونات بسعر التكلفة أو بقيمة تكلفة الاستبدال الراهنة أو صافي القيمة القابلة للتحقيق.
- ٢١ - وتكلفة الاستبدال الراهنة، التي تُستَخدم في قيد المخزونات الموزعة على المستفيدين مجاناً أو برسوم اسمية، هي التكلفة التي ستتحملها الوكالة لاقتناء الأصول في تاريخ الإبلاغ.
- ٢٢ - أما القيمة القابلة للتحقيق التي تُستَخدم لقيد المخزونات المباعة عموماً بشروط تجارية أو التي تستخدمها الوكالة، فهي سعر البيع المقدر في المعاملات التجارية العادية ناقصاً تكاليف الاستكمال ونفقات البيع.
- ٢٣ - وتُحدّد التكلفة باستخدام صيغة المتوسط المرجح للتكلفة، ما لم تكن بنود المخزون فريدة من نوعها، فتُستخدم حينئذٍ طريقة التحديد المعيّنة.
- ٢٤ - وتُطبّق هذه السياسات على الفئات الرئيسية للمخزونات في الوكالة على النحو التالي:

مفردات المخزون	طريقة التقييم	صيغة التكاليف
مخزونات المشاريع المنقولة إلى النظراء	قيمة التكلفة أو تكلفة الاستبدال الراهنة، أيهما أقل	طريقة التحديد المعيّنة
قطع الغيار ومواد الصيانة الخاصة بالضمانات	قيمة التكلفة أو صافي القيمة القابلة للتحقيق، أيهما أقل	متوسط التكلفة المرجح
لوازم الطباعة	قيمة التكلفة أو صافي القيمة القابلة للتحقيق، أيهما أقل	متوسط التكلفة المرجح

- ٢٥ - وتدير الوكالة مخزون قطع الغيار ومواد الصيانة الخاصة بالضمانات أساساً بطريقة مركزية. وتُرسل المخزونات التي تدار في أماكن مركزية وتبلغ تكلفتها ٠,١٠٠ مليون يورو أو أكثر. وتتألف هذه المخزونات حالياً من بطاريات وكابلات. وأما مفردات المخزونات الثانوية المدارة مركزياً أو المحتفظ بها في أماكن لامركزية فلا تُرسل نظراً لعدم أهمية تلك الأرصدة بالنسبة للمخزون.
- ٢٦ - ويُسجّل خصم عن انخفاض القيمة في بيان الأداء المالي في السنة التي يُحدّد فيها أنّ قيمة المخزون قد انخفضت بسبب تقادمه أو بسبب وجود فائض في الكميات مقارنة بالطلب.
- ٢٧ - وتُصدر الوكالة أيضاً منشورات ومواد مرجعية وتحتفظ بها. ولا يُعترف بمخزونات المنشورات والمواد المرجعية على أنها أصول في هذه البيانات المالية. وتُحسب المبالغ المُنفقة على اقتناء و/أو إنتاج مخزونات المنشورات والمواد المرجعية على أنها نفقات عند تكبدها.

الاستثمارات في المنشآت الزميلة والحصص في المشاريع المشتركة

المنشآت الزميلة

- ٢٨ - المنشأة الزميلة هي كيان تؤثر فيه الوكالة تأثيراً كبيراً ولكنها لا تسيطر عليه.

٢٩- وقد أنشئ مركز عبد السلام الدولي للفيزياء النظرية في ترييستي في عام ١٩٦٤ بالتشارك بين الوكالة ومنظمة اليونسكو والحكومة الإيطالية. وللوكالة تأثير كبير في المركز المذكور من خلال تمثيلها في اللجنة التوجيهية التي تدير المركز، إلى جانب ما تقدمه من تمويل مادي يعترف به كنفقات في بيان الأداء المالي. ولذلك يعتبر هذا المركز منشأة زميلة للوكالة. على أن المركز لا يملك هيكل ملكية رسمي أو أحكام الحلّ أو غير ذلك من الوسائل التي تمكّن من قياس أي مصلحة قد تكون للوكالة في المركز المذكور قياساً موثقاً. وبناء على ذلك، لا تنطبق طريقة المحاسبة على أساس الملكية، التي ينص عليها المعيار المحاسبي إيبساس ٧ - المحاسبة عن الاستثمارات في المنشآت الزميلة.

المشاريع المشتركة

٣٠- المشروع المشترك هو ترتيب تعاقدى تنفذ الوكالة بموجبه، بالاشتراك مع طرف واحد أو عدة أطراف، نشاطاً اقتصادياً يخضع لسيطرة مشتركة. وتضطلع الوكالة بأنشطة في مشاريع مشتركة تُصنّف في ثلاثة أشكال مختلفة على النحو التالي:

- في العمليات التي تخضع لسيطرة مشتركة وتتولى الوكالة تشغيلها، تسجل الوكالة في بياناتها المالية الأصول الخاضعة لسيطرتها، والخصوم والنفقات التي تتكبّدها، وأي إيرادات تجنيها وفقاً للترتيبات المتفق عليها بشأن الفواتير. وفي حال تولّى منظمة أخرى مهمة التشغيل، يكون احتساب الوكالة للنفقات والخصوم مقصوراً على الترتيبات المتفق عليها بشأن الفواتير.
- وفيما يتعلق بالأصول التي تخضع لسيطرة مشتركة، تحتسب الوكالة حصتها من الأصول وأي استهلاك مقترن بها.
- وفيما يتعلق بالكيانات الخاضعة لسيطرة مشتركة، تُطبّق الوكالة طريقة المحاسبة على أساس الملكية. وبناء على ذلك، يحتسب في بادئ الأمر الاستثمار في الكيان الخاضع لسيطرة مشتركة على أساس التكلفة، ثم يُزاد أو يقلص المبلغ الدفترى لاحتساب حصة الوكالة من الفائض أو العجز في هذا الكيان الخاضع لسيطرة مشتركة لكل فترة من فترات الإبلاغ. وتحتسب في بيان الأداء المالي للوكالة حصة الوكالة من الفائض أو العجز في الكيان الخاضع لسيطرة مشتركة.

٣١- والوكالة طرف في ترتيب مشروع مشترك مع الأمم المتحدة ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية واللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية بشأن مباني مركز فيينا الدولي وأنشطة الخدمات المشتركة ذات الصلة. وقد صنّفت الوكالة المباني والأنشطة كما يلي:

التصنيف	نشاط المشروع المشترك
أصول خاضعة لسيطرة مشتركة. وتبلغ حصة الوكالة ٥٣,٨٦٨٪. ولكن هذه المباني لم تُرسمَل في دفاتر الوكالة (يرجى الرجوع إلى الملاحظة ١٢).	مباني مركز فيينا الدولي، بما في ذلك أي إضافات إلى المباني تكون ناتجة عن خدمات إدارة المباني، وصندوق عمليات الإصلاح والإحلال الرئيسية، وأنشطة الخدمات الأمنية.
عملية تخضع لسيطرة مشتركة، تديرها اليونيدو.	خدمات إدارة المباني
كيان خاضع لسيطرة مشتركة. وتبلغ حصة الوكالة ٥٣,٨٦٨٪. والغرض الرئيسي من هذا الصندوق هو إدخال إضافات رأسمالية على مباني مركز فيينا الدولي. وينبغي أن تكون المعاملة المحاسبية لهذا الصندوق متوافقة مع المعاملة المحاسبية لمباني مركز فيينا الدولي. وبما أن مباني مركز فيينا الدولي لم ترسمَل في هذه البيانات المالية فإن الصندوق أيضاً لم يتم احتسابه على أساس الملكية. واحتُسبت كل مصروفات الوكالة على الصندوق المذكور خلال العام باعتبارها نفقات.	صندوق عمليات الإصلاح والإحلال الرئيسية
كيان خاضع لسيطرة مشتركة، تديره اليونيدو. وتبلغ حصة الوكالة ٥٣,٨٦٨٪. وقد أُدرج في البيانات المالية استناداً إلى طريقة المحاسبة على أساس الملكية.	خدمات المطاعم
كيان خاضع لسيطرة مشتركة، تديره الوكالة. وتبلغ حصة الوكالة ٥٣,٨٦٨٪. وقد أُدرج في البيانات المالية استناداً إلى طريقة المحاسبة على أساس الملكية.	المتجر التعاوني
عملية خاضعة لسيطرة مشتركة، تديرها الوكالة.	الخدمات الطبية
عملية خاضعة لسيطرة مشتركة، تديرها الوكالة.	الطباعة
عملية خاضعة لسيطرة مشتركة، تديرها الأمم المتحدة.	الخدمات الأمنية
عملية خاضعة لسيطرة مشتركة، تديرها الأمم المتحدة.	خدمات المؤتمرات

٣٢- وترد في الملاحظة ١١ تفاصيل أكثر عن الكيانات الخاضعة لسيطرة مشتركة، بما في ذلك آخر معلوماتها المالية الموجزة.

الممتلكات والمنشآت والمعدات

قياس التكاليف عند الاعتراف بها

٣٣- تُعرض بنود الممتلكات والمنشآت والمعدات بتكلفتها التاريخية مخصوماً منها الإهلاك المتراكم وأي خسائر معترف بها ناجمة عن انخفاض القيمة. وبالنسبة للأصول الممنوحة، تُستخدَم القيمة العادلة في تاريخ الاقتناء عوضاً عن التكلفة التاريخية. وتُسجَل الأصول التي لا تزال قيد الإنشاء بتكلفتها ولا يبدأ إهلاكها إلا في

التاريخ الذي تكون فيه متاحة للاستخدام. ولا تُرسمل الأصول الموروثة. وتُرسمل بنود الممتلكات والمنشآت والمعدات في البيانات المالية إذا كانت تكلفتها تساوي ٣ ٠٠٠ يورو أو أكثر، باستثناء مفردات الممتلكات والمنشآت والمعدات الخاصة بالمعدات الحاسوبية والأثاث الحاسوبي التي تُعتبر بنوداً جماعية وتُرسمل بصرف النظر عن تكاليفها.

٣٤- ولا تُدرج التكاليف اللاحقة في القيمة الدفترية للأصول ولا يُعترف بها كأصول منفصلة، حسب الاقتضاء، إلا عندما يكون من المرجح أن تستفيد الوكالة في المستقبل من منافع اقتصادية أو خدمات محتملة ناشئة عن ذلك البند ويكون من الممكن قياس تكلفة البند على نحو موثوق. وتُحمل تكاليف الإصلاح والصيانة في بيان الأداء المالي عن الفترة المالية التي يتم فيها تكبد تلك النفقات.

طريقة الإهلاك والعمر النافع

٣٥- تُحسب تكاليف الإهلاك لتوزيع تكاليف الأصول على أعمارها النافعة المقدّرة باستخدام طريقة القسط الثابت. وفيما يلي الأعمار النافعة المقدّرة للأصناف الرئيسية من الأصول غير الملموسة، وتخضع لاستعراض سنوي:

العمر النافع (بالسنوات)	صنف الأصول
٤	معدات الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات
٥	المركبات
١٢	الأثاث والتجهيزات الثابتة
٥ سنوات (للهيكل السابقة التجهيز والمعبأة في حاويات)، ومن ١٥ إلى ١٠٠ سنة بالنسبة لباقي الهياكل	المباني
مدة الاستئجار أو العمر النافع، أيهما أقل	المباني المستأجرة وتحسيناتها
٥	معدات التفتيش
٥	معدات المختبرات
٥	معدات أخرى

الأصول غير الملموسة

قياس التكاليف عند الاعتراف بها

٣٦- تُحسب الأصول غير الملموسة بتكلفتها مخصوماً منها الاستهلاك المتراكم وأي خسارة معترف بها ناتجة عن انخفاض القيمة. وبالنسبة للأصول غير الملموسة الممنوحة، تُستخدَم القيمة العادلة في تاريخ الاقتناء عوضاً عن التكلفة. وتُسجَل الأصول غير الملموسة قيد التطوير بتكلفتها، ولا يبدأ إهلاكها إلا عندما تكون متاحة للاستخدام. وترسمل الأصول غير الملموسة في البيانات المالية إذا كانت تكلفتها تساوي ٣ ٠٠٠ يورو أو أكثر، باستثناء البرامج الحاسوبية المطوّرة داخلياً، التي تحدد لها عتبة رسملة قدرها ٢٥ ٠٠٠ يورو.

٣٧- ولا تُدرج التكاليف اللاحقة في القيمة الدفترية للأصول ولا يُعترف بها كأصول منفصلة، حسب الاقتضاء، إلا عندما يكون من المرجح أن تستفيد الوكالة في المستقبل من منافع اقتصادية أو خدمات محتملة

ناشئة عن ذلك البند ويكون من الممكن قياس تكلفة البند على نحو موثوق. وتُحمّل تكاليف الإصلاح والصيانة في بيان الأداء المالي عن الفترة المالية التي يتم فيها تكبد تلك النفقات.

طريقة الإهلاك والعمر النافع

٣٨- تطبق على جميع الأصول غير الملموسة ذات العمر المحدد الأجل طريقة الإهلاك بالقسط الثابت بمعدلات توزع تكلفة الأصول أو قيمتها على قيمها المتبقية المقدرة. وفيما يلي الأعمار النافعة المقدرة للأصناف الرئيسية من الأصول غير الملموسة، وهي تقديرات تخضع لاستعراض سنوي:

العمر النافع (بالسنوات)	صنف الأصول
٥	البرامج الحاسوبية المشتراة بصورة منفصلة
٥	البرامج الحاسوبية المطوّرة داخلياً

التحقق من الأصول وانخفاض قيمتها

٣٩- التحقق من الأصول هو أحد تدابير الرقابة الداخلية للتأكد من وجود الأصول ومكانها وحالتها، ولدعم الصيانة المستمرة للأصول في الوكالة. ولدى الوكالة إجراءات للتحقق المادي لضمان دقة تسجيل الأصول في سجل الأصول وإدراجها في البيانات المالية.

٤٠- ويجرى استعراض الأصول الخاضعة للإهلاك أو الاستهلاك سنوياً لتبَيّن انخفاض القيمة وذلك كي تضمن الوكالة أن القيمة الدفترية لا تزال قابلة للاسترداد. وتنخفض القيمة بسبب حدوث الخسارة الكاملة أو التلف الشديد أو التقادم. وفي حالة الخسارة الكاملة، يُسجّل انخفاض تام في القيمة. وفي حالة التلف الشديد أو التقادم، يحتسب انخفاض القيمة عندما يتجاوز ٢٥ ٠٠٠ يورو. ويُعترف بخسارة انخفاض القيمة في بيان الأداء المالي عندما تتجاوز القيمة الدفترية للأصول قيمة الخدمة القابلة للاسترداد. وتكون قيمة الخدمة القابلة للاسترداد إما قيمة الأصل العادلة مخصوماً منها تكاليف البيع، أو قيمته المنتفع بها، أيهما أعلى. وإذا ازدادت قيمة الخدمة القابلة للاسترداد، يمكن رد الخسارة الناجمة عن انخفاض القيمة عن طريق قيدها عكسياً في الفترات اللاحقة، في حدود تلك الزيادة، رهنا بحد أقصى لخسارة انخفاض القيمة المعترف بها.

عقود الإيجار

عقود الإيجار التمويلي

٤١- تُصنّف كعقود إيجار تمويلي عقود إيجار الأصول الملموسة التي تتحمل الوكالة بدرجة كبيرة جميع المخاطر والمنافع المترتبة على ملكيتها.

عقود الإيجار التشغيلي

٤٢- تُصنّف كعقود إيجار تشغيلي عقود الإيجار التي يحتفظ فيها المؤجّر بجزء كبير من المخاطر والمنافع الكامنة في الملكية. وتُحسب المدفوعات المستحقة في إطار عقود الإيجار التشغيلي في بيان الأداء المالي على أنها نفقات.

الخصوم

الحسابات المستحقة الدفع

٤٣- الحسابات المستحقة الدفع هي خصوم مالية تتعلق بالسلع أو الخدمات التي تلقتها الوكالة ولكن لم تدفع ثمنها. وتسمى هذه الحسابات "الخصوم المالية الأخرى"، لذلك تُسجّل في البداية بقيمتها الحقيقية، ثم تُقاس في وقت لاحق، حسب الاقتضاء، بالتكلفة المستهلكة باستخدام طريقة سعر الفائدة الفعلي. وبما أن حسابات الوكالة المستحقة الدفع تكون مستحقة عموماً في غضون ١٢ شهراً، فإن أثر الخصم يكون غير هام نسبياً، وتُطبّق القيم الإسمية على الاعتراف الأولي والقياس اللاحق.

الخصوم المالية الأخرى

٤٤- تشمل الخصوم المالية الأخرى أساساً على الأموال غير المُنفقة المحتفظ بها لردّها في المستقبل، وبنوداً متنوعة أخرى مثل الواردات النقدية غير المخصصة. وتُصنّف هذه الخصوم كما تُصنّف الحسابات المستحقة الدفع، وتُسجّل بالقيمة الإسمية لأن أثر الخصم ليست له أهمية نسبية.

الالتزامات المترتبة على استحقاقات الموظفين

٤٥- تعترف الوكالة بالفئات التالية من استحقاقات الموظفين:

- استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل التي يتعين تسويتها في غضون اثني عشر شهراً بعد نهاية الفترة المحاسبية التي يقدم فيها الموظفون الخدمة ذات الصلة؛
- استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة؛
- استحقاقات الموظفين الطويلة الأجل الأخرى؛
- استحقاقات إنهاء الخدمة.

استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل

٤٦- تشمل استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل استحقاقات الموظفين للمرة الأولى (منح الانتداب)، والاستحقاقات الشهرية المنتظمة (الأجور والرواتب والعلاوات)، وفترات الغياب المدفوعة الأجر (الإجازات المرضية وإجازات الأمومة المدفوعة الأجر) والاستحقاقات الأخرى القصيرة الأجل (منحة التعليم، وردّ الضرائب). ويُتوقع أن تُسوّى استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل في غضون ١٢ شهراً من تاريخ التقرير المالي، وتُقاس بحسب قيمتها الإسمية استناداً إلى الاستحقاقات المتراكمة بفئات الأجور الحالية. وتُعامل هذه الاستحقاقات على أنها التزامات جارية.

استحقاقات ما بعد الخدمة

٤٧- تشمل استحقاقات ما بعد الخدمة مساهمة الوكالة في خطة التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، ومنح الإعادة إلى الوطن، وعلاوات انتهاء الخدمة، إلى جانب تكاليف السفر والشحن بسبب نهاية الخدمة. والالتزام

المعترف به بالنسبة لهذه الخطط هو القيمة الحالية للالتزامات المتعلقة بالاستحقاقات المحددة في تاريخ التقرير المالي. ويتولى خبراء اكتواريون مستقلون حساب التزامات الاستحقاقات المحددة، باستخدام طريقة تقدير المبالغ المستحقة حسب الوحدة. وتُحدّد القيمة الحالية للالتزامات الاستحقاقات المحددة بخصم التدفقات النقدية الخارجة المستقبلية المقدّرة باستخدام أسعار فائدة سندات الشركات العالية الجودة المقوّمة باليورو ذات تواريخ الاستحقاق القريبة من تواريخ استحقاق الخطط الفردية.

٤٨- ويُعترف في الملكية مباشرة بالأرباح والخسائر الإكتوارية الناتجة عن تغييرات في الافتراضات الإكتوارية.

استحقاقات الموظفين الطويلة الأجل الأخرى

٤٩- استحقاقات الموظفين الطويلة الأجل هي الاستحقاقات الواجبة السداد بعد ١٢ شهراً، مثل الإجازة السنوية وإجازة زيارة الوطن. وتُحسب استحقاقات الإجازة السنوية على الأساس الاكتواري ذاته الذي تُحسب به الخطط الأخرى لاستحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة، باستثناء أنّ الأرباح والخسائر الاكتوارية يُعترف بها في بيان الأداء المالي مباشرة. أما استحقاقات زيارة الوطن فتُحسب داخلياً، ولا تُخصم لأن أثر الخصم ليست له أهمية نسبية. وعادة ما تُعامل استحقاقات الموظفين الطويلة الأجل على أنها التزامات غير جارية. ويمكن توقُّع أن تسوّى بعض عناصر الاستحقاقات التي تكون عادةً طويلة الأجل في غضون ١٢ شهراً من تاريخ التقرير المالي. وتُعامل هذه العناصر التي يُتوقَّع تسويتها في غضون ١٢ شهراً من نهاية تاريخ التقرير المالي على أنها التزامات جارية.

استحقاقات إنهاء الخدمة

٥٠- استحقاقات إنهاء الخدمة هي الاستحقاقات الواجبة الدفع إذا أنهت الوكالة خدمة موظف لديها قبل تاريخ بلوغه سن التقاعد/تاريخ انتهاء العقد. ويُعترف بهذه الاستحقاقات عندما تُخطر الوكالة الموظف بأنها ستنتهي عقده في وقت مبكر أو، إذا كان إنهاء الخدمة يطال عدداً من الموظفين، عند وجود خطة مفصّلة لإنهاء الخدمة.

الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

٥١- الوكالة منظمة عضو مشاركة في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، الذي أنشأته الجمعية العامة للأمم المتحدة لتقديم استحقاقات للموظفين في حالات التقاعد والوفاة والعجز وما إلى ذلك. والصندوق المشترك للمعاشات هو خطة ممولة بالكامل تخص أرباب عمل متعددين لتقديم استحقاقات محددة سلفاً. وتنص المادة ٣ (ب) من النظام الأساسي للصندوق على أن يكون باب العضوية في الصندوق مفتوحاً للوكالات المتخصصة وأي منظمة أخرى دولية أو حكومية دولية تشارك في النظام الموحد للرواتب والبدلات وشروط الخدمة الأخرى للأمم المتحدة والوكالات المتخصصة.

٥٢- وتُعرض هذه الخطة للمنظمات المشاركة فيها للأخطار الاكتوارية المرتبطة بالموظفين الحاليين والسابقين في المنظمات الأخرى المشاركة في الصندوق، وتكون نتيجة ذلك هي عدم وجود أي أساس متسق وموثوق به لتخصيص الالتزام وأصول الخطة والتكاليف لكل من المنظمات المشاركة في الخطة على حدة. وكما هو الحال بالنسبة للمنظمات الأخرى المشاركة في الصندوق، ليست الوكالة والصندوق المشترك للمعاشات في وضع يمكنهما من تحديد الحصة المتناسبة للالتزامات الاستحقاقات المحددة، وأصول الخطة، والتكاليف المرتبطة

بالخطة، بدرجة كافية من الموثوقية للأغراض المحاسبية. وعليه فإن الوكالة تتعامل مع هذه الخطة كما لو كانت خطة اشتراكات محددة وفقاً لمتطلبات المعيار ٢٥ من معايير إيبساس. وتحتسب اشتراكات الوكالة في الخطة خلال الفترة المالية كنفقات في بيان الأداء المالي.

المخصصات

٥٣- يُعترف بالمخصصات عندما يكون لدى الوكالة التزام رهن قانوني أو ضمني نتيجة لأحداث ماضية، ويكون مرجحاً أن يستدعي الأمر تدفقاً خارجياً للموارد لتسوية الالتزام، ويكون بالوسع تقدير المبلغ بصورة موثوقة. ومبلغ المخصص هو أفضل تقدير للنفقات المتوقع أن تكون مطلوبة لتسوية الالتزام الحالي في تاريخ التقرير المالي. ويُجرى خصم من هذا المبلغ التقديري حيثما يكون للقيمة الزمنية للمال أثر هام نسبياً.

الخصوم المحتملة والأصول المحتملة

الخصوم المحتملة

٥٤- يُكشف عن أي التزامات ممكنة ناشئة عن أحداث ماضية لا يؤكد وجودها إلا بأن يقع أو لا يقع مستقبلاً حدث واحد أو أكثر لا يمكن التنبؤ به على وجه اليقين ولا يخضع كلياً لسيطرة الوكالة.

الأصول المحتملة

٥٥- يُكشف عن أي أصول محتملة ناشئة عن أحداث ماضية لا يؤكد وجودها إلا بأن يقع أو لا يقع مستقبلاً حدث واحد أو أكثر لا يمكن التنبؤ به على وجه اليقين ولا يخضع كلياً لسيطرة الوكالة.

الإيرادات

الإيرادات غير التبادلية

الاشتراكات المقررة على الدول الأعضاء

٥٦- تُسجّل الإيرادات من الاشتراكات المقررة على الدول الأعضاء اعتباراً من اليوم الأول من السنة التي تعود إليها تلك الاشتراكات.

التبرعات

٥٧- يُعترف بالإيرادات من التبرعات عند التوقيع على اتفاق التعهد المُلزم بين الوكالة والطرف الثالث المقدم للتبرع، شريطة ألا يفرض الاتفاق شروطاً على الوكالة. ويُعترف بالإيرادات من التبرعات المتعلقة بصندوق التعاون التقني في اليوم الأول من السنة المستهدفة التي تعود إليها التبرعات أو في التاريخ الذي يرد فيه التعهد الملزم، أي التاريخين يأتي آخرهما.

٥٨- أما التبرعات التي تتضمن شروطاً على استخدامها، كوجوب إعادة الأموال إلى الجهة المانحة في حال عدم الوفاء بتلك الشروط، فتُعامل في البداية على أنها إيرادات مؤجلة ثم يُعترف بها كإيرادات عند الوفاء بتلك الشروط.

٥٩- وأما التبرعات المقدمة لصندوق البرامج الممولة من خارج الميزانية، وصندوق التعاون التقني الممول من خارج الميزانية، والصناديق الاستثنائية، والصناديق الاحتياطية، والصناديق الخاصة، فهي ترد عموماً لأغراض محددة، ولذلك تكون هناك قيود مفروضة على استخدام الأصول المتصلة بها.

٦٠- وغيرت الوكالة في عام ٢٠١٣ سياستها المحاسبية فيما يخص المبالغ المستردة من التبرعات التي احتسبت إيراداتها في السنوات السابقة. وتسجل كل هذه المبالغ اعتباراً من عام ٢٠١٣ كتسويات مباشرة للملكية وليس كإيرادات في الإيرادات. ونتيجة لهذا التغيير في السياسة المحاسبية، أعيد بيان مبالغ عام ٢٠١٢ بزيادة في إيرادات التبرعات وتسوية مباشرة للملكية بمبلغ ١,٥٨٤ مليون يورو.

تكاليف المشاركة الوطنية

٦١- تمثل تكاليف المشاركة الوطنية اشتراكات الدول الأعضاء المرتبطة بالبرنامج الوطني للتعاون التقني المعتمد لكل دولة عضو. ونظراً لأن هذه التكاليف لا تشمل سوى ٥٪ من البرنامج الوطني للتعاون التقني (بما يشمل المشاريع الوطنية والحاصلين على منح دراسية والزائرين العلميين بتمويل من أنشطة إقليمية أو أقاليمية)، تعتبر هذه الاشتراكات إيرادات غير تبادلية. ويُعترف بإيرادات تكاليف المشاركة الوطنية عندما تعتمد لجنة المساعدة والتعاون التقنيين التابعة لمجلس المحافظين المشاريع التي تشمل البرنامج الوطني للتعاون التقني وتتاح المبالغ للوكالة، ويكون ذلك عموماً في ١ كانون الثاني/يناير عقب اجتماع اللجنة في السنة السابقة. ونظراً لاعتماد أغلبية المشاريع في السنة الأولى من فترة السنتين، تزيد إيرادات تكاليف المشاركة الوطنية في تلك السنة عن إيراداتها في السنة الثانية من فترة السنتين.

المساهمات العينية بالسلع والخدمات

المساهمات العينية بالسلع

٦٢- يُعترف بالسلع الممنوحة للوكالة على أنها إيرادات إذا كانت قيمة المفردة منها ٣ ٠٠٠ يورو أو أكثر، مع زيادة مناظرة في الأصول المناسبة، عندما تتلقى الوكالة هذه التبرعات. ويُعترف بالإيرادات بقيمتها العادلة، مقاسة في تاريخ الاعتراف بالسلع الممنوحة. وتُقاس القيمة العادلة عموماً بالرجوع إلى سعر السلعة ذاتها أو السلع المماثلة في السوق النشطة.

٦٣- وتتمتع الوكالة، بموجب ترتيبات عقود الإيجار المعقودة مع الحكومات، بالحق في استخدام بعض مبانيها ومرافقها. وترد في قسم عقود الإيجار المذكور أنفاً كيفية معاملة الوكالة لهذه الترتيبات.

المساهمات العينية بالخدمات

٦٤- لا تحتسب الخدمات الممنوحة للوكالة كإيرادات بالرغم من الإفصاح عن المعلومات المتعلقة بطبيعة هذه الخدمات ونوعها.

الإيرادات التبادلية

٦٥- يُعترف بإيرادات بيع السلع عندما يُنقل إلى المشتري جزء كبير من مخاطر ومنافع ملكية السلع.

٦٦- ويُعترف بإيرادات الخدمات عندما تُقدّم الخدمة، وفقاً للمرحلة المقدّرة لإكمال تقديم تلك الخدمة، شريطة أن يكون بالإمكان تقدير الحصيلة بصورة موثوقة.

إيرادات الفوائد

٦٧- يُعترف بإيرادات الفوائد خلال الفترة التي تُكتسب فيها هذه الإيرادات. ويُعترف بالفائدة على سندات الخزينة والسندات المخصصة الأخرى باستخدام طريقة سعر الفائدة الفعلي.

النفقات

النفقات التبادلية

٦٨- يُعترف بالنفقات التبادلية الناتجة من شراء السلع والخدمات في اللحظة التي يكون فيها المورد قد أدى التزاماته التعاقدية، أي عندما تُسلم السلع والخدمات إلى الوكالة وتقبلها الوكالة. وقد تتم هذه العملية على مراحل فيما يتعلق ببعض العقود الخدمية.

النفقات غير التبادلية

٦٩- تتكبد الوكالة أساساً النفقات غير التبادلية في تحويل مخزونات المشاريع إلى النظراء المعنيين بالتطوير. ويُعترف بالنفقة عندما تكتمل معاملات التخليص الجمركي لمخزونات المشاريع في البلد المتلقّي، وهي اللحظة التي يُعتبر أن الوكالة تنقل فيها سيطرتها على تلك المخزونات إلى الجهات المتلقّية.

٧٠- وهناك نفقات أخرى غير تبادلية يتم تكبدها أساساً في توفير منح لتمويل عقود البحوث والمنح الدراسية. ويُعترف بالنفقات في اللحظة التي تأذن فيها الوكالة باتاحة الأموال أو عندما يكون لديها التزام قطعي بالدفع، أيهما أسبق. وحيثما يتوجّب على الجهات المتلقّية للمنح أن تفي بمعايير الأداء قبل دفع القسط الأخير، يُعترف بالقسط الأخير على أنه نفقات عند الإشهاد بالوفاء بمعايير الأداء.

٧١- وفيما يتعلق باتفاقات التمويل غير التبادلي السنوية، مثل التمويل الذي تقدّمه الوكالة لمركز عبد السلام الدولي للفيزياء النظرية، يُعترف بالنفقات للفترة التي يتصل بها التمويل.

توزيع التكاليف المشتركة

٧٢- توزع التكاليف المشتركة التي تتحملها الوكالة مركزياً على كل قطاع من قطاعات الوكالة (أي كل برنامج رئيسي) على نحو منهجي ومعقول من أجل ضمان ما يلي: '١' دقة الإبلاغ القطاعي (أي اقتسام التكاليف على النحو المناسب بين البرامج الرئيسية)؛ '٢' عرض النفقات على أساس طبيعة المصروفات؛ '٣' استبعاد المعاملات المشتركة بين القطاعات من البيانات المالية الموحدة.

المحاسبة الصندوقية وتقديم التقارير حول القطاعات

٧٣- الصندوق كيان محاسبي ذاتي الموازنة الغرض منه تسجيل المعاملات المنفذة لقصد أو هدف محدد. وتُنشأ الصناديق منفصلة بغرض القيام بأنشطة محددة أو بلوغ أهداف معينة وفقاً لأنظمة أو اشتراطات أو قيود

خاصة وتعد البيانات المالية على أساس المحاسبة بنظام الصناديق، وتبين في نهاية الفترة المركز المالي الموحد لجميع الصناديق. وتمثل أرصدة الصناديق القيمة المتراكمة المتبقية من الإيرادات والنفقات.

٧٤- وتُعرض المعلومات المتعلقة بالإبلاغ القطاعي تبعاً لأنشطة الوكالة، على أساس البرامج الرئيسية وعلى أساس مصادر التمويل (مجموعات التمويل).

البرامج الرئيسية

٧٥- تشكل البرامج الرئيسية الستة الخاصة بالوكالة هيكل اعتمادات الميزانية العادية. وفيما يلي البرامج الرئيسية الستة:

(١) *القوى النووية ودورة الوقود النووي والعلوم النووية*- يقدم البرنامج الرئيسي ١ الدعم والخدمات والمشورة في المجال العلمي والتقني لمواصلة التشغيل الموثوق والمأمون لمفاعلات القوى ومفاعلات البحوث القائمة ولمرافق دورة الوقود؛ وتوسيع نطاق استخدام القوى النووية، لا سيما بالنسبة للبلدان التي لا توجد لديها برامج قوى نووية أو لا يوجد لديها سوى برامج قوى نووية محدودة في الوقت الراهن؛ واستحداث مفاعلات متقدمة وابتكارية وكذلك دورات الوقود التابعة لها، بما في ذلك من خلال المشروع الدولي المعني بالمفاعلات النووية ودورات الوقود النووي الابتكارية (مشروع إنبرو)؛ وبناء القدرات لأغراض تحليل الطاقة وتخطيطها؛ ودراسة دور القوى النووية في تحقيق التنمية المستدامة دراسة موضوعية؛ وتطوير العلوم النووية، وإدارة المعارف النووية، والمعلومات والاتصالات النووية.

(٢) *التقنيات النووية من أجل التنمية والحماية البيئية*- يزود البرنامج الرئيسي ٢ الدول الأعضاء بالإرشادات والمواد التعليمية والتدريبية والمعايير والمواد المرجعية والوثائق التقنية في مجال العلوم على أساس متين قائم على أنشطة البحث والتطوير المكثفة والتطبيقية. ما زالت الأهداف العامة لهذا البرنامج الرئيسي تدعم الاستخدامات السلمية للعلوم والتكنولوجيا النووية.

(٣) *الأمان والأمن النوويان* - يضع البرنامج الرئيسي ٣ معايير الأمان النووي وإرشادات الأمان النووي الخاصة بالوكالة ويحسّنها باستمرار. وتتخذ الوكالة ترتيبات لتطبيق هذه المعايير والإرشادات في عملياتها، وتساعد الدول الأعضاء، بناء على طلبها، على تنفيذها في أنشطتها. وتروّج الوكالة للصلوك الدولية المتصلة بالأمان والأمن النوويين. يساعد هذا البرنامج الرئيسي كذلك على تنسيق التأهب الدولي للتصدّي على نحو فعّال للعواقب الناجمة عن وقوع حادثة أو حالة طارئة نووية وإشعاعية والتخفيف من عواقبها، ولدعم الجهود العالمية لتحسين الأمان النووي.

(٤) *التحقق النووي* - يدعم البرنامج الرئيسي ٤ ولاية الوكالة المنصوص عليها في نظامها الأساسي بأن تضع وتطبق ضمانات يُقصد منها ضمان أن المواد الانشطارية الخاصة وغيرها من المواد والخدمات والمعدات والمرافق والمعلومات التي تقدمها الوكالة أو تُتاح بناءً على طلبها أو تحت إشرافها أو رقابتها لا تُستخدم على نحو يخدم أي غرض عسكري. وفي إطار هذا البرنامج الرئيسي، تضطلع الوكالة بأنشطة في مجال التحقق وتحليل المعلومات والتقييم، وتوفير الأجهزة الخاصة بالضمانات وكذلك الخدمات التحليلية اللازمة لتنفيذ الضمانات. وتمكّن هذه الأنشطة الوكالة من استقاء معلومات يمكن من خلالها استخلاص استنتاجات الضمانات. وبالإضافة إلى ذلك، تدعم الوكالة جهود المجتمع الدولي للاضطلاع بمهام التحقق الأخرى.

(٥) الخدمات الخاصة بالسياسات والتنظيم والإدارة- يسعى البرنامج الرئيسي ٥ تحت قيادة وإشراف وسلطة المدير العام، إلى تحقيق غايات وأهداف الدول الأعضاء. ويتطلب هذا تنسيقاً فعالاً لضمان اتّباع نهج قائم على مفهوم الدار الواحدة، لاسيما فيما يتعلق بما يلي:

- السياسات العامة؛
- التفاعلات مع الدول الأعضاء؛
- تخطيط السياسات والاستراتيجيات، بما في ذلك إدارة المخاطر، تماشياً مع الاستراتيجية المتوسطة الأجل؛
- تحديد الأولويات.
- وضع البرامج وتحديدها؛
- تقييم الأداء وتقديره؛
- إدارة تبادل المعلومات داخل الأمانة، وبين الأمانة والدول الأعضاء، ولصالح وسائط الإعلام وعامة الجمهور.

(٦) إدارة التعاون التقني لأغراض التنمية- يشمل البرنامج الرئيسي ٦ صياغة مشاريع التعاون التقني وتنفيذها وإدارتها في إطار برامج التعاون التقني الثنائية السنوية. ويتألف برنامج التعاون التقني من مشاريع وطنية وإقليمية وأقاليمية مُمولة من صندوق التعاون التقني ومن مساهمات خارجة عن الميزانية.

٧٦- ولأغراض الإفصاح القطاعي، يعرض البرنامج الرئيسي ٥ والبرنامج الرئيسي ٦ قطاع واحد- خدمات السياسات والتنظيم والإدارة.

مجموعات الصناديق

٧٧- تُموّل أنشطة الوكالة التي تجري في إطار هذه البرامج الرئيسية الستة عبر ست مجموعات من الصناديق. ويتم إنشاء الصناديق استناداً إلى قرارات يتخذها المؤتمر العام، وتُدار وفقاً للائحة المالية التي اعتمدها مجلس المحافظين وللقواعد المالية التي أصدرها المدير العام. ولكل مجموعة صناديق بارامترات مختلفة تتصل بالكيفية التي يجوز بها استخدام الإيرادات. ويرد أدناه وصف لمجموعات الصناديق.

(١) مجموعة الصناديق الأولى (صندوق الميزانية العادية وصندوق رأس المال العامل) هي الوسيلة الرئيسية لتمويل أنشطة الوكالة وتمكين الوكالة من الوفاء بالتزامات الناشئة عن تفويضها استخدام المخصصات. ويستند صندوق الميزانية العادية إلى ميزانية عادية سنوية يعتمدها المؤتمر العام وتُموّل من الاشتراكات المقررة والإيرادات المتنوعة. أما صندوق رأس المال العامل، الذي يُستخدم في تمويل المخصصات إلى حين استلام الاشتراكات المقررة، وفي أغراض يحددها من حين إلى آخر مجلس المحافظين بموافقة المؤتمر العام، فيجري تمويله من سلف تقدمها الدول الأعضاء.

(٢) مجموعة الصناديق الثانية (الصندوق العام - صندوق التعاون التقني) هي الآلية الرئيسية التي تمول بها الدول الأعضاء أنشطة التعاون التقني للوكالة. وتستند مجموعة الصناديق الثانية إلى مخصصات سنوية يقرّها المؤتمر العام وتُمَوَّل أساساً من التبرعات، حيث يُطلب من الدول الأعضاء أن تتعهد بتقديم تبرعات تقابل حصتها الإرشادية من المخصّص، إلى جانب تكاليف المشاركة الوطنية وإيرادات متفرقة.

(٣) مجموعة الصناديق الثالثة- أ (الصندوق العام - صندوق البرامج الخارجة عن الميزانية) هي آلية تمويلية لتمكين البلدان المانحة والمنظمات الدولية من تقديم تبرعات للأنشطة لدعم البرامج في إطار الميزانية العادية على النحو الذي تحدّده الجهة المانحة.

(٤) مجموعة الصناديق الثالثة-ب (الصندوق العام - صندوق البرامج الخارجة عن الميزانية لليورانيوم الضعيف الإثراء) هي آلية تمويلية لتمكين البلدان المانحة والمنظمات الدولية من تقديم تبرعات تحديداً للأنشطة مصرف اليورانيوم الضعيف الإثراء.

(٥) مجموعة الصناديق الرابعة (الصندوق العام - صندوق التعاون التقني الخارج عن الميزانية) هي آلية تمويلية لتمكين البلدان المانحة والمنظمات الدولية من تقديم تبرعات للأنشطة لدعم المشاريع التي يعتمدها مجلس محافظي الوكالة على النحو الذي تحدّده الجهة المانحة.

(٦) مجموعة الصناديق السادسة (الصناديق الاستثنائية والصناديق الاحتياطية والصناديق الخاصة) تتصل بالصناديق المتعلقة بتمويل أنشطة خاصة وافق عليها مجلس محافظي الوكالة.

مقارنة الميزانيات

٧٨- يختلف أساس الميزانية عن أساس المحاسبة في الوكالة. فالميزانيات تُعتمد في الوكالة على الأساس النقدي المعدّل، وليس على أساس الاستحقاق الكامل بمقتضى معايير إيبساس.

٧٩- ورغم أن البيانات المالية للوكالة تشمل كل أنشطة الوكالة، تُعتمد سنوياً بصورة منفصلة ميزانيات لمجموعة الصناديق الأولى (المصنّفة حسب البرنامج الرئيسي) ومجموعة الصناديق الثانية (على أساس الرقم المستهدف في التبرعات). ولا توجد ميزانيات معتمدة تتعلق بمجموعات الصناديق الثالثة-أ والثالثة-ب والرابعة والسادسة. وتُدار كل مجموعات الصناديق وفقاً للائحة المالية التي اعتمدها مجلس المحافظين، وللقواعد المالية التي أصدرها المدير العام.

٨٠- ويقارن البيان الخامس (بيان المقارنة بين المبالغ المخصصة في الميزانية والمبالغ الفعلية) بين الميزانيات النهائية لصندوق الميزانية العادية والمبالغ الفعلية المحسوبة استناداً إلى الأساس ذاته المعتمد في مبالغ الميزانية المناظرة. وبما أن الأساس المُستخدَم لإعداد الميزانية يختلف عن أساس إعداد البيانات المالية، فإن الملاحظة ٣٦(ب) تقدّم توفيقاً بين المبالغ الفعلية المعروضة في تلك الملاحظة والمبالغ الفعلية المعروضة في بيان التدفقات النقدية.

الملاحظة ٤: المبالغ النقدية والمكافآت النقدية

(المبالغ معبر عنها بالآلاف اليوروهات)		
٢٠١٢-١٢-٣١	٢٠١٣-١٢-٣١	
١٠ ٨٨٩	١٩ ١٠١	المبالغ النقدية المودعة في حسابات جارية في المصارف والمبالغ النقدية الحاضرة
٤٣ ٦٣٠	٣٦ ٢٢٤	الأموال النقدية المودعة في حسابات تحت الطلب
١١٤ ٨١٦	٢٦ ٠٠٠	الودائع لأجل التي تبلغ آجال استحقاقها الأصلية ٣ أشهر أو أقل
-	٩ ٩٩٦	سندات الخزينة التي تبلغ آجال استحقاقها الأصلية ٣ أشهر أو أقل
١٦٩ ٣٣٥	٩١ ٣٢١	مجموع المبالغ النقدية والمكافآت النقدية

٨١- ويرجع الانخفاض البالغ ٧٨,٠١٤ مليون يورو (٤٦,١٪) في مجموع الأموال النقدية والمكافآت النقدية إلى التحول إلى الودائع لأجل والاستثمارات الأخرى التي تتراوح آجال استحقاقها الأصلية بين ٣ أشهر و ١٢ شهراً (يرجى الرجوع إلى الملاحظة ٥) ويرجع هذا التحول أساساً إلى استمرار الانخفاض الشديد في أسعار الفائدة على الودائع لأجل التي تقل آجل استحقاقها الأصلية عن ٣ أشهر. ورغم هذا التحول، ظل المتوسط المرجح للفترة حتى حلول أجل الاستحقاق فيما يتعلق بمجموع حيازة الوكالة من الأموال النقدية والمكافآت النقدية والاستثمارات أقل من ٣ أشهر وفقاً للملاحظة ٣٨.

٨٢- ويحتفظ ببعض الأموال النقدية بعملات خاضعة لقيود قانونية أو يتعدّر تحويلها بسهولة إلى اليورو. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، كان المبلغ المكافئ لهذه العملات باليورو ١,٠٠٦ مليون يورو (١,٣٢٤ مليون يورو في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢)، بناء على أسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة لهذه العملات.

الملاحظة ٥: الاستثمارات

(المبالغ معبر عنها بالآلاف اليوروهات)		
٢٠١٢-١٢-٣١	٢٠١٣-١٢-٣١	
٢٤٥ ٥٧٢	٢٩٠ ٧٩٤	الودائع لأجل التي تتراوح آجال استحقاقها الأصلية بين ٣ أشهر و ١٢ شهراً
٥٧ ٦٨١	٦٥ ٨٥٤	سندات الخزينة التي تتراوح آجال استحقاقها الأصلية بين ٣ أشهر و ١٢ شهراً
-	١٨ ١٢٣	سندات مخصومة أخرى
٣٠٣ ٢٥٣	٣٧٤ ٧٧١	مجموع الاستثمارات

٨٣- ونشأت الزيادة التي بلغت ٧١,٥١٨ مليون يورو (٢٣,٦٪) في الاستثمارات بسبب التحول عن الاستثمارات في الصكوك التي تبلغ آجال استحقاقها الأصلية ٣ أشهر أو أقل (المبلغ عنها تحت الأموال النقدية والمكافآت النقدية في المذكرة ٤ أعلاه) نحو الاستثمارات في الصكوك التي تتراوح آجال استحقاقها الأصلية بين ٣ أشهر و ١٢ شهراً.

الملاحظة ٦: الحسابات المستحقة التحصيل من المعاملات غير التبادلية

(المبالغ معبر عنها بالآلاف اليوروهات)

٢٠١٢-١٢-٣١	٢٠١٣-١٢-٣١	
		الاشتراكات المقررة المستحقة التحصيل
٢٥ ٧٦١	٣٦ ٥٩٩	الميزانية العادية
٣٠	١٣	صندوق رأس المال العامل
(٤ ٧٠٥)	(٢ ٩٨٥)	مخصص الحسابات المشكوك في إمكانية قبضها
٢١ ٠٨٦	٣٣ ٦٢٧	صافي الاشتراكات المقررة المستحقة التحصيل
		التبرعات المستحقة التحصيل
١٤ ٥٠٢	١٤ ٢١٣	خارجة عن الميزانية
٦٨٢	٧٣٠	صندوق التعاون التقني
(٢٢)	(١٦٤)	مخصص الحسابات المشكوك في إمكانية قبضها
١٥ ١٦٢	١٤ ٧٧٩	صافي التبرعات المستحقة التحصيل
		المبالغ الأخرى المستحقة التحصيل
١ ١٨٧	٨٤٢	التكاليف البرنامجية المقررة الاسترداد
٧١٦	٣٦٦	تكاليف المشاركة الوطنية
١١٠	٣٦٦	مستحقات من اتفاقات الضمانات
(١ ١٨٧)	(٨٤٢)	مخصص الحسابات المشكوك في إمكانية قبضها
٨٢٦	٧٣٢	صافي المبالغ الأخرى المستحقة التحصيل
		مجموع صافي الحسابات المستحقة التحصيل من المعاملات غير التبادلية
٣٧ ٠٧٤	٤٩ ١٣٨	
		تكوين الحسابات المستحقة التحصيل من المعاملات غير التبادلية
٣٦ ٤٦٢	٤٨ ٦٧٤	الجارية
٦١٢	٤٦٤	غير الجارية
٣٧ ٠٧٤	٤٩ ١٣٨	مجموع صافي الحسابات المستحقة التحصيل من المعاملات غير التبادلية

٨٤- تزايدت الاشتراكات المقررة المستحقة التحصيل في الميزانية العادية خلال العام بمبلغ ١٠,٨٣٨ مليون يورو، فأصبحت ٣٦,٥٩٩ مليون يورو، ويرجع ذلك أساساً إلى الزيادة الكبيرة في الأرصدة المتبقية المستحقة على دولة عضو واحدة.

٨٥- وتشتمل المستحقات غير الجارية على الجزء غير الجاري (أي المبلغ المستحق بعد ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤) من الاشتراكات المقررة المستحقة التحصيل التي تم الاتفاق على خطة لسدادها.

الملاحظة ٧: معلومات عن المبالغ المستحقة التحصيل غير التبادلية

مخصص الديون المشكوك في إمكانية قبضها

(بالآلاف اليورو هات)

٢٠١٢				٢٠١٣			
المخصص	تفقات الديون المشكوك فيها	المبالغ المشطوبة على أنها غير قابلة للتحصيل	تفقات الديون المشكوك فيها خلال العام	المخصص	تفقات الديون المشكوك فيها	المبالغ المشطوبة على أنها غير قابلة للتحصيل	تفقات الديون المشكوك فيها خلال العام
المخصص النهائي للديون المشكوك في إمكانية قبضها	٤٧٠٥	-	٩٧	٤٦٠٨	٢٩٨٥	(٣٧٢)	(١٢٤٨)
المخصص الإفتتاحي للديون المشكوك في إمكانية قبضها	٤٧٠٥	-	٩٧	٤٦٠٨	٢٩٨٥	(٣٧٢)	(١٢٤٨)
المخصص النهائي للديون المشكوك فيها	٢٢	(٦٤٢)	٢٢	٦٤٦	٢٢	-	-
المخصص الإفتتاحي للديون المشكوك فيها	-	-	-	-	١٤٢	-	١٤٢
المخصص النهائي للديون المشكوك فيها	٢٢	(٦٤٢)	٢٢	٦٤٦	١٦٤	-	١٤٢
المخصص الإفتتاحي للديون المشكوك فيها	١١٨٧	(٢٠٧)	-	١٣٩٤	٨٤٢	(٥٦)	(٢٨٩)
المخصص النهائي للديون المشكوك فيها	١١٨٧	(٢٠٧)	-	١٣٩٤	٨٤٢	(٥٦)	(٢٨٩)
المخصص الإفتتاحي للديون المشكوك فيها	١١٨٧	(٢٠٧)	-	١٣٩٤	٨٤٢	(٥٦)	(٢٨٩)
المخصص النهائي للديون المشكوك فيها	١١٩	(٦٤٦)	١١٩	٦٤٨	٣٩٩١	(٤٧٨)	(١٦٣٧)
المخصص الإفتتاحي للديون المشكوك فيها	٥٩١٤	(٢٠٧)	١١٩	٦٤٨	٣٩٩١	(٤٧٨)	(١٦٣٧)

المستحقات من المعاملات غير التبادلية

الإلتزامات المفترزة المستحقة التحصيل

الموز أوبه العادية

المبالغ المتصلة بالإلتزامات المفترزة المستحقة التحصيل

المفترزة المستحقة التحصيل

التبرعات المستحقة التحصيل

صندوق التعاون التقني

خارجة عن الميزانية

المبالغ المتصلة بالتبرعات المستحقة التحصيل

المبالغ الأخرى المستحقة التحصيل

التكاليف الرأسمالية المفترزة

الإسترداد

المبالغ المتصلة بالمستحقات الأخرى

مجموع المبالغ المتصلة بالمستحقات من المعاملات غير التبادلية

١١٨٧

(٢٠٧)

١٣٩٤

(٥٦)

(٢٨٩)

٨٤٢

(٤٧٨)

(١٦٣٧)

١١٩

(٦٤٦)

١١٩

(٦٤٦)

١١٩

(٦٤٦)

١١٩

(٦٤٦)

١١٩

(٦٤٦)

١١٩

(٦٤٦)

١١٩

(٦٤٦)

١١٩

(٦٤٦)

١١٩

(٦٤٦)

(بالآلاف اليورو هات)

في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢				
	مبلغ مستحق عن	من سنة إلى ٣	من سنة إلى ٥ سنوات	أكثر من ٥ سنوات
	مبلغ مستحق عن	من سنة إلى ٣	من سنة إلى ٥ سنوات	أكثر من ٥ سنوات
	أقل من سنة واحدة	القيمة الدفترية		
٤٩٦٤	٤٥٩	٣٠١٢	١٧٣٣٦	٢٥٧٦١
-	-	٢٢	٨	٣٠
٤٩٦٤	٤٥٩	٣٠٣٤	١٧٣٣٤	٢٥٧٩١
-	-	٢٠٣	١٤٣٩٩	١٤٥٠٢
٢٨	١	٢٨	٢٥	٦٨٢
٢٨	١	٢٣١	١٤٩٢٤	١٥١٨٤
١١٨٧	-	-	-	١١٨٧
٤٩	١٦٠	٢٨	٤٧٩	٧١٦
-	-	-	١١٠	١١٠
١٢٣٦	١٦٠	٢٨	٥٨٩	٢٠١٣
٦٢٢٨	٦٢٠	٣٢٩٣	٣٢٨٤٧	٤٢٩٨٨

في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣				
	مبلغ مستحق عن	من سنة إلى ٣	من سنة إلى ٥ سنوات	أكثر من ٥ سنوات
	مبلغ مستحق عن	من سنة إلى ٣	من سنة إلى ٥ سنوات	أكثر من ٥ سنوات
	أقل من سنة واحدة	القيمة الدفترية		
٢٦٥٢	٤٣٠	٦٠١٦	٢٧٥٠١	٣٦٥٩٩
-	٢	١٠	١	١٣
٢٦٥٢	٤٣٢	٦٠٢٦	٢٧٥٠٢	٣٦٦١٢
-	-	٤٢٣٥	٩٩٧٨	١٤٢١٣
٢١	٧	٩٩	٦٠٣	٧٣٠
٢١	٧	٤٣٤	١٠٥٨١	١٤٩٤٣
٨٤٢	-	-	-	٨٤٢
٦٠	١٠٣	١٧٧	٢٦	٣٦٦
-	-	-	٣٦٦	٣٦٦
٩٠٢	١٠٣	١٧٧	٣٩٢	١٥٧٤
٣٥٧٥	٥٤٢	١٠٥٣٧	٣٨٤٧٥	٥٣١٢٩

تحليل زمني للمستحقات

المستحقات من المعاملات غير

التبادلية

والإقتراضات المتوزرة المستحقة

التحصيل

الموازانية العادية

صندوق رأس المال العامل

مجموع الإقتراضات المتوزرة

المستحقة التحصيل

التبرعات المستحقة التحصيل

خارجة عن الميزانية

صندوق التعاون التقني

مجموع التبرعات المستحقة

التحصيل

المبالغ الأخرى المستحقة التحصيل

التكاليف البرنامجية المتوزرة

الامتداد

تكاليف المشاركة الوطنية

مساهمات التفاعلات العمليّات

مجموع المبالغ الأخرى المستحقة

التحصيل

مجموع المستحقات من المعاملات

غير التبادلية

إدارة المخاطر الائتمانية المتعلقة بالمستحقات غير التبادلية

٨٦- تشمل الاشتراكات المقررة على غالبية مستحقات الوكالة؛ وهي مستحقة وواجبة الدفع في غضون ٣٠ يوماً من تلقي الرسالة المتعلقة بالاشتراكات أو في اليوم الأول من السنة المالية، أيهما يأتي لاحقاً. وفي ١ كانون الثاني/يناير من السنة التالية، يعتبر الرصيد غير المدفوع متأخر الدفع لمدة عام. وبمقتضى الفقرة ألف من المادة التاسعة عشرة من النظام الأساسي، تفقد الدولة العضو حقها في التصويت عندما تساوي متأخراتها المبالغ المقررة بالنسبة للسنتين الماضيتين أو تتجاوزها.

٨٧- ولتسهيل سداد متأخرات الاشتراكات المقررة، تُتاح خطط سداد توحد بموجبها المتأخرات وتُصبح واجبة السداد في أقساط سنوية على فترة تصل إلى ١٠ سنوات. وما دامت الدولة العضو التي لديها خطة سداد تدفع أقساطها السنوية من المتأخرات، وتدفع الاشتراكات المقررة عن السنة الجارية وأي سلف مُستحقة السداد لصندوق رأس المال العامل، فيمكن أن يُعيد لها المؤتمر العام حقوق التصويت. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، كانت القيمة المرحلة للمستحقات التي أُعيدَ التفاوض بشأن شروطها والتي، لولا هذا التفاوض، لكانت مستحقة من قبل، تبلغ ٠,٦١٢ مليون يورو (٠,٦٧٧ مليون يورو في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢).

الملاحظة ٨: الحسابات المستحقة التحصيل من المعاملات التبادلية

(المبالغ معبر عنها بالآلاف اليوروهات)		
٢٠١٢-١٢-٣١	٢٠١٣-١٢-٣١	
٣ ٩٦٤	١ ٩٠٥	الحسابات المستحقة التحصيل - المبالغ المستردة من ضريبة القيمة المضافة
٣ ٨٣٧	٣ ٥٧٥	الحسابات المستحقة التحصيل - المبالغ المستردة من ضريبة الدخل
١ ١٢٠	١ ٠٢٢	الحسابات المستحقة التحصيل - حسابات أخرى
(٢٨٣)	(٨٩)	مخصص الحسابات المشكوك في إمكانية تحصيلها
٨ ٦٣٨	٦ ٤١٣	مجموع صافي الحسابات المستحقة التحصيل من المعاملات التبادلية
٨ ٦٣٨	٦ ٤١٣	تكوين الحسابات المستحقة التحصيل من المعاملات التبادلية الجارية
-	-	غير الجارية
٨ ٦٣٨	٦ ٤١٣	مجموع صافي الحسابات المستحقة التحصيل من المعاملات التبادلية

٨٨- وظهرت التحركات التالية في مخصص الديون المشكوك في إمكانية تحصيلها خلال السنتين ٢٠١٣ و٢٠١٢:

(المبالغ معبر عنها بالآلاف اليوروهات)	
٢٠١٢	٢٠١٣
٢٦٤	٢٨٣
١٩	٨٨
-	(١٧)
-	(٢٦٥)
٢٨٣	٨٩

الرصيد الافتتاحي في ١ كانون الثاني/يناير
نفقات الديون المشكوك فيها خلال العام
المبالغ المشطوبة على أنها غير قابلة للتحويل
نفقات الديون المشكوك فيها المعكوسة
الرصيد الختامي غير المدفوع في ٣١ كانون الثاني/يناير

٨٩- التوزيع الزمني للحسابات المستحقة التحصيل من المعاملات التبادلية كما يلي:

(المبالغ معبر عنها بالآلاف اليوروهات)	
٢٠١٢-١٢-٣١	٢٠١٣-١٢-٣١
٦ ١٤٨	٤ ٢٨٨
٢ ٣٥٨	١ ٠٨٦
١٦٠	١ ٠٣٩
٢٥٥	٨٩
٨ ٩٢١	٦ ٥٠٢

مبالغ مستحقة عن مدة:
أقل من سنة واحدة
سنة واحدة إلى ٣ سنوات
٣ إلى ٥ سنوات
أكثر من ٥ سنوات
القيمة الدفترية الإجمالية

الملاحظة ٩: السلف والمبالغ المدفوعة مقدماً

(المبالغ معبر عنها بالآلاف اليوروهات)	
٢٠١٢-١٢-٣١	٢٠١٣-١٢-٣١
٢٧ ٦١١	٢٧ ٣٩٦
١ ١٨١	٢ ٣١١
٦ ١٨٢	٦ ٣٧٦
٢ ٥٥٧	٢ ٢٨٩
٨٠٩	٨٠٩
١٦٣	٣٥
٢ ٣٣٤	٢ ٣٤٢
٤٠ ٨٣٧	٤١ ٥٥٨
١٢ ١٩٦	١٢ ٩٤٠
٢٨ ٦٤١	٢٨ ٦١٨
٤٠ ٨٣٧	٤١ ٥٥٨

الخدمات المشتركة في مركز فيينا الدولي
المنظمات الدولية الأخرى
الموظفون
الحساب الاحتياطي لأقساط التأمين الصحي
المتجر التعاوني
السفر
أخرى
مجموع السلف والمبالغ المدفوعة مقدماً

تكوين السلف والمبالغ المدفوعة مقدماً
الجارية
غير الجارية
مجموع السلف والمبالغ المدفوعة مقدماً

٩٠- أبرمت المنظمات الكائنة في مركز فيينا الدولي اتفاقاً ينص على تقاسم تكاليف الخدمات المشتركة التي تقدّمها كل منظمة على حدة في مركز فيينا الدولي، مثل خدمات إدارة المباني، والخدمات الأمنية التابعة للأمم المتحدة، والخدمات الطبية، إلخ، وذلك على أساس النسب المقررة لتقاسم التكاليف. وتحدد النسب سنوياً باستخدام عوامل رئيسية، مثل عدد الموظفين، وإجمالي المساحة المشغولة، وما إلى ذلك. ولم يتم الانتهاء حتى الآن من تحديد نسب تقاسم التكاليف للوكالة في عام ٢٠١٣ ولذلك استخدمت نسب تقاسم التكاليف لعام ٢٠١٢ (٥٣,٨٦٨٪) في إجراء الحسابات.

٩١- وتعتبر السلف المتعلقة بالخدمات المشتركة في مركز فيينا الدولي عن مدفوعات الوكالة للخدمات المشتركة التي تديرها المنظمات الأخرى الكائنة في مركز فيينا الدولي والتي لم تستخدمها تلك المنظمات بعد لتقديم الخدمات.

٩٢- أما السلف الخاصة بالموظفين فتتكوّن أساساً من السلف المعلّقة بانتظار تسويتها والخاصة بمنحة التعليم وضرائب الدخل.

٩٣- وتقدّم شركة فانبريدا الدولية تغطية تأمين صحي لكل الموظفين، وتقوم بدور الوصي على الحساب الاحتياطي لأقساط التأمين الصحي. والغرض من الحساب الاحتياطي هو الاحتفاظ بالزيادة في الأقساط المدفوعة مقارنة بالمبالغ المستحقة للشركة المذكورة، من أجل احتواء أي زيادات قد تطرأ على الأقساط في المستقبل. وتملك الوكالة نسبة ٥٠٪ من الحساب الاحتياطي (تُعرض كاحتياطي في الملاحظة ٢٢)، ويملك الموظفون نسبة ٥٠٪ من ذلك الحساب (تُعرض كخصم في الملاحظة ١٦).

٩٤- وتُعتبر سلفة المتجر التعاوني سلفة غير جارية تمثّل الأموال الأولية التي أُتيحت للمتجر في ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٩.

الملاحظة ١٠: المخزون

(المبالغ معبر عنها بالآلاف اليوروهات)		
٢٠١٢-١٢-٣١	٢٠١٣-١٢-٣١	
٤ ٤٩٤	٦ ٧٩٩	مخزونات المشاريع الجاري نقلها إلى النظراء
٤٨٨	٤٥٧	قطع الغيار ومواد الصيانة الخاصة بالضمانات
٨٢	٥٧	لوازم الطباعة
٥ ٠٦٤	٧ ٣١٣	مجموع المخزونات

٩٥- تشمل مخزونات المشاريع جميع السلع (كالمعدات والإمدادات والبرامج الحاسوبية) التي تشتريها الوكالة ونقلها إلى الدول المتلقية الأعضاء وغير الأعضاء. وفي أغلب الأحيان، تتم عمليات نقل مخزونات المشاريع هذه، التي يشار إليها أيضاً باسم 'المشتريات الميدانية'، في إطار برنامج التعاون التقني، كما تنفذ داخل الشعب التقنية مباشرة في إطار برامج مساعدة معيّنة. وتُدْرَج هذه السلع الجاري نقلها إلى أطراف ثالثة متلقية في تاريخ تقديم التقرير ضمن مخزونات المشاريع الجاري نقلها إلى النظراء. ويُشطب الاعتراف بتكاليف مخزونات

المشاريع هذه عندما تُستكمل معاملات التخليص الجمركي الخاصة بها في البلد المتلقي، وهي اللحظة التي يُعتبر أن الوكالة تنقل فيها سيطرتها على تلك المخزونات إلى الجهات المتلقيّة.

٩٦- ولا يُعترف بالمواد المرجعية على أنها أصول، وتُحسب تكاليف إنتاج كل نوع من المواد المرجعية على أنها نفقات متكبّدة. ويرجع ذلك إلى أن القيمة الحالية للمردود الخدمي الطويل الأجل لهذه الأصول، مخصوماً منها المخصص المطلوب للمخزون البطيء الحركة والمخزون المتقادم، لا يمكن تحديدها على نحو موثوق بسبب عدم إمكانية تحديد مدة الحياة المتبقية واحتمالات التقادم المتصلة بها. وبلغت نفقات العمالة والنفقات العامة المخصصة التي تكبّدها مختبرات الوكالة لإنتاج المواد المرجعية خلال عام ٢٠١٣ نحو ٠,١١٤ مليون يورو (٠,١٦٨ مليون يورو في عام ٢٠١٢).

٩٧- وشملت المخزونات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ مخزونات متبرعاً بها قيمتها ٠,٠٧٤ مليون يورو مسجلة بقيمتها العادلة ومخصوماً منها تكاليف البيع.

٩٨- وفيما يلي مجموع نفقات المخزون للعامين ٢٠١٣ و٢٠١٢:

(المبالغ معبر عنها بالآلاف اليوروهات)		
٢٠١٢-١٢-٣١	٢٠١٣-١٢-٣١	
٣٠ ٢٤٣	٢٨ ٥٥٨	مخزونات المشاريع الجاري نقلها إلى النظراء
٦٨	٥٥	قطع الغيار ومواد الصيانة الخاصة بالضمانات
٨٢	٨١	لوازم الطباعة
٣٠ ٣٩٣	٢٨ ٦٩٤	مجموع نفقات المخزونات

٩٩- وأدرجت النفقات المرتبطة بمخزونات المشاريع الجاري نقلها إلى النظراء ضمن التحويلات إلى النظراء المعنيين بالتطوير في بيان الأداء المالي (يرجى الرجوع إلى الملاحظة ٣٠)، وأدرجت النفقات المرتبطة بلوازم الطباعة وقطع الغيار ومواد الصيانة الخاصة بالضمانات ضمن النفقات التشغيلية الأخرى في بيان الأداء المالي (يرجى الرجوع إلى الملاحظة ٣٣).

١٠٠- ولم تُسجّل أي خسائر هامة ناتجة عن انخفاض القيمة فيما يتعلق بالمخزون في عامي ٢٠١٣ أو ٢٠١٢.

الملاحظة ١١: الاستثمار في كيانات الخدمات المشتركة

(المبالغ معبر عنها بالآلاف اليوروهات)		
٢٠١٢-١٢-٣١	٢٠١٣-١٢-٣١	
٣ ٣٥٧	٣ ٧٨٨	الاستثمار في المتجر التعاوني
٥٨١	٦١٢	الاستثمار في خدمات المطاعم
٣ ٩٣٨	٤ ٤٠٠	مجموع الاستثمار في كيانات الخدمات المشتركة

المتجر التعاوني بمركز فيينا الدولي

١٠١- المتجر التعاوني بمركز فيينا الدولي هو كيان يخضع لسيطرة مشتركة بين الوكالة وسائر المنظمات الكائنة في مركز فيينا الدولي. وقد أنشئ المتجر التعاوني بموجب اتفاق بين الوكالة وحكومة النمسا بدأ سريانه في ١ نيسان/أبريل ١٩٧٢. وبمقتضى مذكرة تفاهم بين الوكالة والأمم المتحدة واليونيدو بتاريخ ٣١ آذار/مارس ١٩٧٧ بشأن توزيع الخدمات المشتركة في مركز فيينا الدولي، أُسندت إلى الوكالة مسؤولية إدارة المتجر التعاوني وتشغيله. ويبيع المتجر التعاوني مستلزمات منزلية معفاة من الضرائب لأغراض الاستهلاك الشخصي لموظفي منظمات مركز فيينا الدولي ولمجموعات أخرى محددة من الأفراد، على أساس استرداد التكاليف.

١٠٢- وفي حالة التصفية، تُوزَّع أيُّ ملكية صافية متبقية على صناديق مساعدة الموظفين التابعين للوكالة والتابعين لسائر منظمات مركز فيينا الدولي، بالاستناد إلى نسبة المبيعات الذاتية إلى موظفي كلٍّ من هذه المنظمات خلال السنوات الخمس السابقة للتصفية. وفي حين أن للوكالة حق ملكية محتمل في صندوق مساعدة الموظفين، فلا يُعترف بهذا الحق على أنه من الأصول. بيد أن الوكالة اعترفت بحصتها في الفائض من المتجر التعاوني في عام ٢٠١٣، باستخدام طريقة الملكية، بمعدل تقاسم تكاليف خدمات إدارة المباني لعام ٢٠١٢، أي بنسبة ٥٣,٨٦٨٪، لأن معدل تقاسم التكاليف لعام ٢٠١٣ لم يحدد نهائياً بعد.

١٠٣- وليست للمتجر التعاوني شخصية قانونية مستقلة، وتُسجَّل أصوله وخصومه باسم الوكالة القانوني. ولذلك يمكن أن تتعرَّض الوكالة (إلى جانب غيرها من المنظمات الكائنة في مركز فيينا الدولي) لتحمل أي خصوم تتبقى على المتجر التعاوني في حال تصفيته. وفيما يلي ملخص للمعلومات المالية:

(المبالغ معبر عنها بالآلاف اليوروهات)		ملخص المعلومات المالية الخاصة بالمتجر التعاوني
٢٠١٢-١٢-٣١	٢٠١٣-١٢-٣١	
(أرقام نهائية)	(أرقام مؤقتة)	
٢٩ ٤٧٠*	٢٩ ٧٦٤	الإيرادات
٢٩ ٤١٣*	٢٩ ٣٣٣	النفقات
٥٧	٤٣١	صافي الفائض/(العجز)
١٦ ٤٠٥	١٥ ٧٤٦	الأصول الجارية
٤٧٧	٧٢٩	الأصول غير الجارية
٢ ٦٨٥	١ ٤٢٠	الخصوم الجارية
٧ ٩٦٦	٨ ٠٢٤	الخصوم غير الجارية
٦ ٢٣١	٧ ٠٣١	الملكيّة

* تختلف هذه المبالغ اختلافاً طفيفاً عن المبالغ المعلن عنها في البيانات المالية للوكالة لعام ٢٠١٢، لأن الصيغة النهائية لحسابات المتجر التعاوني وُضعت بعد إصدار البيانات المالية للوكالة لعام ٢٠١٢.

خدمات المطاعم

١٠٤- خدمات المطاعم كيان يخضع لسيطرة مشتركة بين الوكالة وسائر المنظمات الكائنة في مركز فيينا الدولي. وتُقدَّم خدمات المطاعم الأطفعة والمشروبات والخدمات لموظفي منظمات المركز ولمجموعات أخرى محددة من الأفراد، داخل مباني المركز، عن طريق مقاول، على أساس استرداد التكاليف.

١٠٥- وفي حالة التصفية، ستوزع أي ملكية متبقية على صناديق مساعدة الموظفين التابعين للوكالة وغيرها من المنظمات الكائنة في المركز. وفي حين أن للوكالة حق ملكية محتمل في صندوق مساعدة الموظفين، فلا يُعترف بهذا الحق على أنه من الأصول.

١٠٦- وليست لخدمات المطاعم شخصية قانونية مستقلة، وتُسجّل أصولها وخصومها بالاسم القانوني لليونيديو. ولذلك يمكن أن تتعرض اليونيديو، إلى جانب غيرها من المنظمات الكائنة في مركز فيينا الدولي، لتحمل أي خصوم متبقية على خدمات المطاعم. وفيما يلي ملخص للمعلومات المالية:

(المبالغ معبر عنها بالآلاف اليوروهات)		ملخص المعلومات المالية الخاصة بخدمات المطاعم
٢٠١٢-١٢-٣١	٢٠١٣-١٢-٣١	
(أرقام نهائية)	(أرقام مؤقتة)	
٦ ٤٨٢	٦ ٦٩١	الإيرادات
*٦ ٣٧٧	٦ ٨٠٦	النفقات
*١٠٥	(١١٥)	صافي الفائض/(العجز)
*٢ ١١٢	٢ ٢١٧	الأصول الجارية
٣٨٨	٣٠٧	الأصول غير الجارية
*١ ٢٤٩	١ ٣٨٧	الخصوم الجارية
*١ ٢٥١	١ ١٣٧	الملكيّة

*تختلف هذه المبالغ اختلافاً طفيفاً عن المبالغ المعلّن عنها في البيانات المالية للوكالة لعام ٢٠١٢، لأن الصيغة النهائية لحسابات خدمات المطاعم وُضعت بعد إصدار البيانات المالية للوكالة لعام ٢٠١٢.

مركز عبد السلام الدولي للفيزياء النظرية في تريستي

١٠٧- مركز عبد السلام الدولي للفيزياء النظرية في تريستي هو منشأة زميلة للوكالة، ولكن نظراً لعدم وجود أي هيكل رسمي للملكية أو أي وسيلة أخرى لإسناد حق الملكية فلا توجد ضرورة لمحاسبة على أساس الملكية.

١٠٨- وفيما يلي ملخص للمعلومات المالية الخاصة بمركز عبد السلام الدولي للفيزياء النظرية.

(المبالغ معبر عنها بالآلاف اليوروهات)		ملخص المعلومات المالية الخاصة بمركز عبد السلام الدولي للفيزياء النظرية
٢٠١٢-١٢-٣١	٢٠١٣-١٢-٣١	
(أرقام نهائية)	(أرقام مؤقتة)	
٢٧ ٦٤٥	٢٧ ٩٩٨	الإيرادات
٢٨ ٩١١	٣٠ ٨٧٣	النفقات
(١ ٢٦٦)	(٢ ٨٧٥)	صافي الفائض/(العجز)
١٣ ٨٦٨	١١ ٥٧٢	الأصول الجارية
١ ٢٣٥	١ ٠٠٩	الأصول غير الجارية
٤ ٦٠١	٤ ٩١٣	الخصوم الجارية
٧ ٨٩٨	١٥ ٧٩٦	الخصوم غير الجارية
٢ ٦٠٤	(٨ ١٢٨)	الملكيّة

١٠٩- وقد وفرت الوكالة تمويلاً للمركز الدولي للفيزياء النظرية بمبلغ ٢,٣٦٨ مليون يورو في عام ٢٠١٣ وبمبلغ ٢,٣٧٣ مليون يورو في عام ٢٠١٢. وتستخدم هذه الأموال لتعزيز القدرات العلمية من خلال التدريب وتبادل المعارف في التطبيقات المتصلة بالميدان النووي. وتُسجّل هذه المبالغ على أنها نفقات في دفاتر الوكالة عند دفعها.

الملاحظة ١٢ : الممتلكات والمنشآت والمعدات

(بالآلاف اليوروهات)										
مجموع الممتلكات والمنشآت والمعدات	اصول قيد الاجاز	معدات اخرى	المرجيات	معدات المختبرات	معدات التفتيش	معدات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات	الأثاث والتجهيزات الثابتة	المباني	المباني وتصميمات	٢٠١٣
										معدات
١٨٦ ٥٣٧	٢٧٧٨٠	٢ ٩٥١	١٠ ٤٣	٢٩ ٩٨٤	٦٦ ٧٩٧	٢٩ ٨٥١	٢ ٦٩٤	٢٥ ٤٣٧	التكلفة في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	٢٠١٣
٢٨١ ٦٧	٤ ٨٣١	٢٥١	٢٨٦	١ ٥٩١	٦١٩	٣ ٠٥٣	٤٧٨	١٧ ٠٥٨	البند المضاعفة	
(٦ ١٤٢)	-	(٦٧)	(٢١٥)	(٩٤٠)	(١ ٦٢٤)	(٣ ٢٩٦)	-	-	البند المستغنى عنها	
-	(٢٨ ٨٤٥)	٥٢	-	١ ٥٤٢	٢ ٦٢١	١ ٣٠٤	-	٢٣ ٣٢٦	الاصول قيد الإنشاء المرسلة	
٢٠٨ ٥٦٢	٣ ٧٦٦	٣ ١٨٧	١ ١١٤	٣٢ ١٧٧	٦٨ ٤١٣	٣٠ ٩١٢	٣ ١٧٢	٦٥ ٨٢١	التكلفة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	
١١٣ ٠٦٥	-	١ ٣٩٨	٧٢٨	٢٢ ٤٩٤	٥٦ ٢٥٩	٢١ ٣٢٠	١ ٧٥٦	٩ ١١٠	الإهلاك المتراكم في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	
١١ ٧٥٤	-	٤٩٧	١٠٨	٢ ٥٣٤	٣ ٨٦٣	٣ ٨١٤	٢٢٧	٧١١	الإهلاك المتراكم في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	
(٦٠ ٧٧)	-	(٦٧)	(١٥٠)	(٩٤٠)	(١ ٦٢٤)	(٣ ٢٩٦)	-	-	البند المستغنى عنها	
١١٨ ٧٤٢	-	١ ٨٢٨	٦٨٦	٢٤ ٠٨٨	٥٨ ٤٩٨	٢١ ٨٣٨	١ ٩٨٣	٩ ٨٢١	الإهلاك المتراكم في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	
-	-	-	-	-	-	-	-	-	الإهلاك المتراكم في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	
٢٧	-	-	-	-	-	١	-	٢٦	انخفاض القيمة	
٢٧	-	-	-	-	-	١	-	٢٦	الإهلاك المتراكم في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	
٨٩ ٧٩٣	٣ ٧٦٦	١ ٣٥٩	٤٢٨	٨٠ ٨٩	٩ ٩١٥	٩٠ ٧٣	١ ١٨٩	٥٥ ٩٧٤	صافي القيمة الافتقية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	

٢٠١٢

(بالآلاف اليوروهات)

مجموع الموجودات والمشتريات والمعدات	أصول قيد الإيجاز	معدات أخرى	المرحبات	معدات		معدات التكنولوجيا والاتصالات	الأثاث والتجهيزات الثابتة	المباني وتحسينات المباني المستأجرة
				المختبرات	معدات التفتيش			
١٥٢ ٨٠٧	٥٠ ٧٧	٢ ٧٢٩	١٠ ٦١	٢ ٧١ ٤٥٠	٦٣ ٠٧٩	٢ ٦ ٥٠ ٦	٢ ٥١١	٢ ٤ ٦٩٩
٣ ٧ ٢١٣	٢٩ ٠٥٣	١٠ ٢	٨٩	٣ ٠١ ٤	٦ ٧٢	٣ ٣ ١٢	١ ٨٣	٧ ٣٨
(٣ ٤٨٣)	-	(١٣)	(١٠٧)	(٣٩٢)	(١ ١٩١)	(١ ٧٨٠)	-	-
-	(٦ ٣٥٠)	٢٠١	-	٢٢٠	٤ ١ ٦٩	١ ٧ ٦٠	-	-
-	-	(٦٨)	-	(٣)	٦٨	٣	-	-
١ ٨ ٦ ٥٣٧	٢ ٧ ٧٨٠	٢ ٩٥١	١٠ ٤٣	٢ ٩ ٩٨٤	٦ ٦ ٧٩٧	٢ ٩ ٨٥١	٢ ٦ ٩٤	٢ ٥ ٤٣٧
١٠٥ ٦٥٢	-	٩٣٧	٧٠٩	٢٠ ٤٧٣	٥٣ ٥٥١	١٩ ٩١٣	١ ٥ ٦٥	٨٥٠٤
١٠ ٧٩٧	-	٤٨٤	١١٠	٢ ٣٣٨	٣ ٨٨٣	٣ ١٨٥	١٩١	٦٠٦
(٣ ٣٨٤)	-	(١٣)	(٩١)	(٣١٧)	(١ ١٨٥)	(١ ٧٧٨)	-	-
-	-	-	-	-	-	-	-	-
-	-	(١٠)	-	-	١٠	-	-	-
١١٣ ٠٦٥	-	١ ٣٩٨	٧٢٨	٢ ٢ ٤٩٤	٥ ٦ ٢٥٩	٢ ١ ٣٢٠	١ ٧٥٦	٩ ١١٠
٧٣ ٤٧٢	٢ ٧ ٧٨٠	١ ٥٥٣	٣١٥	٧ ٤٩٠	١٠ ٥٣٨	٨ ٥٣١	٩٣٨	١ ٦ ٣٢٧

التكلفة في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢

التنود المضاعفة

التنود المستغنى عنها

الأصول قيد الإنشاء المرسلة

التغييرات الأخرى

التكلفة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢

الإهلاك المتركم في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢

الإهلاك

التنود المستغنى عنها

خسائر انخفاض القيمة (أصول لم تُسحب بعد)

التغييرات الأخرى

الإهلاك المتركم في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢

صافي القيمة الدفترية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر

٢٠١٢

١١٠- وفيما يلي عرض لمشاريع الممتلكات والمنشآت والمعدات التي تتجاوز قيمتها ٠,٥٠٠ مليون يورو، وقيمتها وحالة إنجازها في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣:

- **مختبر المواد النووية (٤١,٠٣٤ مليون يورو) - (منجز ٤٠,٢٠٨ مليون يورو) وقيد الإنجاز (٠,٨٢٦ مليون يورو):** هو مشروع لإنشاء مبنى تبلغ مساحته ٩ ٥٥٠ متراً مربعاً، يضم ٤ ٥٠٠ متر مربع لمختبر جديد للعينات والتحليل وكذلك لمرفق جديد لخزن المواد الانشطارية وأماكن لدعم المختبر وأماكن للمكاتب. وقد أُدخل المبنى في الخدمة وأُتيح للاستخدام في تموز/يوليه ٢٠١٣، وتبعاً لذلك تمت رسمته في ذلك التاريخ. وفي وقت إدخال المبنى في الخدمة، لم تكن جميع مكوناته قد اكتملت، ولذلك تمت رسملة عدد من مكوناته الإضافية عند اكتمالها. وحتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، ظل المبلغ ٠,٨٢٦ مليون يورو المتعلق بمكونات المبنى التي لم تكتمل بعد معتبراً قيد الإنجاز. ومن التكلفة الإجمالية المرسملة البالغة ٤٠,٢٠٨ مليون يورو، كان مبلغ ٣٣,٥٧٨ مليون يورو يتعلق بمبنى مختبر المواد النووية، بينما كان مبلغ ٦,٦٣٠ مليون يورو المتبقي يتعلق بالبنية الأساسية والأمن. وكانت التكلفة الإجمالية لمختبر المواد النووية حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ تبلغ ٢٤,٧٧٠ مليون يورو، تم الاعتراف بها كلها باعتبارها قيد الإنجاز في ذلك التاريخ.

وتشمل التكلفة الكلية المرسملة لمختبر المواد النووية مخصصاً قدره ١,٣٨٧ مليون يورو لتكاليف الإخراج من الخدمة. ويستند هذا المخصص إلى القيمة الحاضرة للتكاليف المقدرة المتوقع تكبدها في نهاية العمر المجدي للمختبر.

- **المحطة اليابانية لصنع وقود خليط الأكسيدين (محطة موكس اليابانية) (٠,٨٦٩ مليون يورو) - (قيد الإنجاز):** يهدف هذا المشروع إلى صوغ نهج رقابي متكامل لمحطة كبيرة لصنع وقود خليط الأكسيدين في اليابان. ولم يحدث نشاط تطويري بشأن هذا المشروع في عام ٢٠١٣، بسبب عدم التيقن من مستقبل برنامج الطاقة النووية الياباني. وسيُتخذ المزيد من الإجراءات بشأن هذا المشروع عند تأكيد القرار المتعلق بمواصلة تشييد هذا المرفق وإدخاله في الخدمة. (٠,٨٦٩ مليون يورو قيد الإنجاز في عام ٢٠١٢).

١١١- والزيادة التي حدثت في عام ٢٠١٣ في القيمة الدفترية للممتلكات والمنشآت والمعدات تُعزى أساساً إلى التكاليف المتكبدة لتشييد مختبر المواد النووية في زايبرسدورف، الذي بدأ في عام ٢٠١١، كما هو مبين في الفقرة الواردة أعلاه.

١١٢- ولا يشمل الجدولان الواردان أعلاه بشأن الممتلكات والمنشآت والمعدات لعامي ٢٠١٣ و ٢٠١٢ على تكاليف مباني مركز فيينا الدولي التي طبقت الوكالة بشأنها أحكاماً انتقالية في إطار المعيار المحاسبي إيبساس ١٧. فقد أبرمت الوكالة اتفاق مقرر رئيسي مع الحكومة النمساوية في عام ١٩٧٩ بشأن عقد إيجار لمدة ٩٩ عاماً فيما يتعلق بحصتها في مباني مركز فيينا الدولي مقابل إيجار إسمي قدره شيلينغ نمساوي واحد في السنة. وكجزء من الاتفاق، يجب على الوكالة أن تدبر مقرها الرئيسي من النمسا، وإلا توجب عليها إعادة حصتها في مباني مركز فيينا الدولي إلى الحكومة النمساوية. وبما أن طابع اتفاق المقر الرئيسي هو أساساً طابع عقد إيجار تمويلي فقد كانت الوكالة ملزمة برسملة حصتها في مباني مركز فيينا الدولي على أساس معدل تقاسم تكاليف خدمات إدارة المباني. غير أن الوكالة استفادت من أحكام انتقالية بموجب المعيار المحاسبي إيبساس ١٧ فيما يتعلق بالممتلكات والمنشآت والمعدات الخاصة بمباني مركز

فبيينا الدولي، وبناء على ذلك لم تعترف بحصتها في تلك المباني على أنها من الأصول في بيان الوضع المالي. وكانت نتيجة تقدير خارجي أجري لتكاليف الاستبدال المهلكة في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١ بالنسبة لمباني مركز فيينا الدولي هي مبلغ ٣١١,٦٨٦ مليون يورو (بلغت حصة الوكالة منها ١٦٧,٨٩٩ مليون يورو استناداً إلى معدل تقاسم تكاليف خدمات إدارة المباني في عام ٢٠١٢)، وبلغت القيمة العادلة لاستئجار أراضي مركز فيينا الدولي ١,٣٩٣ مليون يورو في السنة (بلغت حصة الوكالة منها ٠,٧٥٠ مليون يورو في السنة). ومنذ اعتماد معايير إيبساس لأول مرة، أنفقت الوكالة مبالغ على التحسينات والإضافات في مباني مركز فيينا الدولي. وقد طبقت الوكالة الأحكام الانتقالية بموجب المعيار المحاسبي إيبساس ١٧ على هذه المبالغ لأن التحسينات والإضافات هي جزء لا يتجزأ من مركز فيينا الدولي. ولذلك تم احتساب كل هذه المبالغ ضمن المصروفات باعتبارها مبالغ متكبدة. وعند رسملة مباني مركز فيينا الدولي، سترسمل هذه المبالغ أيضاً.

١١٣- وفي عام ٢٠١٣، تم الاعتراف بأضرار في بعض مكونات المباني ومعدات الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات في زايرسدورف بسبب التلف أو التقادم أو الفقدان، بمبلغ ٠,٠٢٧ مليون يورو. ولم تكن هناك في عام ٢٠١٢ أضرار هامة تتعلق بالمتلكات والمنشآت والمعدات.

١١٤- وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، بلغت القيمة الإجمالية لمفردات الممتلكات والمنشآت والمعدات المهلكة كلياً والتي كانت ما تزال قيد الاستخدام ٨٧,٦٤٤ مليون يورو. (كانت ٨٤,٨٦٦ مليون يورو في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢).

الملاحظة ١٣: الأصول غير الملموسة

٢٠١٣

(بالآلاف اليوروهات)			
البرامج الحاسوبية المشتراة	البرامج الحاسوبية المطورة داخلياً	الأصول غير الملموسة قيد التطوير	مجموع الأصول غير الملموسة
٢٠٤٢	٤٠٣٦	٩٨٤١	١٥٩١٩
١٤٨٣	١١٩٦	٩٥٨١	١٢٢٦٠
٥٩٠	٦٩١٨	(٧٥٠٨)	-
٤١١٥	١٢١٥٠	١١٩١٤	٢٨١٧٩
٤١٦	٥٠٢	-	٩١٨
-	٥	-	٥
٦٧١	١٩١٩	-	٢٥٩٠
١٠٨٧	٢٤٢٦	-	٣٥١٣
٣٠٢٨	٩٧٢٤	١١٩١٤	٢٤٦٦٦

التكلفة في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣
البنود المضافة
الأصول قيد الإنشاء المرسملة
التكلفة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣
الإهلاك المتراكم في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣
البنود المضافة
الإهلاك
الإهلاك المتراكم في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣
صافي القيمة الدفترية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

(بالآلاف اليوروهات)			
البرامج الحاسوبية المشترية	البرامج الحاسوبية المطورة داخلياً	الأصول غير الملموسة قيد التطوير	مجموع الأصول غير الملموسة
٥٧٥	٦١٣	٥ ٨٩٠	٧ ٠٧٨
١ ٠٦٦	-	٧ ٧٧٥	٨ ٨٤١
-	-	-	-
٤٠١	٣ ٤٢٣	(٣ ٨٢٤)	-
٢ ٠٤٢	٤ ٠٣٦	٩ ٨٤١	١٥ ٩١٩
٧٣	٤١	-	١١٤
٣٤٣	٤٦١	-	٨٠٤
٤١٦	٥٠٢	-	٩١٨
١ ٦٦٦	٣ ٥٣٤	٩ ٨٤١	١٥ ٠٠١

التكلفة في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢

البنود المضافة

البنود المستغنى عنها

الأصول قيد الإنشاء المرسمة

التكلفة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢

الإهلاك المتراكم في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢

الإهلاك

الإهلاك المتراكم في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢

صافي القيمة الدفترية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢

١١٥ - فيما يلي عرض للمشاريع التي تتجاوز قيمتها ٠,٥٠٠ مليون يورو، وقيمتها وحالة إنجازها في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣:

- نظام مناولة البيانات المقدمة من الدول - المرحلة باء (٢,٦٦٨ مليون يورو) - (قيد الإنجاز): ينفذ هذا النظام حلول البرامج الحاسوبية لمعالجة البيانات المتصلة بمعاهدة عدم الانتشار وغير المتصلة بها وسائر البيانات المبلغ بها طوعياً الواردة من الدول الأعضاء. (٠,٩٥٨ مليون يورو و ٠,١٧٠ مليون يورو قيد الإنجاز في عام ٢٠١٢ للمرحلة باء من مشروع نظام مناولة البيانات المقدمة من الدول ولمشروع تنفيذ قاعدة بيانات الإبلاغ الخاصة بنظام مناولة البيانات المقدمة من الدول، على التوالي، وقد أدمج المشروعان في مشروع واحد في عام ٢٠١٣).
- نظام استغلال البيانات الأرضية الفضائية (٢,٣٠٣ مليون يورو) - (منجز): يوفر نظام استغلال البيانات الأرضية الفضائية (نظام غيس) بوابة للوصول إلى معلومات حاسمة الأهمية لبرنامج الضمانات. ويتاح لمستعملي النظام، من خلال عرض تفاعلي ثلاثي الأبعاد للأرض، الوصول إلى معلومات الموقع من منظور عالمي. وقد صُمم نظام غيس لتوفير القدرة على إدارة كامل دورة تحليل الصور، من الطلبات الأولية للمهام الخاصة بالتحليل وإلى نشر التقارير الرقمية، بكفاءة وفعالية. ومن خلال نظام غيس، يمكن بحث ومشاهدة محفوظات الصور الساتلية، وبيانات نظم المعلومات الجغرافية مثل الصور وبصمات المباني، والمعلومات غير المكانية مثل تقارير المصادر المفتوحة وبيانات الوسائط المتعددة. (٢,٣٠٢ مليون يورو قيد الإنجاز في عام ٢٠١٢).
- نظام الإبلاغ عن الأنشطة الميدانية (٢,٢٣٥ مليون يورو) - (قيد الإنجاز) يتناول نظام الإبلاغ عن الأنشطة الميدانية الإبلاغ عن أنشطة التحقق التي تنفذ خلال عمليات التفتيش والمعاينة التكميلية. ويتألف النظام من نظام تقارير التفتيش المحوسب، ونظام إدارة بيانات الاحتواء، وتبادل البيانات من وإلى نظام تقييم أرصدة المواد، وتبادل البيانات من وإلى خدمات تتبع حالة عينات التحليل المتلف. وكانت أنشطة

التطوير التي نفذت حتى الآن مخصصة لنظام تقارير التفتيش المحوسب ونظام إدارة بيانات الاحتواء. (٢٠١٣).
٠,٠٩٢ مليون يورو و٠,١٩٣ مليون يورو قيد الإنجاز في عام ٢٠١٢ لمشروع نظام تقارير التفتيش المحوسب ومشروع نظام إدارة بيانات الاحتواء، على التوالي، اللذين أُدمجا في مشروع واحد في عام (٢٠١٣).

• *البيانات المرجعية الخاصة بالضمانات (١,٨٤٨ مليون يورو) – (قيد الإنجاز):* الغرض من نظام البيانات المرجعية الخاصة بالضمانات هو إدارة البيانات الأساسية الخاصة بالضمانات، وهذا ضروري لضمان جودة البيانات الواردة من الدول وبيانات التفتيش. ونظام البيانات المرجعية الخاصة بالضمانات ضروري لأغراض سلامة الإدارة والتخطيط والإحصاء. وسيكون هذا النظام المستودع المركزي لمعلومات الصلاحيات ومعلومات الموقع، الذي ستستخدمه كل تطبيقات الضمانات. وتستخدم نظم أخرى منتجات هذا النظام لإجراء المزيد من المعالجة عليها، كما يستخدمها المستعملون المعنيون بالضمانات الذين سيقومون باستعادة البيانات المرجعية و/أو صيانتها. (١,٠١٥ مليون يورو قيد الإنجاز في عام (٢٠١٢).

• *نظام المعلومات لدعم البرامج على نطاق الوكالة (نظام إيبس)، المستوى ٢، إدارة معلومات جهات الاتصال، (١,٧٩٠ مليون يورو) – (منجز):* يتألف المستوى ٢ من نظام إيبس أساساً من مجالين هما: تخطيط ورصد البرامج والمشاريع، وإدارة معلومات جهات الاتصال. ففي المجال الأول، استحدثت الوكالة نظاماً جديداً للتخطيط والميزنة اكتمل في آب/أغسطس ٢٠١٢. وفي المجال الثاني، قامت الوكالة بتجميع بيانات جهات الاتصال من عدة نظم واستحدثت إدارة للبيانات المرجعية مركزياً. وقد أكمل هذا المجال في تموز/يوليه ٢٠١٣. وسُجّلت مشتريات البرامج ذات الصلة باعتبارها أصولاً منفصلة، بما في ذلك مبلغ ٠,١٢٦ مليون يورو الذي أُفيد به في عام ٢٠١٢. وسُجّل نظام إدارة معلومات جهات الاتصال، وهو المستوى ٢ من نظام إيبس، باعتباره قيد الإنجاز، بمبلغ ١,٤٤٨ مليون يورو في عام ٢٠١٢.

• *تنفيذ المستوى ٣ من نظام إيبس (١,٤٣٩ مليون يورو) – (قيد الإنجاز):* بدأت في عام ٢٠١٣ المرحلة الثالثة من مشروع إيبس، التي تشمل مجالي الموارد البشرية وكشف المرتبات، المعروفين معا باسم "إدارة رأس المال البشري". والرؤية الخاصة بالمستوى ٣ تتعلق بالنظم والعمليات التي من شأنها أن تساعد الوكالة على تحويل جهودها من العمل المتمس بطابع المعالجة والتحكم إلى الأنشطة التي توفر فوائد برنامجية فنية. وتشمل الفوائد جعل عمليات الموارد البشرية إلكترونية تماماً، وإزالة النظم الورقية، والأتمتة الكاملة لعمليات كشف المرتبات، بما يجعلها أقل تكثيفاً للعمالة وأكثر أمناً.

• *النظام الشامل لوضع الجداول الزمنية والتعقب (١,١١٢ مليون يورو) – (منجز):* يوفر هذا النظام نظاماً كاملاً ومتكاملاً يتيح لإدارة الضمانات ما يلي: تخطيط أنشطة التحقق وأنشطة التقييم ووضع جداول زمنية لها؛ وتعقب القضايا والإجراءات والمهام والقرارات؛ وتعقب الوثائق الورقية و/أو الإلكترونية؛ وتعقب طرود التفتيش. وقد أنجز هذا المشروع في أيار/مايو ٢٠١٣. (٠,٩٠١ مليون يورو قيد الإنجاز في عام ٢٠١٢).

• *ملف الدول الإلكتروني (٠,٨٩٩ مليون يورو) – (قيد الإنجاز):* يتوافق ملف الدول مع الهدف العام المتمثل في التوصل إلى بيئة آمنة ومتكاملة وتعاونية لإدارة الضمانات، ويهدف إلى تزويد تلك الإدارة

بعرض متكامل لكل المعلومات المتصلة بأي دولة ما. وفضلاً عن ذلك، سيسمح الملف بتقديم عروض معلومات عن جميع الدول ويتيح توفير المعلومات لأصحاب المصلحة في الوكالة خارج إدارة الضمانات. (٠,٣٥٢ مليون يورو قيد الإنجاز في عام ٢٠١٢).

١١٦- وفي عام ٢٠١٣، استمرت أنشطة تطوير البرامجيات داخل الوكالة عند مستويات مشابهة لمستويات عام ٢٠١٢. وستواصل قيم هذه الأصول ازديادها حتى إنجاز تطوير مشاريع البرامجيات هذه وإدخالها في الخدمة. ويُعزي معظم الزيادة في إجمالي الأصول غير الملموسة في عام ٢٠١٣ إلى هذه المشاريع التي تبلغ قيمتها ٩,٥٩٦ مليون يورو. وبعد إدخال البرامج في الخدمة، سيؤدي تأثير الإهلاك إلى خفض نمو قيم الأصول غير الملموسة.

١١٧- وفي عام ٢٠١٣ استُهل ٢٥ مشروعاً جديداً بتكاليف إجمالية قدرها ٣,٣٣١ مليون يورو (١٨ مشروعاً في عام ٢٠١٢ تبلغ قيمتها ١,٤٨٣ مليون يورو). ومن هذه المشاريع الـ ٢٥، أكمل ١٢ مشروعاً بتكاليف إجمالية في عام ٢٠١٣ قدرها ١,٠٦٨ مليون يورو، في حين ما زالت المشاريع الـ ١٣ الأخرى باقية بصفتها مشاريع قيد الإنجاز. ومن بين مشاريع التطوير الداخلي القائمة البالغ عددها ٣٣ مشروعاً في عام ٢٠١٢، ما زالت ١٠ مشاريع قيد الإنجاز، بحيث بلغ المجموع ٢٣ مشروعاً ستستمر في عام ٢٠١٤ ويُعترف بها باعتبارها برامجيات قيد التطوير في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣.

١١٨- ووفقاً للمعيار المحاسبي إيبساس ٣١، يتوجب على الكيان الذي لم يعترف في السابق بالأصول غير الملموسة والذي يستخدم مبدأ المحاسبة على أساس الاستحقاق أن يُطبّق هذا المعيار للمستقبل. وقد طبّقت الوكالة هذا المعيار للمستقبل اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١، واعترفت وفقاً لذلك بالأصول غير الملموسة المكتتة في ذلك التاريخ أو بعده. ولم يُعترف بالأصول غير الملموسة المشتراة قبل ذلك التاريخ، لأنه قبل عام ٢٠١١ لم تكن توجد آليات التتبع اللازمة لتحديد التكاليف بصورة موثوقة. ومن ثم لم تكن هناك أرصدة افتتاحية للأصول غير الملموسة في عام ٢٠١١.

الملاحظة ١٤: الحسابات المستحقة الدفع

(المبالغ معبر عنها بالآلاف اليوروهات)		
٢٠١٢-١٢-٣١	٢٠١٣-١٢-٣١	
١٤ ١٨٣	٨ ٤٨٩	المستحقات
٥٢٤	٤٠	الموظفون
١ ٩٩٣	٧٣٨	المبالغ الأخرى المستحقة الدفع
١٦ ٧٠٠	٩ ٢٦٧	مجموع الحسابات المستحقة الدفع

١١٩- تمثّل المستحقات كمية السلع والخدمات المقدّمة التي لم يتم تسلم فواتيرها حتى تاريخ إعداد التقرير.

١٢٠- والمبالغ الأخرى المستحقة الدفع تمثّل أساساً مبالغ الفواتير التي تمت معالجتها ولكنها لم تُسدّد حتى تاريخ إعداد التقرير.

الملاحظة ١٥ : الإيرادات المؤجلة

(المبالغ معبر عنها بالآلاف اليوروهات)		
٢٠١٢-١٢-٣١	٢٠١٣-١٢-٣١	
٦٤ ٥٨٢	٥٣ ٤١٩	المساهمات الواردة مقدماً
٤٢ ٦١٥	٥٥ ٤٩٤	المساهمات الخارجة عن الميزانية المحوِّلة والمرهونة بشروط
٤ ٨٧٤	٢٧	موارد أخرى
١١٢ ٠٧١	١٠٨ ٩٤٠	مجموع الإيرادات المؤجلة
٦٩ ٤٥٦	٥٣ ٤٤٦	تكوين الإيرادات المؤجلة الجارية
٤٢ ٦١٥	٥٥ ٤٩٤	غير الجارية
١١٢ ٠٧١	١٠٨ ٩٤٠	مجموع الإيرادات المؤجلة

١٢١- المساهمات المقبوضة سلفاً تشتمل أساساً على الاشتراكات المقررة للميزانية العادية المقبوضة سلفاً، وكذلك المساهمات الخارجة عن الميزانية الواردة من الدول الأعضاء ولم تقبلها الوكالة رسمياً. وكان الانخفاض الذي حدث في عام ٢٠١٣ راجعاً أساساً إلى أن جهة مانحة رئيسية دفعت مبالغ مقدما في عام ٢٠١٢ عن اشتراكاتها المقررة لعام ٢٠١٣، لكنها لم تدفع مبالغ مقدما في عام ٢٠١٣ عن اشتراكاتها المقررة لعام ٢٠١٤. وعوّضت عن جزء من هذا الانخفاض مساهمات من خارج الميزانية قدمتها جهتان مانحتان رئيسيتان لمبادرة الاستخدامات السلمية، ولم تكن الوكالة قد قبلت هذه المساهمات رسمياً حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣.

١٢٢- ووفقاً للمعيار المحاسبي إيبساس ٢٣، بشأن الإيرادات من المعاملات غير التبادلية، تم تصنيف المساهمات الواردة من المانحين، ولكنها مرهونة بشروط، ضمن الإيرادات المؤجلة. وحتى نهاية عام ٢٠١٣، ازدادت المساهمات الواردة الخاضعة لشروط بمبلغ ١٢,٨٧٩ مليون يورو، وردت نسبة نحو ٩٦٪ منها من مانح ليس دولة عضواً. وسيُعترف بهذه المساهمات على أنها إيرادات، إذا تم الوفاء بالشروط ومتى تم ذلك. وبما أن هذه التبرعات تتعلق باتفاقات متعددة السنوات، فقد صُنفت على أنها غير جارية.

١٢٣- أما بند الميزانية المسمى "المبالغ الأخرى" فشمّل أساساً في عام ٢٠١٢ الأموال المقبوضة مقدماً لتمويل الخبراء المجانيين الذين توفرهم جهة مانحة. وقد قُبلت هذه الأموال في عام ٢٠١٣ ولذلك اعُتُرف بها باعتبارها إيرادات.

الملاحظة ١٦: الالتزامات المترتبة على استحقاقات الموظفين

(المبالغ معبر عنها بالآلاف اليوروهات)		
٢٠١٢-١٢-٣١	٢٠١٣-١٢-٣١	
١٣٥ ٥٣٧	١٣٣ ١١١	التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة
		استحقاقات الإعادة إلى الوطن بعد انتهاء
٥٤ ٠٩٨	٥١ ٧٤٦	الخدمة واستحقاقات انتهاء الخدمة
١٨ ٥٦١	١٨ ٣٧٤	الإجازة السنوية
		الحساب الاحتياطي لأقساط التأمين
١ ٢٧٩	١ ١٤٤	الصحي - مساهمات الموظفين
٢٠٠	١٩١	مرتبات الموظفين المتركمة
٢ ٣٢٧	٢ ٤٥٥	تكاليف الموظفين الأخرى
٢١٢ ٠٠٢	٢٠٧ ٠٢١	مجموع الالتزامات المتصلة بالموظفين
		تكوين الالتزامات المترتبة على استحقاقات الموظفين
١٦ ٤٩٩	١٤ ٢٣٥	الجارية
١٩٥ ٥٠٣	١٩٢ ٧٨٦	غير الجارية
٢١٢ ٠٠٢	٢٠٧ ٠٢١	مجموع الالتزامات المترتبة على استحقاقات الموظفين

١٢٤- تم الاعتراف بالالتزامات الخاصة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، واستحقاقات الإعادة إلى الوطن بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات انتهاء الخدمة، واستحقاقات الإجازة السنوية، على أساس التقييم الاكتواري. وقد انخفضت هذه الالتزامات خلال السنة وذلك أساساً بسبب التغييرات في الافتراضات الاكتوارية (يرد مزيد من التفاصيل في الملاحظة ١٧).

١٢٥- وكانت الالتزامات الخاصة بتكاليف الموظفين الأخرى في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ مؤلفة أساساً من مستحقات الإجازة السنوية البالغة ١,٣٧٩ مليون يورو (كانت ٠,٩٨١ مليون يورو في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢) ومستحقات الإجازات التعويضية البالغة ٠,٦٨٠ مليون يورو (كانت ٠,٧٤٤ مليون يورو في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢).

الملاحظة ١٧: الخطط المتعلقة بفترة ما بعد الخدمة

١٢٦- تشمل الاستحقاقات المتعلقة بفترة ما بعد الخدمة على التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات الإعادة إلى الوطن واستحقاقات انتهاء الخدمة. وتُسجَل استحقاقات الموظفين هذه على أنها التزامات، ويُحدِّدها اكتوبريون فنيون استناداً إلى بيانات الموظفين وإلى تجارب المدفوعات السابقة.

١٢٧- وتدير الوكالة مخطط التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، وهو خطة لاستحقاقات الموظفين المحددة. وبموجب المخطط وطبقاً للائحة الموظفين والنظام الإداري للموظفين، يحق للمتقاعدين من الوكالة أن يحصلوا على تأمين طبي من خلال الوكالة.

١٢٨- واستحقاقات الإعادة إلى الوطن واستحقاقات انتهاء الخدمة هي استحقاقات لموظفي الوكالة يحق لهم تلقيها عند انتهاء خدمتهم في الوكالة. وتشتمل هذه الاستحقاقات على منحة الإعادة إلى الوطن وما يتصل بذلك من تكاليف السفر ونقل الأمتعة عند انتهاء الخدمة في الوكالة، وكذلك علاوة انتهاء الخدمة التي تحق لبعض موظفي الخدمات العامة، وتعتمد على مدة الخدمة.

التقييمات الاكتوارية

١٢٩- تحدّد الالتزامات الناتجة عن التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات الإعادة إلى الوطن واستحقاقات انتهاء الخدمة بمساعدة اكتواريين فنيين. ويُشترط الكشف عن الافتراضات الاكتوارية في البيانات المالية وفقاً للمعيار المحاسبي إيبساس ٢٥ - بشأن استحقاقات الموظفين. وقد استُخدمت الافتراضات والطرأق التالية لتحديد قيمة التزامات الوكالة المترتبة على استحقاقات الموظفين فيما يتعلق بفترة ما بعد الخدمة وغير ذلك من الالتزامات المتعلقة بانتهاء الخدمة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣:

الافتراضات المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة

البارامتر	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢
معدل الخصم	٣,٥٥٪ - عائدات السوق على سندات الشركات العالية الجودة باليورو والبالغة مدتها ٢٠ سنوات، في تاريخ إعداد التقرير	٢,٨٥٪ - عائدات السوق على سندات الشركات العالية الجودة باليورو والبالغة مدتها ٢٠ سنوات، في تاريخ إعداد التقرير
معدل الزيادة المتوقَّع في الرواتب	٣,٠٠٪	٣,٠٠٪
معدل الزيادة المتوقَّع في التكاليف الطبية	٣,٩٠٪ - (مدى للخطط المختلفة)	٣,٥٠٪ - (مدى للخطط المختلفة)

الافتراضات المتعلقة باستحقاقات أخرى للإعادة إلى الوطن وتسوية الوضع بعد انتهاء الخدمة

البارامتر	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢
معدل الخصم	٢,٣٥٪ - عائدات السوق على سندات الشركات العالية الجودة باليورو والبالغة مدتها ٨ سنوات، في تاريخ إعداد التقرير	١,٨٥٪ - عائدات السوق على سندات الشركات العالية الجودة باليورو والبالغة مدتها ٨ سنوات، في تاريخ إعداد التقرير
معدل الزيادة المتوقَّع في الرواتب	٣,٠٠٪	٣,٠٠٪
معدل التغيير المتوقَّع في تكاليف السفر	-١,٠٠٪	-٣,٠٠٪

١٣٠- ويُقدّم الجدول التالي معلومات وتحليلات إضافية بشأن الالتزامات المترتبة على استحقاقات الموظفين التي حسبها الخبير الاكتواري.

التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة

(المبالغ معبر عنها بالآلاف اليوروهات)	
٢٠١٢-١٢-٣١	٢٠١٣-١٢-٣١
١١١ ١٨٢	١٣٥ ٥٣٧
٦ ٠٨٤	٧ ٨٠٢
٤ ٦١٨	٣ ٨٢٥
٢ ٧٨٦	٢ ٤٦٢
١٦ ٠٥١	(١١ ٤٤٣)
(٥ ١٨٤)	(٥ ٠٧٢)
١٣٥ ٥٣٧	١٣٣ ١١١
-	-
-	-
١٣٥ ٥٣٧	١٣٣ ١١١
-	-
١٣٥ ٥٣٧	١٣٣ ١١١
-	-
١٣٥ ٥٣٧	١٣٣ ١١١
٦ ٠٨٤	٧ ٨٠٢
٤ ٦١٨	٣ ٨٢٥
١٠ ٧٠٢	١١ ٦٢٧

تشمل التحركات في الالتزامات المتعلقة بالاستحقاقات المحددة ما يلي:

الالتزامات المتعلقة بالاستحقاقات المحددة الافتتاحي
تكلفة الخدمة الجارية
تكلفة الفائدة
المساهمات من المشاركين في الخطة
الخسائر/(المكاسب) الاكتوارية المعترف بها في صافي الأصول
الاستحقاقات المدفوعة
الالتزامات الختامية المتعلقة بالاستحقاقات المحددة

القيمة الحاضرة للالتزامات الممولة
القيمة العادلة لأصول الخطة
القيمة الحاضرة للالتزامات غير الممولة
المكاسب/(الخسائر) الاكتوارية غير المعترف بها
تكلفة الخدمة السابقة غير المعترف بها
صافي التزام التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة

المبالغ المعترف بها في بيان الوضع المالي:
الأصول
الخصوم
الالتزام الصافي

تشمل النفقات في الفترة ما يلي:
تكلفة الخدمة الجارية
تكلفة الفائدة
مجموع النفقات في الفترة

استحقاقات الإعادة إلى الوطن بعد انتهاء الخدمة

(المبالغ معبر عنها بالآلاف اليوروهات)	
٢٠١٢-١٢-٣١	٢٠١٣-١٢-٣١
٤٣ ٢٦٣	٥٤ ٠٩٨
٥ ١٧١	٦ ٥٥٨
١ ٦١٤	٩١٦
٩ ٠٥٠	(٣ ٣٥٤)
(٥ ٠٠٠)	(٦ ٤٧٢)
٥٤ ٠٩٨	٥١ ٧٤٦
-	-
-	-
٥٤ ٠٩٨	٥١ ٧٤٦
-	-
٥٤ ٠٩٨	٥١ ٧٤٦
٥٤ ٠٩٨	٥١ ٧٤٦
٥ ١٧١	٦ ٥٥٨
١ ٦١٤	٩١٦
٦ ٧٨٥	٧ ٤٧٤

تشمل التحركات في التزام الاستحقاقات المحددة ما يلي:
التزام الاستحقاقات المحددة الافتتاحي
تكلفة الخدمة الجارية
تكلفة الفائدة
الخسائر/(المكاسب) الاكتوارية المعترف بها في صافي الأصول
الاستحقاقات المدفوعة
الالتزامات الختامية المتعلقة بالاستحقاقات المحددة

القيمة الحاضرة للالتزامات الممولة
القيمة العادلة لأصول الخطة
القيمة الحاضرة للالتزامات غير الممولة
المكاسب/(الخسائر) الاكتوارية غير المعترف بها
تكلفة الخدمة السابقة غير المعترف بها
صافي التزام استحقاقات الإعادة إلى الوطن بعد انتهاء الخدمة

المبالغ المعترف بها في بيان الوضع المالي:
الأصول
الخصوم
الالتزام الصافي

تشمل النفقات في الفترة ما يلي:
تكلفة الخدمة الجارية
تكلفة الفائدة
مجموع النفقات في الفترة

١٣١- وتنشأ المكاسب أو الخسائر الاكتوارية عندما يختلف التقييم الاكتواري عن التوقعات الطويلة الأمد بشأن الالتزامات. وهي تنتج من التسويات المطبقة سابقاً (الاختلافات بين الافتراضات الاكتوارية السابقة وما حدث فعلاً) ومن آثار التغيير في الافتراضات الاكتوارية.

١٣٢- وتُحسب المكاسب أو الخسائر الاكتوارية المتعلقة بالتزامات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة والتزامات الإعادة إلى الوطن والتزامات انتهاء الخدمة باستخدام نهج 'الاعتراف بالاحتياطي'، ويُعترف بها من خلال صافي الأصول/الملكية في بيان الوضع المالي وفي بيان التغييرات في الملكية في السنة التي تحدث فيها. وفيما يتعلق بعام ٢٠١٣، بلغ الكسب الاكتواري المعترف به مباشرة في صافي الأصول/الملكية بالنسبة لاستحقاقات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة وبالنسبة لاستحقاقات الإعادة إلى الوطن وانتهاء الخدمة ١١,٤٤٣ مليون يورو (كانت الخسارة الاكتوارية ١٦,٠٥١ مليون يورو في عام ٢٠١٢) و ٣,٣٥٤ مليون يورو (كانت الخسارة الاكتوارية ٩,٠٥٠ مليون يورو في عام ٢٠١٢)، على التوالي.

١٣٣- وكانت المكاسب الاكتوارية في عام ٢٠١٣ ناتجة أساساً من استخدام معدلات خصم أعلى في عام ٢٠١٣ مقارنة بمعدلات عام ٢٠١٢، انعكاساً للزيادة في أسعار الفائدة الطويلة الأجل، و عوضت عنها جزئياً خسارة اكتوارية ناتجة من افتراض معدل أعلى لازدياد التكاليف الطبية.

١٣٤- وكانت الخسائر الاكتوارية في عام ٢٠١٢ ناتجة أساساً من استخدام معدلات خصم أدنى في عام ٢٠١٢ مقارنة بمعدلات عام ٢٠١١، انعكاساً لتناقص أسعار الفائدة، و عوضت عنها جزئياً المكاسب الاكتوارية الناتجة من التغيير في معدل الزيادة في التكاليف الطبية.

تحليل الحساسية

١٣٥- إذا تغيّرت الافتراضات المبيّنة أعلاه، مقارنة بالتقرير الاكتواري، فسيكون تأثير ذلك على قياس الالتزامات المتعلقة بالاستحقاقات المحددة وعلى تكلفة الخدمة الجارية وتكلفة الفائدة كما يرد في الجدول أدناه:

(المبالغ معبر عنها بالآلاف اليوروهات)			التغيير	أثر التغيير في الافتراضات:
استحقاقات الإعادة إلى الوطن بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات انتهاء الخدمة	التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	أثر تغيير معدل الخصم على التزام الاستحقاقات المحددة		
(٣ ٧٥١)	(٢٣ ١٧٧)	+ ١٪		
٤ ٣٢٩	٣١ ٥٣٤	- ١٪		
أثر التغيير في المعدل المتوقع لازدياد التكاليف الطبية على:				
غير منطبق	٢ ٧٥٧	+ ١٪		- مكوّن تكلفة الخدمة الجارية في الالتزامات
غير منطبق	(١ ٩٢٨)	- ١٪		
غير منطبق	٨٩٦	+ ١٪		- مكوّن تكلفة الفائدة في الالتزامات
غير منطبق	(٦٧٩)	- ١٪		
غير منطبق	٣١ ١٧٤	+ ١٪		- مجموع التزامات الاستحقاقات المحددة
غير منطبق	(٢٣ ٣٥٩)	- ١٪		
أثر الزيادة في الرواتب (١٪)، وتكاليف الشحن (١٪) والسفر (١٪) على مجموع التزامات الاستحقاقات المحددة				
٤ ٢٦٣	غير منطبق			
أثر الانخفاض في الرواتب (١٪)، وتكاليف الشحن (١٪) والسفر (١٪) على مجموع التزامات الاستحقاقات المحددة				
(٣ ٧٦٨)	غير منطبق			

١٣٦- وتقدم الجداول التالية تفاصيل التزام الاستحقاقات المحددة والتسويات القائمة على التجربة الفعلية بالنسبة للفترة الحالية والفترتين السابقتين.

التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة

(المبالغ معبر عنها بالآلاف اليوروهات)		
٢٠١١	٢٠١٢	٢٠١٣
١١١ ١٨٢	١٣٥ ٥٣٧	١٣٣ ١١١
-	-	-
(١١١ ١٨٢)	(١٣٥ ٥٣٧)	(١٣٣ ١١١)
(٦ ٢٩٩)	(١ ٢٠٥)	٢٥٨
%٥,٦٧-	%٠,٨٩-	%٠,١٩

التزام الاستحقاقات المحددة
أصول الخطة بالقيمة العادلة
فائض/ (عجز)
خسائر/ (مكاسب) إعادة القياس الناتجة من التسويات القائمة على التجربة الفعلية
إعادة القياس الناتجة من التسويات القائمة على التجربة الفعلية كنسبة من التزام الاستحقاقات المحددة

استحقاقات الإعادة إلى الوطن بعد انتهاء الخدمة

(المبالغ معبر عنها بالآلاف اليوروهات)		
٢٠١١	٢٠١٢	٢٠١٣
٤٣ ٢٦٣	٥٤ ٠٩٨	٥١ ٧٤٦
-	-	-
(٤٣ ٢٦٣)	(٥٤ ٠٩٨)	(٥١ ٧٤٦)
(٣ ٣٩٣)	٥٦٢	(١ ٤٥٥)
%٧,٨٤-	%١,٠٤	%٢,٨١-

التزام الاستحقاقات المحددة
أصول الخطة بالقيمة العادلة
فائض/ (عجز)
خسائر/ (مكاسب) إعادة القياس الناتجة من التسويات القائمة على التجربة الفعلية
إعادة القياس الناتجة من التسويات القائمة على التجربة الفعلية كنسبة من التزام الاستحقاقات المحددة

١٣٧- وتبلغ أفضل تقديرات الوكالة للاستحقاقات المتوقع دفعها في الأشهر الـ ١٢ القادمة بالنسبة لخطط التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة ٢,٩ مليون يورو، وبالنسبة لاستحقاقات الإعادة للوطن بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات انتهاء الخدمة ٥,٦ مليون يورو.

١٣٨- وتمثل استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة التزامات كبيرة غير مموله على الوكالة. ومثل العديد من منظمات الأمم المتحدة الأخرى، تقوم الوكالة حالياً بدراسة النهج الممكنة لمواجهة هذه الالتزامات غير الممولة الطويلة الأجل؛ بيد أنه لم يتم بعد اعتماد أي نهج رسمياً.

الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

١٣٩- ينص النظام الأساسي لصندوق المعاشات التقاعدية على أن يكلف مجلس الصندوق الخبير الاستشاري الاكتواري بإعداد تقييم اكتواري للصندوق مرة كل ثلاث سنوات على الأقل. والممارسة التي يتبعها مجلس الصندوق هي إجراء تقييم اكتواري كل سنتين باستخدام طريقة حاصل المجموعات المفتوحة. والغرض الرئيسي من التقييم الاكتواري هو تحديد ما إن كانت موجودات الصندوق الراهنة والمقدرة المقبلة ستكفي للوفاء بالتزامات الصندوق.

١٤٠- ويتألف التزام الوكالة المالي تجاه الصندوق من مساهمتها الإلزامية، بالمعدل الذي تحدده الجمعية العامة للأمم المتحدة (وهو حالياً ٧,٩٪ للمشاركين و١٥,٨٪ للمنظمات الأعضاء)، فضلاً عن أي حصة من أي مدفوعات عجز اكتواري بموجب المادة ٢٦ من النظام الأساسي للصندوق. ولا تُسَدَّد مدفوعات العجز الاكتواري هذه إلا إذا قرّرت الجمعية العامة للأمم المتحدة تطبيق حكم المادة ٢٦ وعندما تقرر ذلك، بعدما يتبين وجود حاجة إلى مدفوعات لسداد العجز على أساس تقدير الكفاية الاكتوارية لصندوق المعاشات التقاعدية في تاريخ التقييم. وعلى كل منظمة عضو أن تساهم في سد هذا العجز بمبلغ يتناسب مع مجموع المساهمات التي دفعتها كل منظمة خلال السنوات الثلاث السابقة لتاريخ التقييم.

١٤١- وقد أُجري آخر تقييم اكتواري في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١. وكشف التقييم عن وجود عجز اكتواري قدره ١,٨٧٪ (كان ٠,٣٨٪ في تقييم عام ٢٠٠٩) من الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي، ويعني ذلك أن معدل المساهمة النظري اللازم لتحقيق التوازن كان في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ يبلغ ٢٥,٥٧٪ من الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي، مقارنة بمعدل المساهمة الفعلي البالغ ٢٣,٧٪. وكان العجز الاكتواري راجعاً أساساً للحالة الأدنى مما كان متوقفاً للاستثمارات في السنوات الأخيرة.

١٤٢- وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، كانت النسبة الممولة للأصول الاكتوارية إلى الخصوم الاكتوارية، بافتراض عدم إجراء تسويات للمعاشات التقاعدية في المستقبل، تبلغ ١٣٠٪ (كانت ١٤٠٪ في عام ٢٠٠٩). وكانت النسبة الممولة تبلغ ٨٦٪ (كانت ٩١٪ في عام ٢٠٠٩) عند وضع نظام تسوية المعاشات التقاعدية الحالي في الاعتبار.

١٤٣- ويعد أن أجرى الخبير الاستشاري الاكتواري تقييماً للكفاية الاكتوارية للصندوق، خلص إلى أنه لا توجد ضرورة، في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، إلى مدفوعات عجز بموجب المادة ٢٦ من النظام الأساسي للصندوق، لأن القيمة الاكتوارية للأصول تفوق القيمة الاكتوارية لكل الالتزامات المتجمعة في إطار الصندوق. وفضلاً عن ذلك، كانت القيمة السوقية للأصول تفوق أيضاً القيمة الاكتوارية لكل الالتزامات المتجمعة في تاريخ التقييم. في وقت كتابة هذا التقرير، لم تكن الجمعية العامة قد طبقت حكم المادة ٢٦. وسيعاد النظر في الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي في وقت التقييم الاكتواري المقبل اعتباراً من ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣.

١٤٤- وفي تموز/يوليه ٢٠١٢، لاحظ مجلس الصندوق في تقريره إلى الدورة التاسعة والخمسين للجمعية العامة أن من المتوقع أن تؤدي زيادة السن العادية للتقاعد بالنسبة للمشاركين الجدد في الصندوق إلى ٦٥ سنة إلى انخفاض كبير في العجز ويمكن أن تغطي نصف العجز الراهن البالغ ١,٨٧٪. وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ ونيسان/أبريل ٢٠١٣، أذنت الجمعية العامة بزيادة سن التقاعد العادي وسن التقاعد الإلزامي، على التوالي، إلى ٦٥ عاماً للمشاركين الجدد للصندوق، على أن يبدأ سريان ذلك ابتداءً من موعد لا يتجاوز ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤. ووافقت الجمعية العامة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ على التغيير المتصل بذلك في النظام الأساسي لصندوق المعاشات التقاعدية، و سينعكس التغيير في التقييم الاكتواري للصندوق اعتباراً من ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣.

١٤٥- وخلال عام ٢٠١٣، بلغت المساهمات المدفوعة إلى الصندوق ٥٠,٧ مليون يورو (كانت ٤٩,٧ مليون يورو في عام ٢٠١٢). والمساهمات المتوقعة المستحقة في عام ٢٠١٤ تبلغ ٤٩,٢ مليون يورو.

١٤٦- ويُجرى مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة مراجعة سنوية للصندوق ويقدم تقريرا عن المراجعة إلى مجلس الصندوق كل سنة. وينشر الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية تقارير فصلية عن استثماراته، ويمكن الاطلاع على هذه التقارير بزيارة موقع الصندوق على العنوان التالي: www.unjspf.org.

الملاحظة ١٨ : الخصوم المالية الأخرى

(المبالغ معبر عنها بالآلاف اليوروهات)		
٢٠١٢-١٢-٣١	٢٠١٣-١٢-٣١	
٣٠٤	٣٠٤	الودائع الواردة
٤١٠	٣٩٤	بنود أخرى
٧١٤	٦٩٨	مجموع الخصوم المالية الأخرى
		تكوين الخصوم المالية الأخرى
٤١٠	٣٩٤	الجارية
٣٠٤	٣٠٤	غير الجارية
٧١٤	٦٩٨	مجموع الخصوم المالية الأخرى

١٤٧- في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، تألفت البنود الأخرى أساساً من المطالبات الواردة من شركات التأمين بانتظار السداد إلى المستفيدين بمبلغ ٠,٢٢٤ مليون يورو والأرصدة المحتفظ بها لردها إلى المانحين بمبلغ ٠,١٦٧ مليون يورو. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، تألفت البنود الأخرى أساساً من المقبوضات النقدية غير المخصصة بمبلغ ٠,٢٠٤ مليون يورو والأرصدة المحتفظ بها لردها إلى المانحين بمبلغ ٠,٠٩٨ مليون يورو.

الملاحظة ١٩ : المخصصات

(المبالغ معبر عنها بالآلاف اليوروهات)		
٢٠١٢-١٢-٣١	٢٠١٣-١٢-٣١	
-	٤١	مخصص قضايا المحكمة الإدارية لمنظمة العمل الدولية
١٠٠٠	٣٠٦٧	مخصص للتخلص من الأصول وإعادة تأهيل المواقع
١٠٠٠	٣١٠٨	مجموع المخصصات
		تكوين المخصصات
-	١٦١	الجارية
١٠٠٠	٢٩٤٧	غير الجارية
١٠٠٠	٣١٠٨	مجموع المخصصات

١٤٨- تضمنت مخصصات التخلص من الأصول وإعادة تأهيل المواقع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ مبلغ ١,٣٨٧ مليون يورو يمثل القيمة الحالية للتكاليف المقدرة المتوقع تكبدها لتفكيك مختبر المواد النووية/إخراجه من الخدمة في نهاية عمره المجدى. واشتملت المخصصات أيضاً على مبلغ ١,٠٠٠ مليون يورو للتكاليف المقدرة التي ستكبتها الوكالة لإزالة تلوث أراضي مختبر زايرسدورف التحليلي وإعادتها إلى حالتها الأصلية في عام ٢٠١٥، في وقت انتهاء عقد إيجارها المبرم مع الحكومة النمساوية، ومبلغ ٠,٦٨٠ مليون يورو للتكاليف المقدرة للتخلص من وحدات القياس المغلقة على مدى العامين التاليين.

١٤٩- وفي شباط/فبراير ٢٠١٤، أصدرت المحكمة الإدارية لمنظمة العمل الدولية حكماً ضد الوكالة فيما يتعلق بقضية استئنافية رفعها ضدها موظف سابق في الوكالة. واستناداً إلى هذا القرار، سيكون على الوكالة أن تدفع مبلغ ٠,٠٤١ مليون يورو للموظف السابق في الوكالة في عام ٢٠١٤. ولذلك سُجِّل مخصص بهذا المبلغ في عام ٢٠١٣.

الملاحظة ٢٠ : التحركات في أرصدة الصناديق

(المبالغ معتر عنها بالألف اليورو هات)

المجموع	٢٠١٣	٢٠١٢	٢٠١٣	٢٠١٢	٢٠١٣	٢٠١٢	٢٠١٣	٢٠١٢	٢٠١٣	٢٠١٢	٢٠١٣	٢٠١٢	٢٠١٣	٢٠١٢	٢٠١٣	٢٠١٢	٢٠١٣	٢٠١٢	٢٠١٣
الصناديق الاستثمارية و الصناديق الاحتياطية و الصناديق الخاصة	٢٤٧٣٣٨	٢٣٠٦	٣٣٤٨	٢٣٠٦	٣٣٤٨	٢٣٠٦	٣٣٤٨	٢٣٠٦	٣٣٤٨	٢٣٠٦	٣٣٤٨	٢٣٠٦	٣٣٤٨	٢٣٠٦	٣٣٤٨	٢٣٠٦	٣٣٤٨	٢٣٠٦	٣٣٤٨
صندوق التعاون التقني الممول من خارج الميزانية	٢٤٧٣٣٨	٢١٤٠٢	٢٤٦٧٧	٢١٤٠٢	٢٤٦٧٧	٢١٤٠٢	٢٤٦٧٧	٢١٤٠٢	٢٤٦٧٧	٢١٤٠٢	٢٤٦٧٧	٢١٤٠٢	٢٤٦٧٧	٢١٤٠٢	٢٤٦٧٧	٢١٤٠٢	٢٤٦٧٧	٢١٤٠٢	٢٤٦٧٧
مصرف اليورانيوم الضعيف الأجراء	٢٤٧٣٣٨	٨٨٦١٥	٨٥١٨٢	٨٨٦١٥	٨٥١٨٢	٨٨٦١٥	٨٥١٨٢	٨٨٦١٥	٨٥١٨٢	٨٨٦١٥	٨٥١٨٢	٨٨٦١٥	٨٥١٨٢	٨٨٦١٥	٨٥١٨٢	٨٨٦١٥	٨٥١٨٢	٨٨٦١٥	٨٥١٨٢
صندوق اليراجع الخارجية عن الميزانية	٢٤٧٣٣٨	٣٤٤٠	٣٣٧٨٠	٣٤٤٠	٣٣٧٨٠	٣٤٤٠	٣٣٧٨٠	٣٤٤٠	٣٣٧٨٠	٣٤٤٠	٣٣٧٨٠	٣٤٤٠	٣٣٧٨٠	٣٤٤٠	٣٣٧٨٠	٣٤٤٠	٣٣٧٨٠	٣٤٤٠	٣٣٧٨٠
صندوق التعاون التقني	٢٤٧٣٣٨	٣٣٠٨٧	٤٢٣٦٣	٣٣٠٨٧	٤٢٣٦٣	٣٣٠٨٧	٤٢٣٦٣	٣٣٠٨٧	٤٢٣٦٣	٣٣٠٨٧	٤٢٣٦٣	٣٣٠٨٧	٤٢٣٦٣	٣٣٠٨٧	٤٢٣٦٣	٣٣٠٨٧	٤٢٣٦٣	٣٣٠٨٧	٤٢٣٦٣
صندوق الميزانية العادية و صندوق رأس المال العامل	٢٤٧٣٣٨	١٠٠٧٥	٩٣٧١	١٠٠٧٥	٩٣٧١	١٠٠٧٥	٩٣٧١	١٠٠٧٥	٩٣٧١	١٠٠٧٥	٩٣٧١	١٠٠٧٥	٩٣٧١	١٠٠٧٥	٩٣٧١	١٠٠٧٥	٩٣٧١	١٠٠٧٥	٩٣٧١
الرصيد الأفتتاحي تحويلات إلى / (من) أرصدة الصناديق صافي الفائض / العجز)	٢٤٧٣٣٨	٢٧٨٣٣١	٢٦٩٨	٢٧٨٣٣١	٢٦٩٨	٢٧٨٣٣١	٢٦٩٨	٢٧٨٣٣١	٢٦٩٨	٢٧٨٣٣١	٢٦٩٨	٢٧٨٣٣١	٢٦٩٨	٢٧٨٣٣١	٢٦٩٨	٢٧٨٣٣١	٢٦٩٨	٢٧٨٣٣١	٢٦٩٨
الرصيد الختامي	٢٤٧٣٣٨	٢٧٨٣٣١	٢٦٩٨	٢٧٨٣٣١	٢٦٩٨	٢٧٨٣٣١	٢٦٩٨	٢٧٨٣٣١	٢٦٩٨	٢٧٨٣٣١	٢٦٩٨	٢٧٨٣٣١	٢٦٩٨	٢٧٨٣٣١	٢٦٩٨	٢٧٨٣٣١	٢٦٩٨	٢٧٨٣٣١	٢٦٩٨
أرصدة الصناديق تشمل صناديق قربية تتمثل أرصدة الصناديق صناديق قربية ذات أغراض محددة: صندوق رأس المال العامل صندوق الاستثمارات الرسالية الرئيسية صندوق الأمن النووي الصندوق الفرعي للتكاليف دعم البرامج الصندوق الاستثماري لمعاهد البحوث صندوق إحلال المعادن	٢٤٧٣٣٨	٢٧٨٣٣١	٢٦٩٨	٢٧٨٣٣١	٢٦٩٨	٢٧٨٣٣١	٢٦٩٨	٢٧٨٣٣١	٢٦٩٨	٢٧٨٣٣١	٢٦٩٨	٢٧٨٣٣١	٢٦٩٨	٢٧٨٣٣١	٢٦٩٨	٢٧٨٣٣١	٢٦٩٨	٢٧٨٣٣١	٢٦٩٨

١٥٠- وقد أنشئ صندوق رأس المال العامل وفقاً لللائحة المالية لاستخدامه فيما يتعلق بالسلف المقدمة لصندوق الميزانية العادية لتمويل المخصصات مؤقتاً ولأغراض أخرى يأذن بها المؤتمر العام. ويعتمد المؤتمر العام حجم صندوق رأس المال العامل، ويُموّل من السلف المقدمة من الدول الأعضاء وفقاً للمعدل الأساسي للاشتراكات لكل منها كما يحدده المؤتمر العام. وتُرَحَّل كل سلفة إلى الرصيد الدائن للدولة العضو المعنية.

١٥١- وصندوق الاستثمارات الرأسمالية الرئيسية هو صندوق احتياطي أنشأه مجلس المحافظين، وفقاً لللائحة المالية، لدعم الاستثمارات الرئيسية في البنى الأساسية (الوثيقة GOV/2009/1). ويمكن تمويل هذا الصندوق عن طريق الجزء الرأسمالي من مخصصات الميزانية العادية، أو من خلال مصادر أخرى مثل الوفورات المحققة في نهاية السنة من الجزء التشغيلي من مخصصات الميزانية العادية.

١٥٢- وأنشئ صندوق الأمن النووي وفقاً لللائحة المالية لتمويل مجموعة من الأنشطة بهدف دعم قدرة الدول الأعضاء على حماية المرافق النووية، والمواد النووية قيد الاستخدام أو الخزن أو النقل، من الإرهاب النووي (الوثيقة GOV/2002/10).

١٥٣- وأنشئ الصندوق الفرعي لتكاليف دعم البرنامج في عام ٢٠٠٩ في إطار صندوق البرامج الخارجة عن الميزانية لتسجيل جميع الإيرادات والمصروفات المتصلة بتكاليف دعم البرنامج وفقاً للقاعدة ٨-٣ من اللائحة المالية.

١٥٤- وأنشئ الصندوق الاستثماري لمعاهد البحوث وفقاً لللائحة المالية لإتاحة توافر تمويل متعدد السنوات لاقتناء المعدات والمستلزمات الضرورية لبرنامج العقود البحثية للوكالة (الوثيقة GOV/2403).

١٥٥- وأنشئ صندوق إحلال المعدات حسب موافقة مجلس المحافظين (الوثيقة GOV/2005/22).

الملاحظة ٢١ : التحركات في أرصدة الصندوق الخاصة بالصناديق البريدية ذات الأغراض المحددة

٢٠١٢				٢٠١٣			
الرصيد الافتتاحي	الإيرادات	تحويلات إلى / (من) النفقات	الرصيد الختامي	الرصيد الافتتاحي	الإيرادات / النفقات	تحويلات إلى / (من) النفقات	الرصيد الختامي
١٥٢١٨	-	٨	١٥٢١٠	١٥٢١٨	-	-	١٥٢١٨
٢٧٥١٣	٨١٧٩	١٤٢١٨	٨٩٩٨	٤١٥٣٩	١٠٠٢٧	٨٤٣٣	٢٧٥١٣
٣٤٣٣٩	٢٤٢٣٧	(٨٧)	٢٥٢٨٧	٣٦٥٦٢	(٣٤٨٤)	٢٠٥٧٩	٣٤٣٣٩
٥٠٥٢	٤٥٧٦	٣٧	٣٦٠٥	٤٢٧١	(٤٥٦١)	٤١٤٣	٥٠٥٢
٨٨٦	٣٤٦	١١١	٩٧٢	٩٢٤	(٢٥٧)	٢٩١	٨٨٦
٢٤٣٩	٢٢	١٣١٢	١٣٠٨	١٧٧٤	(٦١٠)	٣١	٢٤٣٩

أ: تشمل الإيرادات المساهمات والقائدة وأرباح/ (خسائر) الصرف الأجنبي، الخ.

صندوق رأس المال العامل
صندوق الاستثمارات الرأسمالية الرئيسية
صندوق الأمن التوحي
الصندوق الفرعي لتكليف دعم البرامج
الصندوق الاستثماري لمعاهد البحوث
صندوق إحلال المعائن

١٥٦- وتشمل المبالغ المحولة إلى صندوق الاستثمارات الرأسمالية الرئيسية ما يلي:

- تحويل مبلغ ٦,٥٩٣ مليون يورو من احتياطي الارتباطات في صندوق الاستثمارات الرأسمالية الرئيسية من أجل تعديله ليناسب مستوى الارتباطات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣؛
- تحويل مبلغ ١,٨٥٤ مليون يورو من احتياطي صندوق الاستثمارات الرأسمالية الرئيسية على النحو المبغ عنه في البيانات المالية لعام ٢٠١٢؛
- تحويل مبلغ ١,٥٨١ مليون يورو من احتياطي ترحيل الأرصدة الخالصة من الأعباء، كان تصحيحاً لتحويل تم في عام ٢٠١٢.

١٥٧- والتحويلات من رصيد صندوق الأمن النووي تشمل أساساً النقل إلى احتياطي ارتباطات الصندوق المذكور لتعديله ليناسب مستوى الارتباطات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣.

الملاحظة ٢٢ : التحركات في الاحتياطيات حسب فئة الصندوق

(المبالغ معبر عنها بالآلاف اليوروهات)							
المجموع	٢٠١٣	٢٠١٢	٢٠١٣	٢٠١٢	٢٠١٣	٢٠١٢	٢٠١٣
صناديق الاستثمارية والصناديق الاحتياطية والصناديق الخاصة	٢٠١٣	٢٠١٢	٢٠١٣	٢٠١٢	٢٠١٣	٢٠١٢	٢٠١٣
١١٩ ٧٩٦	٢٢ ٧٨٧	١ ٤٤٩	٧٧	١٢ ٦٧٩	٧ ٣١٨	٦	١١
(٥٣ ٠٠٩)	١٥ ٢٢١	(١ ٤٢٢)	٩٠	(٥ ٣١١)	(٢٩٠)	٥	٦٢
٦٦ ٧٨٧	٨٢ ٠٠٨	٢٧	١١٧	٧ ٣٦٨	٧ ٠٢٨	١١	٧٣
صندوق التعاون التقني الممول من خارج الميزانية	٢٠١٣	٢٠١٢	٢٠١٣	٢٠١٢	٢٠١٣	٢٠١٢	٢٠١٣
١٩ ٦١٠	١ ٨٥٤	-	-	-	-	-	-
(١٧ ٧٥٦)	١ ٢٢٦	-	-	-	-	-	-
١ ٨٥٤	٣ ٠٨٠	-	-	-	-	-	-
-	-	-	-	-	-	-	-
٩٥٧	١ ٢٧٩	-	-	-	-	-	-
٣٢٢	(١٣٥)	-	-	-	-	-	-
١ ٢٧٩	١ ١٤٤	-	-	-	-	-	-
٨٩ ٦٩٩	٦٩ ٣٩٧	١ ٤٤٩	٧٧	١٢ ٦٧٩	٧ ٣١٨	١٢	١١
(٢٠ ٣٠٢)	١٢ ٣٨٠	(١ ٤٢٢)	٩٠	(٥ ٣١١)	(٢٩٠)	(١)	٥٩
٦٩ ٣٩٧	٨١ ٧٧٧	٢٧	١١٧	٧ ٣٦٨	٧ ٠٢٨	١١	٧٠
صندوق البرامج الخارجة عن الميزانية	٢٠١٣	٢٠١٢	٢٠١٣	٢٠١٢	٢٠١٣	٢٠١٢	٢٠١٣
١٤ ٩٥٩	٩ ٤٩١	١٤ ٩٥٩	٩ ٤٩١	١٤ ٩٥٩	٩ ٤٩١	١٤ ٩٥٩	٩ ٤٩١
(٥ ٤٦٨)	٦ ٢١٧	(٥ ٤٦٨)	٦ ٢١٧	(٥ ٤٦٨)	٦ ٢١٧	(٥ ٤٦٨)	٦ ٢١٧
٩ ٤٩١	١٥ ٧٠٨	٩ ٤٩١	١٥ ٧٠٨	٩ ٤٩١	١٥ ٧٠٨	٩ ٤٩١	١٥ ٧٠٨
صندوق التعاون التقني	٢٠١٣	٢٠١٢	٢٠١٣	٢٠١٢	٢٠١٣	٢٠١٢	٢٠١٣
٢١ ٩٨٥	٢١ ٩٨٥	٢٧ ٢٢٢	٢١ ٩٨٥	٢٧ ٢٢٢	٢١ ٩٨٥	٢٧ ٢٢٢	٢١ ٩٨٥
(٥ ٢٣٥)	٤ ٨٩٣	(٥ ٢٣٥)	٤ ٨٩٣	(٥ ٢٣٥)	٤ ٨٩٣	(٥ ٢٣٥)	٤ ٨٩٣
٢١ ٩٨٥	٢٦ ٨٧٨	٢١ ٩٨٥	٢٦ ٨٧٨	٢١ ٩٨٥	٢٦ ٨٧٨	٢١ ٩٨٥	٢٦ ٨٧٨
صندوق الميزانية العامة وصندوق رأس المال العامل	٢٠١٣	٢٠١٢	٢٠١٣	٢٠١٢	٢٠١٣	٢٠١٢	٢٠١٣
٢٣ ٣٥٩	٢٨ ١٧٩	٢٣ ٣٥٩	٢٨ ١٧٩	٢٣ ٣٥٩	٢٨ ١٧٩	٢٣ ٣٥٩	٢٨ ١٧٩
(٣٥ ١٨٠)	٤ ٠٩٧	(٣٥ ١٨٠)	٤ ٠٩٧	(٣٥ ١٨٠)	٤ ٠٩٧	(٣٥ ١٨٠)	٤ ٠٩٧
٢٨ ١٧٩	٣٢ ٢٧٦	٢٨ ١٧٩	٣٢ ٢٧٦	٢٨ ١٧٩	٣٢ ٢٧٦	٢٨ ١٧٩	٣٢ ٢٧٦
الرصيد الافتتاحي							
تحويلات إلى / (من)							
الرصيد الختامي							
الأموال المحركة بين الاحتياطيات تشمل:							
الرصيد الافتتاحي لصندوق الاحتياطي							
الرأسمالية الرئيسية							
تحويلات إلى / (من)							
الرصيد الختامي للاحتياطي صندوق الاستثمارات							
الرأسمالية الرئيسية							
الرصيد الافتتاحي للاحتياطي الخاص بأقساط							
التأمين الصحي							
تحويلات إلى / (من)							
الرصيد الختامي للاحتياطي الخاص بأقساط							
التأمين الصحي							
الرصيد الافتتاحي للارتباطات							
تحويلات إلى / (من)							
الرصيد الختامي للارتباطات							

الملاحظة ٢٢ (تابع)

المبالغ موزعة عليها بالألف اليوروهات									
المجموع	٢٠١٣	٢٠١٢	٢٠١٣	٢٠١٢	٢٠١٣	٢٠١٢	٢٠١٣	٢٠١٢	٢٠١٣
صندوق الاستثمارية و الصناديق الاحتياطية و الصناديق الخاصة	٢٠١٣	٢٠١٢	٢٠١٣	٢٠١٢	٢٠١٣	٢٠١٢	٢٠١٣	٢٠١٢	٢٠١٣
٢٢٢١ (٧٣٦)	١٤٨٥ (٢٤٩٧)	-	-	-	-	-	-	-	٢٢٢١ (٧٣٦)
١٤٨٥ (١٠١٢)	-	-	-	-	-	-	-	-	١٤٨٥ (١٠١٢)
٨٠٩	٨٠٩	-	-	-	-	-	-	-	٨٠٩
٨٠٩	٨٠٩	-	-	-	-	-	-	-	٨٠٩
(١٣)	-	-	-	-	-	-	-	-	-
١٣	-	-	-	-	-	-	-	-	-
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
٦٥١٣ (١٨٥٨٧)	-	-	-	-	-	-	-	-	٦٣٨٤ (١٨٣٦٣)
(٢٥١٠٠) ١٤٧٩٧	-	-	-	-	-	-	-	-	١٤٦٤٢ (٢٤٧٤٧)
(١٨٥٨٧) (٣٧٩٠)	-	-	-	-	-	-	-	-	(١٨٣٦٣) (٣٧٢١)
- ١٠٥٥٠	-	-	-	-	-	-	-	-	- ١٠٥٥٠
١٠٥٥٠ (١٠٥٥٠)	-	-	-	-	-	-	-	-	١٠٥٥٠ (١٠٥٥٠)
١٠٥٥٠	-	-	-	-	-	-	-	-	١٠٥٥٠

الرصيد الافتتاحي للاحتياطي الفوائض النقدية
تحويلات إلى / (من)
الرصيد الختامي للاحتياطي الفوائض النقدية
الرصيد الافتتاحي للاحتياطي رأس المال العامل
تحويلات إلى / (من)
الرصيد الختامي للاحتياطي رأس المال العامل
الرصيد الختامي للاحتياطي التعاوني
تحويلات إلى / (من)
الرصيد الختامي للاحتياطي التعاوني
الرصيد الافتتاحي للاحتياطي ارتفاع قيمة
الاستثمارات
تحويلات إلى / (من)
الرصيد الختامي للاحتياطي ارتفاع قيمة
الاستثمارات
الاحتياطي الخاص بالأرصدة الافتتاحية
للعماسي/الخصاس الاكتوارية على الالتزامات
المترتبة على استحقاقات الموظفين
تحويلات إلى / (من)
الرصيد الختامي للاحتياطي الخاص
بالمعاش/الخصاس الاكتوارية على الالتزامات
المترتبة على استحقاقات الموظفين
احتياطي تحويل الرصيد الافتتاحي للمخصصات
الخاصة من الأعباء
تحويلات إلى / (من)
احتياطي تحويل الرصيد الختامي للمخصصات
الخاصة من الأعباء

١٥٨ وقد ازدادت الاحتياطات بمبلغ ١٥,٢٢١ مليون يورو في عام ٢٠١٣ وذلك أساساً بسبب الاعتراف في حقوق الملكية مباشرة بالمكاسب الاكتوارية المتعلقة بالتزامات استحقاقات الموظفين لما بعد انتهاء الخدمة وبسبب زيادة في الأموال المرتبط بها لتغطية العقود المفتوحة الخاصة بالسلع والخدمات، عوض عن جزء منها تحويل الاحتياطات إلى صندوق الاستثمارات الرأسمالية الرئيسية.

١٥٩- ويمثل احتياطي صندوق الاستثمارات الرأسمالية الرئيسية الوفورات والأرصدة غير المستخدمة من اعتمادات الميزانية السنوية المحددة وفقاً للوثيقتين GC(53)/5 و GC(55)/5 الواجب تحويلها إلى صندوق الاستثمارات الرأسمالية الرئيسية لدعم هذه الاستثمارات. وتتألف الزيادة الصافية في عام ٢٠١٣ البالغة ١,٢٢٦ مليون يورو من تدفق إلى الخارج قدره ١,٨٥٤ مليون يورو إلى صندوق الاستثمارات الرأسمالية الرئيسية وتدفق إلى الداخل قدره ٣,٠٨٠ مليون يورو إلى الحساب الاحتياطي يمثل اعتمادات الميزانية العامة غير المستخدمة في عام ٢٠١٣.

١٦٠- ويمثل الاحتياطي الخاص بأقساط التأمين الصحي حصة الوكالة من الأموال المحتفظ بها في عهدة موفر خدمات الرعاية الصحية الخاصة التعاقدية للوكالة، وهو شركة فان بريدا، فيما يتعلق بأقساط التأمين الصحي. وقد انخفض الاحتياطي بمبلغ ٠,١٣٥ مليون يورو في عام ٢٠١٣ (زيادة بمبلغ ٠,٣٢٢ مليون يورو في عام ٢٠١٢)، وذلك أساساً بسبب سحبات من الاحتياطي للتعويض عن جزء من الزيادة في الأقساط المستحقة لشركة التأمين.

١٦١- أما الارتباطات فتمثل الأموال المرتبط بها لتغطية العقود المفتوحة الخاصة بسلع وخدمات لم تتلقاها الوكالة. وخلال عام ٢٠١٣، ازدادت هذه الارتباطات المستقبلية بمبلغ ١٢,٣٨٠ مليون يورو (انخفاض بمبلغ ٢٠,٣٠٢ في عام ٢٠١٢). وتظهر هذه الزيادة على شكل مبلغ محوّل من أرصدة الصناديق إلى الاحتياطات.

١٦٢- أما الأرصدة الافتتاحية لاحتياطي الفوائض النقدية فتمثل الفائض النقدي المتراكم عن السنوات السابقة البالغ ١,٤٨٥ مليون يورو الذي تم الاحتفاظ به في انتظار استلام المساهمات من الدول الأعضاء. ومن هذا المبلغ، أعيدت ١,٤٠٣ مليون يورو إلى الدول الأعضاء عن حصتها في الفائض النقدي خلال العام. والرصيد الختامي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ هو صافي العجز النقدي النهائي لعام ٢٠١٢ البالغ ١,٠٩٤ مليون يورو والفائض النقدي المتبقي من السنوات السابقة البالغ ٠,٠٨٢ مليون يورو المحتجز.

١٦٣- ويمثل احتياطي رأس المال العامل الخاص بالمتجر التعاوني مبلغ الاستثمار الابتدائي الذي ساهمت به الوكالة في رأسمال المتجر التعاوني، والذي تشاركت في توفيره الوكالة واليونيدو مناصفةً. وكان مبلغ الاستثمار المقدم من كلٍّ من المنظمين ٠,٨٠٩ مليون يورو. ولم تكن هناك حركة في هذا الاحتياطي خلال عامي ٢٠١٣ و٢٠١٢.

١٦٤- ويحدد خبراء اكتوبريون مستقلون الالتزامات الناشئة من استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة وغيرها من الاستحقاقات طويلة الأمد للموظفين. ويمثل احتياطي المكاسب/(الخسائر) الاكتوارية على التزامات استحقاقات الموظفين رصيداً للمكاسب أو الخسائر الاكتوارية المتعلقة بالتزامات استحقاقات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات الإعادة إلى الوطن بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات انتهاء الخدمة. وخلال عام ٢٠١٣، تم تسجيل كسب اكتواري مجموعه ١٤,٧٩٧ مليون يورو (كانت هناك خسارة اكتوارية قدرها ٢٥,١٠٠ مليون يورو في عام ٢٠١٢) (انظر الملاحظة ١٧). ويرجع هذا الكسب الاكتواري أساساً إلى تغيير في الافتراضات الاكتوارية المتعلقة بمعدل الخصم الواجب التطبيق.

بإيجار اسمي. وتستند قيم المساهمات إلى القيمة الإيجارية العادلة للأماكن المماثلة. وفي هذه الحالات، يُعترف بالمساهمة العينية باعتبارها إيرادات، ويُعترف أيضاً بمصروفات مناظرة. وتشمل المساهمات العينية الأخرى التي تتلقاها الوكالة بضائع تعتبر ممتلكات ومنشآت ومعدات، وبنودا غير ملموسة، وأرصدة مشاريع للنظر. ويُعترف بإيرادات فيما يخص هذه المساهمات إذا كانت تكاليف البضائع الممنوحة قابلة للقياس الموثوق به وتم نقل البضائع إلى عهدة الوكالة.

١٧١- ولا يشمل ما تقدم ذكره قيمة الخدمات العينية التي تلقتها الوكالة. ولا تسجل الخدمات العينية كإيرادات. وتتعلق غالبية الخدمات العينية بالخبراء المجانيين والمتحدثين المدعويين والمدربين والخبراء الاستشاريين وتكاليف السفر المتصلة بهم التي جرى التبرع بها للوكالة. وتوفر هذه الموارد للوكالة دراية تستخدم في الاجتماعات التقنية ومشاورات الخبراء في مجالات محددة تساعد على دعم مبادرات الوكالة.

الملاحظة ٢٤: مساهمات أخرى

(المبالغ معبر عنها بالآلاف اليوروهات)		
٢٠١٢-١٢-٣١	٢٠١٣-١٢-٣١	
٣ ٢٩٦	٩٠	تكاليف المشاركة الوطنية
٢٨٧	٩٥٣	اتفاقات الضمانات
٣ ٥٨٣	١ ٠٤٣	مجموع المساهمات الأخرى

١٧٢- يُعترف بإيرادات تكاليف المشاركة الوطنية عندما تُعتمد لجنة المساعدة والتعاون التقنيين بالمشاريع التي يتألف منها البرنامج الوطني للتعاون التقني وتصبح المبالغ مستحقة للوكالة، ويكون ذلك عموماً في يوم ١ كانون الثاني/يناير الذي يلي اجتماع اللجنة المذكورة. وبما أن أغلبية المشاريع تُعتمد في السنة الأولى من فترة السنتين، تكون إيرادات تكاليف المشاركة الوطنية أعلى عموماً في تلك السنة مقارنة بتلك الإيرادات في السنة الثانية من فترة السنتين. وهذا هو السبب في أن عام ٢٠١٣، وهو السنة الثانية من فترة السنتين، نال إيرادات من تكاليف المشاركة الوطنية أقل كثيراً مقارنة بعام ٢٠١٢.

١٧٣- وكانت الإيرادات المتأتية من تطبيق اتفاقات الضمانات أعلى في عام ٢٠١٣ بسبب الأخذ بمنهجية جديدة لحساب التكاليف اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣.

الملاحظة ٢٥: الإيرادات من المعاملات التبادلية

(المبالغ معبر عنها بالآلاف اليوروهات)		
٢٠١٢-١٢-٣١	٢٠١٣-١٢-٣١	
٣٨٨	٣٣٠	إيرادات من بيع السلع
٢٨١	٢٤٧	منشورات
٦٦٩	٥٧٧	مواد مرجعية خاصة بالمختبرات
٧٢٣	٧٧٣	إيرادات من خدمات ممولة تمويلياً مشتركاً
٢٠٢	-	خدمات طبية
٤٥٠	٤٨٣	معالجة بيانات
١٥٣	٢١٣	الطباعة
٢١	٢٠	خدمات مالية
١٥٤٩	١٤٨٩	إسكان
٧٧٧	١٠٢٥	إيرادات متنوعة أخرى
٢٩٩٥	٣٠٩١	مجموع الإيرادات من المعاملات التبادلية

١٧٤- تشمل الإيرادات من الخدمات الممولة تمويلياً مشتركاً المبالغ المستلمة لقاء خدمات مقدّمة لمنظمات أخرى تابعة لمنظمة الأمم المتحدة على أساس إعادة سداد التكاليف عن خدمات متنوعة.

١٧٥- وتشمل الإيرادات المتنوّعة الأخرى المبالغ المستردة عن نفقات مقيدة على فترات مالية سابقة، والمبالغ المستردة عن استحقاقات إجازات الأمومة التي يسدها الضمان الاجتماعي، وغير ذلك من المبالغ الدائنة المتفرقة.

الملاحظة ٢٦: إيرادات الفوائد

(المبالغ معبر عنها بالآلاف اليوروهات)		
٢٠١٢-١٢-٣١	٢٠١٣-١٢-٣١	
٤٥٧	٥٥٥	ودائع لأجل
١٢٣	٦٤	سندات مخصصة
١١٥	١٣٣	حسابات تحت الطلب
٦٩٥	٧٥٢	مجموع إيرادات الفوائد

١٧٦- الزيادة البالغة ٠,٥٧ مليون يورو (٨,٢٪) في إجمالي إيرادات الفوائد هي نتيجة لارتفاع متوسط أرصدة الودائع لأجل لدى المصارف التجارية مقارنة بالائتمانات الحكومية وفوق الوطنية العالية التصنيف خلال عام ٢٠١٣. وعلاوة على ذلك، كانت أسعار الفائدة في عام ٢٠١٣ على الأموال النقدية المودعة في المصارف أعلى مما كانت عليه في عام ٢٠١٢.

الملاحظة ٢٧ : صافي المكاسب/(الخسائر)

(المبالغ معبر عنها بالآلاف اليوروهات)		
٢٠١٢-١٢-٣١	٢٠١٣-١٢-٣١	
(٦ ٤٠٤)	(٧ ٠٥٨)	مكاسب/(خسائر) صرف عملات أجنبية غير محققة
٨٢٠	(٧٥)	مكاسب/(خسائر) صرف عملات أجنبية محققة
٢٦	(٦٦٤)	مكاسب/(خسائر) على بيع الممتلكات والمنشآت والمعدات أو التخلص منها
(٥ ٥٥٨)	(٧ ٧٩٧)	صافي المكاسب / (الخسائر)

١٧٧- كان صافي خسائر الصرف الأجنبي غير المحققة في عام ٢٠١٣ و عام ٢٠١٢ يرجع أساسا إلى تحويل المقنتيات النقدية والاستثمارية للوكالة إلى الدولار الأمريكي، والانخفاض المتصل بذلك في قيمة الدولار الأمريكي مقابل اليورو خلال هذه الفترة.

الملاحظة ٢٨ : تكاليف الموظفين

(المبالغ معبر عنها بالآلاف اليوروهات)		
٢٠١٢-١٢-٣١	٢٠١٣-١٢-٣١	
١١٣ ٧١٦	١٢١ ٠١٣	موظفو الفئة الفنية
١ ٠٢٣	٣٦٧	رواتب العقود المحددة المدة
		رواتب عقود المساعدة المؤقتة
		التكاليف العامة للموظفين: المساهمات في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة وغيره من الخطط التقاعدية
٢٢ ٨٠٤	٢٣ ٥١٤	التكاليف العامة للموظفين: أخرى
٣١ ٥٧٢	٣١ ٧٠٢	المجموع الخاص بموظفي الفئة الفنية
١٦٩ ١١٥	١٧٦ ٥٩٦	
		موظفو فئة الخدمات العامة
٤٨ ٨٤٧	٤٩ ٩١٦	رواتب العقود المحددة المدة
٢ ٠٣٥	١ ٠٤٨	رواتب عقود المساعدة المؤقتة
		التكاليف العامة للموظفين: المساهمات في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة وغيره من الخطط التقاعدية
١٠ ٣٥٤	١٠ ٣٦٠	التكاليف العامة للموظفين: أخرى
١٥ ٤٧٤	١٤ ٤٠١	المجموع لموظفي فئة الخدمات العامة
٧٦ ٧١٠	٧٥ ٧٢٥	
٢٤٥ ٨٢٥	٢٥٢ ٣٢١	مجموع التكاليف المرتبطة بالموظفين

١٧٨- تشمل التكاليف المرتبطة بالموظفين الرواتب، وتسويات مقر العمل، والاستحقاقات، والرواتب التقاعدية، ومساهمات خطة التأمين الصحي، لموظفي الفئة الفنية وفئة الخدمات العامة. وتشمل أيضاً نفقات سفر الموظفين التي تشكل جزءاً من استحقاقات الموظفين خارج إطار السفر في مهمات رسمية (إجازة زيارة الوطن، وإجازة زيارة الأسرة، ومِنحة التعليم، والمقابلات، وتعويضات نهاية الخدمة، وغيرها).

الملاحظة ٢٩: السفر

(المبالغ معبر عنها بالآلاف اليوروهات)	
٢٠١٢-١٢-٣١	٢٠١٣-١٢-٣١
١١ ٧٧٦	١١ ٤٨٧
٥ ٩٣٦	٥ ٧٠٧
١٧ ٧١٢	١٧ ١٩٤
سفر الموظفين	
سفر الموظفين في مهام رسمية عمليات التفتيش الرقابي وصيانة المعدات المجموع لسفر الموظفين	
١٦ ٤٨١	١٨ ١١٧
١١ ٢٤٧	١٢ ٠٢٠
٣ ٦٧٩	٣ ٤٩٥
٣١ ٤٠٧	٣٣ ٦٣٢
سفر غير الموظفين	
في إطار مشاريع التعاون التقني الخبراء الاستشاريون أسفار أخرى لغير الموظفين المجموع لسفر غير الموظفين	
٤٩ ١١٩	٥٠ ٨٢٦
مجموع نفقات السفر	

١٧٩- يتألف معظم نفقات سفر الموظفين من السفر الرسمي العادي للموظفين في مهام متنوّعة، مثل الاجتماعات التقنية، واجتماعات تنسيق البحوث، واجتماعات التواصل، والمساعدة في حالات الطوارئ، والمؤتمرات/الندوات، والمشاريع.

١٨٠- وتكاليف سفر غير الموظفين هي التكاليف المرتبطة بسفر الخبراء الاستشاريين أو الخبراء الآخرين الذين تستخدمهم الوكالة لدعم مشاريع التعاون التقني أو لحضور الاجتماعات أو المؤتمرات.

الملاحظة ٣٠: التحويلات إلى النظراء المعنيين بالتطوير

(المبالغ معبر عنها بالآلاف اليوروهات)	
٢٠١٢-١٢-٣١	٢٠١٣-١٢-٣١
٣٠ ٢٤٣	٢٨ ٥٥٨
١ ٨٤٤	١ ٨٢٧
٦ ٠١٩	٥ ٠٨٢
٢ ٣٧٣	٢ ٣٦٨
٢٥٠	٤٤٠
٤٠ ٧٢٩	٣٨ ٢٧٥
أرصدة مشاريع موزعة على نظراء معنيين بالتطوير	
الخدمات المقدمة إلى النظراء المعنيين بالتطوير عقود بحثية وتقنية تمويل المركز الدولي للفيزياء النظرية منح أخرى مجموع التحويلات إلى النظراء المعنيين بالتطوير	

١٨١- كان الإنفاق على توزيع مخزونات المشاريع على النظراء أقل بمبلغ ١,٧٠٢ مليون يورو في عام ٢٠١٣، لأن بعض البضائع المشحونة لم يكن قد تم تخليصها من الجمارك في البلد المتلقي حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، وقد اعترف بها في بيان الوضع المالي باعتبارها من مخزونات الوكالة. وعلاوة على ذلك، كان عام ٢٠١٢ قد شهد ازدياداً في تسليم البضائع إلى النظراء نتج من الأنشطة الرامية إلى استدراك التأخير الذي حدث في عام ٢٠١١ - الذي كان السنة الأولى لتطبيق معايير إيبساس ونظام تخطيط الموارد في المؤسسة الجديد.

١٨٢- وتُستند العقود البحثية والتقنية إلى المعاهد القائمة في الدول الأعضاء لتضطلع بأعمال بحثية أو خدمات تقنية متوافقة مع أنشطة الوكالة وولايتها.

الملاحظة ٣١: خدمات إدارة المباني والخدمات الأمنية

(المبالغ معبر عنها بالآلاف اليوروهات)		
٢٠١٢-١٢-٣١	٢٠١٣-١٢-٣١	
١٣ ٣٤٣	١٥ ٠٥٦	خدمات إدارة المباني في مركز فيينا الدولي
٢ ٥٨٨	٢ ٤٨٧	خدمات إدارة المباني خارج مركز فيينا الدولي
٦ ٣٣٠	٦ ٦٢٤	الخدمات الأمنية في مركز فيينا الدولي
١١٠	١٩٧	الخدمات الأمنية خارج مركز فيينا الدولي
٢٢ ٣٧١	٢٤ ٣٦٤	مجموع خدمات إدارة المباني والخدمات الأمنية

١٨٣- تمثل خدمات إدارة المباني في مركز فيينا الدولي والخدمات الأمنية في مركز فيينا الدولي حصة الوكالة من نفقات هذه الخدمات المشتركة التي تديرها منظمات أخرى كائنة في مركز فيينا الدولي. وتخضع خدمات إدارة المباني للتحكم المشترك، وتضطلع بها اليونيدو، وهي مسؤولة عن صيانة مباني مركز فيينا الدولي والحفاظ عليها. وتخضع خدمات الأمن التابعة للأمم المتحدة للتحكم المشترك، ويضطلع بها اليونوف، وهي مسؤولة عن الأمن في مباني مركز فيينا الدولي.

١٨٤- وتمثل خدمات إدارة المباني خارج مركز فيينا الدولي نفقات الوكالة على صيانة مكاتبها الواقعة خارج المقر الرئيسي للوكالة، وذلك أساساً في زايرسدورف وتورونتو وطوكيو ونيويورك وجنيف.

الملاحظة ٣٢: التدريب

(المبالغ معبر عنها بالآلاف اليوروهات)		
٢٠١٢-١٢-٣١	٢٠١٣-١٢-٣١	
١٨ ٤٥٠	١٩ ٢٥٣	تدريب النظراء المعنيين بالتطوير
١ ٨٦١	١ ٧٥٩	تدريب الموظفين
٢٠ ٣١١	٢١ ٠١٢	مجموع التدريب

١٨٥- يشمل تدريب النظراء المعنيين بالتطوير الإعانات، ونفقات التعليم، وتكاليف السفر، وأتعاب التدريب، وغيرها من النفقات المرتبطة بالتدريب.

الملاحظة ٣٣: نفقات تشغيلية أخرى

(المبالغ معبر عنها بالآلاف اليوروهات)		
٢٠١٢-١٢-٣١	٢٠١٣-١٢-٣١	
٥ ٩٦٠	٦ ٤٥٥	اللوازم والمواد
٥ ١٥٦	٦ ٣٨٩	خدمات تعاقدية في مجال تكنولوجيا المعلومات
٣ ٤٨٥	١ ٦٨٣	خدمات تعاقدية علمية وتقنية
٣ ٧٢١	٢ ٩٧٠	خدمات تعاقدية مؤسسية أخرى
٥ ٠٣٧	٤ ٩١٤	صيانة المعدات والبرامج الحاسوبية
٤ ٩٨٦	٤ ١٥٣	شراء المعدات والبرامج الحاسوبية الثانوية
٣ ٥٨٨	٢ ٨٠٦	اتصال ونقل
١ ٠٩٤	١ ١٠١	معدات مستأجرة
١ ٥٢٠	١ ٥٨٦	إيجار المباني
١ ٣١٤	٨٧١	خدمات الترجمة الشفوية
٥٢٥	٥٥١	التمثيل والضيافة
		استهلاك مخزون إمدادات الطباعة، وقطع الغيار الخاصة بالضمانات،
١٥٠	١٣٦	ومواد الصيانة
٥٢	(٤٠١)	الزيادة/(الانخفاض) في المخصصات والبدلات
١ ٧٩٨	٢ ٩٧٠	نفقات تشغيلية أخرى
٣٨ ٣٨٦	٣٦ ١٨٤	مجموع النفقات التشغيلية الأخرى

١٨٦- تشمل الإمدادات والمواد أساسا الإمدادات العلمية والتقنية، كما تشمل المواد والإمدادات المكتبية والخاصة بالاتصالات.

١٨٧- أما الخدمات التعاقدية في مجال تكنولوجيا المعلومات فتشمل أساسا نفقات دعم نظام إيبس، وسائر خدمات الدعم.

١٨٨- وتشمل الخدمات التعاقدية العلمية والتقنية الأنشطة التي تدعم أعمال البحث العلمي في الوكالة، كالتقارير والدراسات البحثية.

١٨٩- والخدمات التعاقدية في ميادين مؤسسية أخرى هي النفقات المرتبطة أساسا بخدمات الترجمة والخدمات الطبية وغيرها من الخدمات.

١٩٠- ويتعلق شراء المعدات والبرامج الحاسوبية الثانوية بالنفقات المتكبدة على شراء مفردات المعدات والبرامج الحاسوبية التي لا تفي بمعايير الرسمة.

١٩١- ويتعلق الاتصال والنقل بتكاليف الهاتف والبريد ونقل السلع.

١٩٢- وكان الانخفاض في المخصصات والبدلات في عام ٢٠١٣ يتعلق أساسا بإلغاء مخصصات للديون المشكوك في سدادها تتعلق بالاشتراكات المقررة للميزانية العادية وبمستحقات تبادلية معينة.

١٩٣- وتتعلق النفقات التشغيلية الأخرى أساسا بالتكاليف العامة لمرافق المختبرات.

الملاحظة ٣٤: الحصة من الفائض/ (العجز) في كيانات الخدمات المشتركة

(المبالغ معبر عنها بالآلاف اليوروهات)	
٢٠١٢-١٢-٣١	٢٠١٣-١٢-٣١
٦٢	٤٣١
(٤٠)	٣١
٢٢	٤٦٢

الحصة من الفائض في المتجر التعاوني
الحصة من الفائض في خدمات المطاعم
الحصة الإجمالية من الفائض في كيانات الخدمات المشتركة

١٩٤- خدمات المتجر التعاوني وخدمات المطاعم هي خدمات مشتركة تُعتبر خاضعة للتحكم المشترك من جانب المنظمات الكائنة في مركز فيينا الدولي (انظر الملاحظة ١١). ويشمل المبلغ الوارد أعلاه حصة الوكالة من الفائض/(العجز) الصافي الذي حققته خدمات المتجر التعاوني وخدمات المطاعم خلال عامي ٢٠١٣ و٢٠١٢ على أساس معدل تقاسم تكاليف خدمات إدارة المباني لعام ٢٠١٢، أي ٥٣,٨٦٨٪.

عن الفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣
(بالآلاف اليوروهات)

المجموع	الإقانات	الخدمات المشتركة والنفقات غير المقيمة مباشرة على البرامج الرئيسية	السياسات والتنظيم والإدارة /	التحقيق التووي	الأمن والأمن التوويين	التفتيش التووية من أجل التنمية والحماية البيئية	دورة التووية وفترة الوقود التووي والطوم التووية	الميزانية العادية
٣٣٠٤٠٠	-	٤٠٣٢	١٠٠٠١١	١٢١٠٦١	٣٣٤٥٢	٣٩٢١٥	٣٢٦٢٩	الميزانية العادية
٦٠٥٨٥	-	٦٢٩٣	١٨٦١٤	٣٠١٢٢	١٧٥٥٩	٢٧٠٠٣	١٠٩٤	النفقات
٢١٤٨٢	-	٢٣٣٦	٤١٥٧	١٢٣٩٧	٧١٤	١٣٤٥	٥٢٣	المنشآت والمعدات والإصول غير المادية
٦٠٨٧٥	-	(٤٢)	٢٥٦٩	٦	١٢٥١٧	٤٠٠٠٤	٥٨٢١	المنشآت والمعدات والإصول غير المادية
١٧	-	-	٧	-	-	١٠	-	المنشآت والمعدات والمعدات والتفويضات غير المادية
١٠	-	-	-	-	-	١٠	-	المنشآت والمعدات والمعدات والتفويضات غير المادية
٥٥٦٣٧	-	٣٣	٤٣٧٨	١٠٢٢٩	٢٩٨٣٠	٥٧٧٠	٥٣٩٧	صندوق البرامج الخارجة عن الميزانية
٥٣٠١٣	-	-	٣٣٣	٥١٦٤٤	٤١٣	٣٤٤	٢٧٩	المنشآت والمعدات والإصول غير المادية
١٨٤٩٥	-	-	١٢	١٧٧٨١	٣٣٣	١٣٧	٢٤٢	المنشآت والمعدات والإصول غير المادية
١٤١٩	-	-	٣٣	٣٥	١٠	٩	١٣٣٢	مصرف الغير لتيوم الضعيف الإثراء
٥	-	-	-	-	-	-	٥	النفقات
٤	-	-	-	-	-	-	٤	المنشآت والمعدات والإصول غير المادية
١٣١٩٦	-	١٤٤	٢٨٨	-	٤٢٣٧	٦٥١٨	٢٠٠٩	صندوق التعاون التقني الممول من خارج الميزانية
-	-	-	-	-	-	-	-	المنشآت والمعدات والإصول غير المادية
-	-	-	-	-	-	-	-	المنشآت والمعدات والإصول غير المادية
٨٨٣	-	-	٦١٠	-	٤	٢٥٨	١١	النفقات
٨٣٩	-	-	٨٣٧	-	-	٢	-	المنشآت والمعدات والإصول غير المادية
٤٣٦	-	-	٤٣٦	-	-	-	-	المنشآت والمعدات والإصول غير المادية
-	(٢٠٢٥٧)	٢٠٢٥٧	-	-	-	-	-	الإلغاء داخل الصناديق نفقات الخدمات المشتركة الرئيسية
(٥٤٨٤)	(٥٤٨٤)	-	-	-	-	-	-	الإلغاء داخل الصناديق نفقات الخدمات المشتركة
٤٥٦٩٢٦	(٢٥٧٤١)	٢٤٤٢٤	١٠٧٨٨٩	١٣١٣٣١	٨٠٥٥٠	٩١٧٧٤	٤٧١٩٩	مجموع النفقات
١١٤٤٥٩	-	٦٢٩٣	١٩٧٩١	٨١٧٦٦	٢١٧٢	٣٠٥٩	١٣٧٨	مجموع المنح والمعدات والإصول غير المادية مجموع البنود المضاهة والمنح والمنشآت والمعدات والإصول غير المادية
٤٠٤٢٧	-	٢٣٣٦	٤٦٠٥	٣٠١٧٨	١٠٣٧	١٤٩٢	٧٧٩	

الملاحظة ٣٥: الإبلاغ عن القطاعات حسب البرامج الرئيسية - التكوين حسب الصناديق
٢٠١٣

ر تشمل إدارة التعاون التقني لأغراض التنمية.

عن الفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢
(بالآلاف اليوروهات)

المجموع	الإلغاءات	الخدمات المشتركة والتفقات غير المقيّدة ومباشرة على البرامج الرئيسية	السياسات والتنظيم والإدارة //	التحقيق التووي	الأمان والأمن التووي	من أجل التنمية والحماية البيئية	الفترة التووية ودورة الوقود التووية والطور التووية
٣٢٢ ٥٦٠	-	٣ ٨٥٧	٩٣ ٧١٠	١٢٣ ٠٣٩	٣٢ ٠٠٢	٣٧ ٨٣٠	٣٢ ١٢٢
٥٠ ٩٨٠	-	٥ ٠٧٦	١٧ ٠٢٨	٢٤ ٣٤٩	١ ٥٣٣	٢ ١٢٠	٨٧٤
٢٠ ٩٧٣	-	٤ ٣٠١	٣ ٣٠٢	١ ٠ ٨٥٢	٩٠٢	١ ٠ ٠٧	٦٠٩
٥٧ ٠١٧	-	(١٧١)	٤ ٥٦٤	-	١٠ ٩٩٦	٣٥ ٧٥٨	٥ ٨٧٠
١١	-	-	٩	-	-	٢	-
١١	-	-	١١	-	-	-	-
٥٦ ١٦٠	-	١١	٣ ٧٢٠	١٣ ٧٧٦	٢٨ ٢٠٩	٥ ٦٠٠	٤ ٨٤٤
٣٦ ٨٢٤	-	-	٣٩٩	٣٥ ٩٠٣	١٨٧	٢٩٣	٤٢
٢٤ ٤١٨	-	-	١٢	٢٤ ١٨٨	١٠١	٧٥	٤٢
١ ٤٥٥	-	٢	-	-	-	-	١ ٤٥٣
١	-	-	-	-	-	-	١
١	-	-	-	-	-	-	١
١٤ ٢٥٥	-	١٤	١٩٧	-	٤ ٣٤١	٦ ٢١٨	٣ ٤٨٥
-	-	-	-	-	-	-	-
٧٤٨	-	٢	٢٠٣	-	-	٥٧٧	١٦
٦٥٧	-	-	٦٥٥	-	-	٢	-
٦٥١	-	-	٦٥١	-	-	-	-
(٦٠١١)	(١٨١٤٧)	١٨١٤٧	-	-	-	-	-
(٦٠١١)	(٦٠١١)	-	-	-	-	-	-
٤٤٦ ١٨٤	(٣٤ ١٥٨)	٢١ ٨٦٢	١٠٢ ٣٩٤	١٣٦ ٨١٥	٧٥ ٥٤٨	٨٥ ٩٣٣	٤٧ ٧٩٠
٨٨ ٤٧٣	-	٥ ٠٧٦	١٨ ٠٩١	٦٠ ٢٥٢	١ ٧٢٠	٢ ٤١٧	٩١٧
٤٦ ٠٥٤	-	٤ ٣٠١	٣ ٩٧٦	٣٥ ٠٤٠	١ ٠ ٠٣	١ ٠ ٨٢	٦٥٢

الميزانية العادية
التفقات
الممتلكات والمنشآت والمعدات والأصول غير المادية
الممتلكات والمنشآت والمعدات والأصول غير المادية
صندوق التعاون التقني
التفقات
الممتلكات والمنشآت والمعدات والأصول غير المادية
صندوق البرامج الخارجة عن الميزانية
التفقات
الممتلكات والمنشآت والمعدات والأصول غير المادية
صندوق التعاون التقني الممول من خارج الميزانية
التفقات
الممتلكات والمنشآت والمعدات والأصول غير المادية
صندوق التعاون التقني الممول من خارج الميزانية
التفقات
الممتلكات والمنشآت والمعدات والأصول غير المادية
الصناديق الاستثمارية والصناديق الاحتياطية والصناديق الخاصة
التفقات
الممتلكات والمنشآت والمعدات والأصول غير المادية
الممتلكات والمنشآت والمعدات والأصول غير المادية
الممتلكات والمنشآت والمعدات والأصول غير المادية
الإلغاءات داخل الصناديق لتفقات الخدمات المشتركة بين البرامج الرئيسية
الإلغاءات داخل الصناديق لتفقات الخدمات المشتركة

مجموع التفقات
مجموع الممتلكات والمنشآت والمعدات والأصول غير المادية
مجموع البنود المضافة والممتلكات والمنشآت والمعدات والأصول غير المادية
تتضمن إدارة التعاون التقني لأغراض التقييم

الملاحظة ٣٦: الميزانية

١٩٥- تتألف الميزانية العادية من عنصر تشغيلي وعنصر رأسمالي، ويُخصّص العنصر الرأسمالي لتمويل الاستثمارات الرئيسية في البنية الأساسية. وتقديرات الميزانية العادية، وفقاً لهيكل برنامج عمل الوكالة، معروضة في البرامج الرئيسية الستة. والبرامج الرئيسية ١ إلى ٤ هي برامج ذات طابع علمي وتقني:

البرنامج الرئيسي ١ - القوى النووية ودورة الوقود والعلوم النووية

البرنامج الرئيسي ٢ - التقنيات النووية من أجل التنمية والحماية البيئية

البرنامج الرئيسي ٣ - الأمان والأمن النوويان

البرنامج الرئيسي ٤ - التحقق النووي

ويقدم البرنامجان الرئيسيان الآخران خدمات إدارية وتنظيمية تيسّر أعمال البرامج الرئيسية العلمية والتقنية:

البرنامج الرئيسي ٥ - الخدمات الخاصة بالسياسات والتنظيم والإدارة

البرنامج الرئيسي ٦ - إدارة التعاون التقني لأغراض التنمية

١٩٦- ويشكل العنصر الرأسمالي للميزانية العادية جزءاً من صندوق الاستثمارات الرأسمالية الرئيسية. وهذا الأخير هو صندوق احتياطي أنشئ وفقاً للقاعدة ٤-٦ من اللائحة المالية لدعم الاستثمارات الرئيسية في البنية الأساسية التي تمتثل لخطة الوكالة للاستثمارات الرأسمالية الرئيسية.

الملاحظة ٣٦أ: تحركات الأموال بين الميزانية الأصلية والميزانية النهائية (الميزانية العادية)

١٩٧- يعتمد المؤتمر العام في كل سنة ميزانية للوكالة موزّعة على أبواب الاعتمادات. ويجوز للمدير العام أن يرتبط بنفقات في الحدود المذكورة في أبواب الميزانية وللأغراض التي تُقرُّ من أجلها. ولا يمكنه أن يجري أي تحويلات بين أيٍّ من أبواب الميزانية دون موافقة مسبقة من مجلس المحافظين. ولم تجر خلال عام ٢٠١٣ تحويلات بين أبواب الميزانية. ويتألف المبلغ المخصص لكل باب من أبواب الميزانية من مكوّن باليورو ومكوّن بالدولار الأمريكي يُعبّر عنه بقيمة مكافئة باليورو على أساس متوسط سعر صرف الدولار باليورو المعمول به في الأمم المتحدة خلال سنة الميزانية. ولذا فإن مقدار التفويض الذي يمنحه المؤتمر العام، والذي يعبّر عن قيمته باليورو، لا يمكن تحديده إلا في نهاية سنة الميزانية.

ويوضح الجدول أدناه إعادة تقييم اعتمادات الميزانية العادية لعام ٢٠١٣.

(المبالغ معبر عنها بآلاف اليوروهات)

الجزء التشغيلي	الميزانية المعتمدة	المعاد تقييمها النهائية أ/	الميزانية المتباين
البرنامج الرئيسي ١- القوى النووية ودورة الوقود والعلوم النووية	٣٤ ١٠٥	٣٢ ٢٨٧	(١ ٨١٨)
البرنامج الرئيسي ٢- التقنيات النووية من أجل التنمية والحماية البيئية	٣٩ ١١٣	٣٧ ٢٩٨	(١ ٨١٥)
البرنامج الرئيسي ٣- الأمان والأمن النوويان	٣٤ ٤٣٥	٣٢ ٥٩٦	(١ ٨٣٩)
البرنامج الرئيسي ٤- التحقق النووي	١٣٠ ٦٢٩	١٢٤ ٠٩٧	(٦ ٥٣٢)
البرنامج الرئيسي ٥- الخدمات الخاصة بالسياسات والتنظيم والإدارة	٧٦ ٥١٧	٧٣ ٦٧٩	(٢ ٨٣٨)
البرنامج الرئيسي ٦- إدارة التعاون التقني لأغراض التنمية	٢٠ ٧١٧	١٩ ٧٩٣	(٩٢٤)
مجموع برامج الوكالة	٣٣٥ ٥١٦	٣١٩ ٧٥٠	(١٥ ٧٦٦)
الأعمال المنفذة لحساب آخرين القابلة للاسترداد	٢ ٤١٧	٢ ٢٥٩	(١٥٨)
مجموع الجزء التشغيلي من الميزانية العادية	٣٣٧ ٩٣٣	٣٢٢ ٠٠٩	(١٥ ٩٢٤)

أ/ قرار المؤتمر العام GC(56)/RES/5 الصادر في أيلول/سبتمبر ٢٠١٢ - أعيد تقييمها على أساس متوسط سعر الصرف المعمول به في الأمم المتحدة وهو ٠,٧٥٥٠ يورو للدولار الأمريكي الواحد. ولم تجر أي تحويلات بين البرامج الرئيسية. ويرجع التباين بين الميزانية المعتمدة والميزانية النهائية إلى إعادة التقييم وحدها.

١٩٨- ولم تحدث تغييرات بين الميزانية المعتمدة الأصلية والميزانية النهائية للجزء الرأسمالي من مخصصات الميزانية العادية لعام ٢٠١٣.

الملاحظة ٣٦ ب: التوفيق بين المبالغ الفعلية على أساس يسمح بالمقارنة وبيان التدفقات النقدية

١٩٩- بمقتضى المعيار المحاسبي إيبساس ٢٤ - بعنوان عرض معلومات الميزانية في البيانات المالية، يجب، حيثما لا يتم إعداد البيانات المالية والميزانية على أساس يتيح المقارنة، توفيق المبالغ الفعلية المعروضة على أساس يتيح مقارنتها بالميزانية مع التدفقات النقدية الصافية الناتجة عن الأنشطة التشغيلية والاستثمارية والتمويلية، مع تحديد أي فوارق في الأسس والتوقيت والكيانات على نحو منفصل. ويمكن أن تكون هناك أيضاً فوارق في الأشكال وخطط التصنيف المعتمدة لعرض البيانات المالية والميزانية.

٢٠٠- ويرد فيما يلي التوفيق بين المبالغ الفعلية المحسوبة على أساس يتيح المقارنة، الواردة في 'المقارنة بين مبالغ الميزانية والمبالغ الفعلية'، والمبالغ الفعلية الواردة في 'بيان التدفق النقدي' للفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣:

(معبّرًا عنها بالآلاف اليوروهات)			
التشغيلية	الاستثمارية	التمويلية	
٢ ١٣٩	-	-	الفائض الصافي الفعلي حسب بيان المقارنة بين مبالغ الميزانية والمبالغ الفعلية أ/
(٢٣١)	-	-	الاختلافات في الأسس
١٧٣	١١٧٣٠	(١١٩٠٣)	الاختلافات في العرض
٣٨ ٤٦٥	(١٢٢ ٠٨٧)	١٠ ٥٠٠	الاختلافات في الكيانات
٤٠ ٥٤٦	(١١٠ ٣٥٧)	(١ ٤٠٣)	المبلغ الفعلي في بيان التدفقات النقدية

أ/ يقضي المعيار المحاسبي إيبساس ٢٤ بعرض توفيق بين المبالغ الفعلية (المبالغ الفعلية/بيان الإنفاق الخامس-أ) وصافي التدفقات النقدية. ويقارن التوفيق الوارد في هذه الملاحظة الفرق بين الميزانية والمبالغ الفعلية (البيان الخامس-أ) وصافي التدفقات النقدية (البيان الرابع). وإذا ما أتبع ما يقضي به المعيار المحاسبي إيبساس ٢٤ حرفياً، فإن إيرادات الوكالة (جزء كبير من التدفقات النقدية) ستظهر بصفة تسوية للفروق. وسيؤدي ذلك إلى الإخلال بالوضوح وبمقدرة قراء البيانات المالية على التوصل إلى استنتاجات من هذا العرض. والمتطلب المنطقي لهذا المعيار هو بيان الاختلافات بين الأساس المحاسبي المستخدم في إعداد الميزانية والأساس المحاسبي المتبع في البيانات المالية. ونعتقد أنّ التوفيق المقدم يشكل عرضاً مقبولاً.

٢٠١- **فوارق الأساس** تسلط الضوء على الفوارق الناتجة من إعداد الميزانية على أساس نقدي معدّل. وللتوفيق بين نتائج الميزانية وبيان التدفقات النقدية، تُدرج العناصر غير النقدية، مثل الالتزامات غير المصفاة في نهاية السنة والمدفوعات المسددة لقاء التزامات عن أعوام سابقة، والاشتراكات المقررة غير المسددة، والتحويلات إلى صندوق الاستثمارات الرأسمالية الرئيسية، باعتبارها اختلافات في الأسس.

٢٠٢- **فوارق التوقيت** تحصل عندما تختلف فترة الميزانية عن فترة التبليغ المشمولة بالبيانات المالية. ولأغراض المقارنة بين مبالغ الميزانية والمبالغ الفعلية، لم تكن هناك أي اختلافات في التوقيت بالنسبة للوكالة.

٢٠٣- **فوارق العرض** هي فوارق في الأشكال وخطط التصنيف في بيان التدفق النقدي وبيان المقارنة بين مبالغ الميزانية والمبالغ الفعلية.

٢٠٤- **الاختلافات في الكيانات** تمثل التدفقات النقدية لمجموعات الصناديق، باستثناء صندوق الميزانية العادية، المُبلغ عنها في البيانات المالية. وتشمل البيانات المالية النتائج الخاصة بكل مجموعات الصناديق.

الملاحظة ٣٦ ج: تحليل التباين بين مبالغ الميزانية والمبالغ الفعلية

٢٠٥- باستبعاد الأعمال المنفذة لحساب آخرين القابلة للاسترداد، أنفقت الوكالة ٣١٦,٦٧٠ مليون يورو من الجزء التشغيلي من الميزانية العادية لعام ٢٠١٣، أي بمعدل لاستخدام الموارد قدره ٩٩,٠٪، وتبقى رصيد حر قدره ٣,٠٨٠ مليون يورو. وفي عام ٢٠١٢، تم ترحيل أرصدة خالصة من الأعباء قدرها ٩,٦٨٩ مليون يورو إلى عام ٢٠١٣ لتلبية الاحتياجات البرنامجية، أنفق منها مبلغ ٩,٠١٩ مليون يورو، بمعدل استخدام قدره ٩٣,١٪، بحيث تبقى رصيد حر قدره ٠,٦٧٠ مليون يورو. وقد حدثت الحالات الطفيفة لنقص استخدام الميزانية في الجزء التشغيلي منها في إطار تكاليف الموظفين والاستشارات، بسبب حالات التأخير في ملء المناصب الشاغرة. وتمثل الإيرادات الإضافية البالغة ٠,٩٤١ مليون يورو، في إطار التكاليف القابلة للاسترداد نظير الأعمال المنفذة لحساب آخرين، مصروفات إضافية إلى المصروفات التي حُددت لها مخصصات في الميزانية

العادية لعام ٢٠١٣ والتي تم تمويلها بالكامل من جانب منظمات أخرى كائنة في مركز فيينا الدولي ومن المشاريع الممولة من صندوق التعاون التقني والموارد الخارجة عن الميزانية.

٢٠٦- وفي إطار الجزء الرأسمالي من الميزانية العادية لعام ٢٠١٣، أنفق مبلغ ٢,٤٦٢ مليون يورو (الالتزامات زائداً المبالغ الفعلية) من القيمة الإجمالية المخصصة المعاد تقييمها البالغة ٨,٣٤١ ملايين يورو، يمثل معدل تنفيذ قدره ٢٩,٥٪. وشمل ذلك ما يلي:

- في البرنامج الرئيسي ٤، حُصص مبلغ ١,٣١٤ مليون يورو لمشروع تعزيز قدرات الخدمات التحليلية الخاصة بالضمانات وأنفق المبلغ كله على ذلك المشروع. وتبقى المبلغ الكامل البالغ ٠,٣٦٩ مليون يورو المخصص لاقتناء معدات ومستلزمات رصد لمصنع وقود خليط الأكسيدين في اليابان غير منفق بسبب عدم اليقين في مستقبل برنامج الطاقة النووية الياباني.
- في البرنامج الرئيسي ٥، حُصص مبلغ ٦,٦٥٨ مليون يورو، وأنفق منه مبلغ ١,١٤٨ مليون يورو. وكان التباين يتعلق أساساً بمشروع نظام إيبس، الذي مولت مصروفاته خلال عام ٢٠١٣ أساساً من المبالغ المرحلة إلى صندوق الاستثمارات الرأسمالية الرئيسية.

الملاحظة ٣٦د: صندوق الاستثمارات الرأسمالية الرئيسية

٢٠٧- صندوق الاستثمارات الرأسمالية الرئيسية هو صندوق احتياطي أنشئ وفقاً للقاعدة ٤-٦ من اللائحة المالية، التي تتيح الاحتفاظ بالأموال ("ترحيل الأموال") لما بعد انتهاء فترة السنتين. ويرتبط المدير العام بنفقات من الصندوق المذكور لتنفيذ خطة الاستثمارات الرأسمالية الرئيسية، مع الامتثال لللائحة المالية والقواعد المالية.^١

٢٠٨- والصندوق هو خطة طويلة الأجل تبيّن مشاريع الوكالة الرأسمالية الرئيسية. وهو آلية تيسر التخطيط الطويل الأجل، وتسمح بتراكم الأموال والاحتفاظ بها لما بعد نهاية فترة سنتي الميزانية من أجل توفيرها عند الاحتياج إليها. فضلاً عن ذلك، يساعد الصندوق على ضمان أن يتم تخطيط الاعتمادات وإدارتها بأسلوب يزيد من استقرار المبالغ المطلوبة كل سنة ومن إمكانية التنبؤ بها.

٢٠٩- ويستعرض المجلس الصندوق سنوياً في إطار العملية المقررة لاعتماد البرنامج والميزانية من أجل تحديد أمور من بينها مدى كفاية رصيد الصندوق ومستوى الاعتمادات اللازمة للجزء الرأسمالي من الميزانية العادية بعد دراسة عوامل مثل المساهمات الواردة أو المتعهد بها الخارجة عن الميزانية لتمويل بنود خطة الاستثمارات الرأسمالية الرئيسية، ومعدل التنفيذ، والتعديلات التي يلزم إدخالها على الخطة المذكورة نتيجة للتغيرات في الظروف أو الأولويات.

٢١٠- ويموّل الصندوق من مصادر متعددة مبيّنة أصلاً في الوثيقة GC(53)/5، تشمل الاعتمادات في الميزانية العادية الرأسمالية، وأي وفورات من اعتمادات الميزانية العادية السنوية، وأي مصدر آخر قد يحدده المجلس.

^١ صندوق الاستثمارات الرأسمالية الرئيسية للفترة ٢٠١٣-٢٠٢١ منصوص عليه في وثيقة الصيغة المستوفاة لميزانية الوكالة لعام ٢٠١٣ - الوثيقة GC(56)/4 المؤرخة تموز/يوليه ٢٠١٢.

٢١١- ويعرض الجدول التالي الحالة المالية لصندوق الاستثمارات الرأسمالية الرئيسية في نهاية السنة المالية ٢٠١٣.

مقارنة بين مبالغ الميزانية والمبالغ الفعلية أ/

(المبالغ معبر عنها بالآلاف اليوروهات)

الموارد:	
٢١ ٨٢٧	الرصيد الافتتاحي في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣ ب/
٨ ٣٤١	الجزء الرأسمالي من الميزانية العادية لسنة ٢٠١٣ ج/
١ ٨٥٤	التحويلات إلى صندوق الاستثمارات الرأسمالية الرئيسية د/
٣٢ ٠٢٢	مجموع الموارد
الإنفاق:	
٢٥٦	البرنامج الرئيسي ١- القوى النووية ودورة الوقود والعلوم النووية
٣٧٠	البرنامج الرئيسي ٢- التقنيات النووية من أجل التنمية والحماية البيئية
٨ ١٦٨	البرنامج الرئيسي ٤- التحقق النووي
٤ ٩٢٢	البرنامج الرئيسي ٥- السياسات والتنظيم والإدارة
١٣ ٧١٥	الإنفاق الإجمالي خلال عام ٢٠١٣.
١٨ ٣٠٦	الموارد المتاحة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

تخصيص الموارد المتاحة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

١٣ ٦٠٥	مخصصة للبرامج الرئيسية
٤ ٧٠١	غير مخصصة

أ/ أساس المحاسبة وأساس الميزانية مختلفان. وقد أعدت هذه الملاحظة بالاستناد إلى الأساس النقدي المعدل.

ب/ الرصيد الختامي المبلغ عنه حسب الملاحظة ٣٥-د- الوثيقة GC(57)/12 المؤرخة تموز/يوليه ٢٠١٣ - الصفحة ٩٢ - يبلغ ٢٢,٨١٢ مليون يورو. والاختلاف البالغ ٠,٩٨٥ يورو عن الرصيد الافتتاحي المبلغ عنه في عام ٢٠١٣ هو تعديل للموارد المتاحة ناجم عن عملية تحويل غير دقيقة إلى صندوق الاستثمارات الرأسمالية الرئيسية جرت في عام ٢٠١٢.

ج/ القرار GC(56)/RES/5 المؤرخ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢.

د/ وفورات الالتزامات غير المصفاة العائدة إلى سنة الاعتمادات ٢٠١١ والمسجلة في احتياطي صندوق الاستثمارات الرأسمالية الرئيسية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢.

الملاحظة ٣٧: الأطراف ذات الصلة

كبار موظفي الإدارة

٢١٢- كبار موظفي الإدارة هم المدير العام ونواب المدير العام الستة، نظراً لتمتعهم بصلاحيات تخطيط أنشطة الوكالة (أو أجزاء هامة منها) وتوجيهها والتحكم فيها.

٢١٣- ويشمل مجموع المكافآت المدفوعة إلى كبار موظفي الإدارة ما يلي: الرواتب الصافية، وتسوية مقر العمل، واستحقاقات من قبيل البدلات والمنح والإعانات، ومساهمات المعاش التقاعدي للموظفين والتأمين الصحي. وتتضمن مرتبات كبار موظفي الإدارة بدلات سكن وبدلات تمثيل تُدفع كجزء من الرواتب على الرغم من أن جزءاً من هذه البدلات يُستخدم لأغراض رسمية.

(المبالغ معبر عنها بالآلاف اليوروهات)

عدد الأفراد	تعويض وتسوية مقر العمل	الاستحقاقات مخططات المعاش التقاعدي والتأمين الصحي	إجمالي المرتبات	سلف مستحقة السداد مقابل الاستحقاقات	قروض مستحقة السداد
٢٠١٣	١ ٢١٩,٣	٢٣٨,٠	١ ٧١٩,٦	-	-
٢٠١٢	١ ١٥٩,٥	١٦٨,٠	١ ٥٨٥,٤	٧,٩	-

* تقاعد خلال السنة أحد كبار موظفي الإدارة، واستُعيض عنه بأخر. ولم يكن هناك في أي وقت أثناء السنة أكثر من ٧ من كبار موظفي الإدارة. وكانت الوكالة قد عينت أحد كبار موظفي الإدارة في رتبة مدير لجزء من السنة، قبل أن يصبح من كبار موظفي الإدارة. وتشمل المبالغ الواردة أعلاه المكافآت التي نالها بصفة مدير.

٢١٤- ولم توظف الوكالة خلال السنة أيّاً من أفراد الأسر القريبين لكبار موظفي الإدارة.

٢١٥- والسلف هي السلف المدفوعة مقابل استحقاقات بمقتضى النظام الإداري للموظفين ولانحة الموظفين. والسلف المدفوعة مقابل الاستحقاقات متاحة على نطاق واسع لجميع موظفي الوكالة.

الملاحظة ٣٨: إقرارات الصكوك المالية

٢١٦- تُقَيّد جميع الأصول والالتزامات المالية بتكلفتها المستهلكة. ونظراً للطابع القصير الأجل للأصول والالتزامات المالية للوكالة فإن قيمتها الدفترية تمثل تقديراً معقولاً لقيمتها العادلة.

٢١٧- وأنشطة الوكالة تعرّضها للمخاطر الائتمانية ومخاطر السيولة ومخاطر صرف العملات ومخاطر أسعار الفائدة. وترد في الأقسام التالية معلومات مفصلة عن إدارة الوكالة لكل من هذه المخاطر ولحالات التعرّض المرتبطة بها. ومن منظور شامل، يُعطي هدف الوكالة الخاص بإدارة الاستثمارات أولوية للحفاظ على رأس المال باعتبار ذلك الهدف الأساسي لتلك الإدارة، مع كفاءة قدر وافٍ من السيولة للوفاء بمتطلبات التشغيل النقدية، ثم كسب معدل تنافسي للعائد على الحافطة المالية للوكالة ضمن هذه القيود. ويجري التشديد على صون رأس المال والسيولة أكثر من التشديد على معدل العائدات. وحالياً لا يمكن أن يمتد أي استثمار لأكثر من سنة واحدة.

(أ) إدارة المخاطر الائتمانية

٢١٨- تشير عبارة المخاطر الائتمانية إلى خطر تخلف أحد النظراء عن الوفاء بالتزاماته التعاقدية، بما يؤدي إلى خسارة مالية للوكالة. وتعادل القيمة الدفترية للأصول المالية الحدّ الأقصى للتعرض للمخاطر الائتمانية في تاريخ الرصيد.

٢١٩- وتعتمد الوكالة، من أجل إدارة المخاطر الائتمانية المرتبطة بحافظتها المالية، سياسة استثمارية تقصر الاستثمارات على أنواع معينة من الصكوك المالية، مع وضع سقف للاستثمارات لدى كل من جهات الإصدار، تبعا للجودة الائتمانية لجهة الإصدار. فضلا عن ذلك، وضعت الوكالة خلال عام ٢٠١٣ سقفا قدره ٧٠ في المائة للتعرض لدى المصارف التجارية في مجال المكافآت النقدية والاستثمارات، وكذلك حدودا قصوى قُطرية للتعرض لدى المصارف التجارية، مع مراعاة أن الحد الأدنى المسموح به للتصنيف القُطري هو الدرجة AA-. وفي هذا الصدد، بلغ تعرض الوكالة الإجمالي لدى المصارف التجارية ٦٥,١٪ في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، وكان أعلى تعرض لدى المصارف التجارية في أي بلد واحد بنسبة ١٤,٢٪ في بلد رتبته AAA. ويرد في الملاحظة ٧ مزيد من التفاصيل بشأن المخاطر الائتمانية المرتبطة بإدارة الحسابات غير التبادلية المستحقة القبض.

القيمة الدفترية والنسبة المئوية للمكافآت النقدية والاستثمارات (المبالغ معبر عنها بالآلاف اليوروهات)				الجودة الائتمانية للوكالة فيما يتعلق بالمكافآت النقدية والاستثمارات
٢٠١٢-١٢-٣١		٢٠١٣-١٢-٣١		فئة الجودة الائتمانية أ/
النسبة المئوية	القيمة الدفترية	النسبة المئوية	القيمة الدفترية	
٢٤,٣١٪	١١٢ ٢٥٢	٢٢,١٤٪	٩٨ ٩٨١	AAA
-	-	٢,٢٤٪	٩ ٩٩٦	AA+
١٠,٤٠٪	٤٨ ٠٠٠	١٠,٥١٪	٤٦ ٩٨٤	AA
٢٤,٩٣٪	١١٥ ١١٧	٢١,٤٢٪	٩٥ ٧٣١	AA-
٣٢,٩٥٪	١٥٢ ١٣٠	٣٢,٤١٪	١٤٤ ٨٧٤	A+
٧,٤١٪	٣٤ ٢٠٠	١١,٢٨٪	٥٠ ٤٢٥	A
١٠٠٪	٤٦١ ٦٩٩ ب/	١٠٠٪	٤٤٦ ٩٩١ ب/	

أ/ يعبر عن الجودة الائتمانية بالتصنيف الطويل الأجل لخطر عدم السداد من جانب جهة الإصدار، باستثناء مصرف التسويات الدولية. فلم يخضع مصرف التسويات الدولية للتصنيف بواسطة إحدى وكالات التصنيف الائتماني؛ بيد أن تداول ديونه يتم على مستويات AAA نتيجة للوضع الخاص الذي تتمتع به هذه المؤسسة، التي هي مصرف المصارف المركزية في أنحاء العالم كافة.

ب/ في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ كانت نسبة ٥٩,٦٦٪ من الرصيد مقومة باليورو ونسبة ٤٠,٣٤٪ مقومة بالدولار الأمريكي (كانت ٥٧,٤٪ و ٤٢,٦٪ على التوالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢).

وقد انخفض مجموع المكافآت النقدية والاستثمارات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ بمبلغ ١٤,٧٠٨ مليون يورو (أو ٣,٢٪) عما كان عليه في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢. ويرجع الانخفاض في مجموع المكافآت النقدية والاستثمارات إلى تحويل بعض الأرصدة إلى أموال نقدية مودعة في المصارف تدر أسعار فائدة مغرية في عام ٢٠١٣، إلى جانب إعادة تقدير قيمة المبالغ المحازة بالدولار الأمريكي بسعر صرف أقل في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ مقارنة بسعر الصرف في نهاية عام ٢٠١٢.

٢٢٠- ويعرض الجدول التالي تفاصيل مبالغ التعرض المرتبطة بأي جهة إصدار منفردة لما يزيد على ١٠٪ من إجمالي الحافظة المالية:

القيمة الدفترية (المبالغ معبر عنها بالآلاف اليوروهات)				نطاق الأعمال	جهة الإصدار
٢٠١٢-١٢-٣١		٢٠١٣-١٢-٣١			
النسبة المئوية	القيمة الدفترية	النسبة المئوية	القيمة الدفترية		
%٤,٣٣	٢٠ ٠٠٠	%١٠,٥١	٤٦ ٩٨٤	حكومة	بلجيكا أ/
%١٦,١٥	٧٤ ٥٧١	%١٣,٨٧	٦١ ٩٨٧	مؤسسة مالية (مصارف مركزية)	مصرف التسويات الدولية
%٢٠,٤٨	٩٤ ٥٧١	%٢٤,٣٨	١٠٨ ٩٧١	المجموع	

أ/ كان مبلغ التعرّض فيما يخص بلجيكا (سندات حكومية) لا يزيد على ١٠٪ من الحافطة المالية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢. غير أن مبلغ تعرّض هذه الجهة المناظرة معروض لتوفير مقارنة بالرصيد المحفوظ لدى نفس الجهة المناظرة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣.

(ب) إدارة المخاطر المرتبطة بالعملات

٢٢١- تُجري الوكالة معاملات مقومة بعملات أجنبية، ولذلك يجب عليها أن تضطلع بإدارة تعرّضها لتقلبات أسعار الصرف. والاستراتيجية العامة للوكالة لإدارة مخاطر أسعار الصرف هي أن تكفل استلام الإيرادات بالعملات ذاتها التي ستتم بها النفقات المتوقعة أو تحويلها في السوق إلى تلك العملات؛ والآليتان الرئيسيتان لذلك هما نظام تقدير الاشتراكات بالعملتين لصندوق الميزانية العادية، حيث يحدّد جزء من الاشتراكات بالدولار الأمريكي، والاحتفاظ عموماً بالأرصدة النقدية للمساهمات الخارجة عن الميزانية بالعملة المتوقعة للمدفوعات.

٢٢٢- ويتم تحويل تدفقات الإيرادات الداخلة المقومة بالعملات الأجنبية، بأسعار صرف متباينة، إلى تدفقات الإنفاق الخارجة ذات الصلة، المقومة بالعملات الأجنبية، التي تتم في تاريخ لاحق. ولذا فإن أرباح وخسائر الصرف الأجنبي المرتبطة بأرصدة العملات الأجنبية خلال الفترة الفاصلة بين هذه التدفقات الداخلة والخارجة لا تمثل خطراً اقتصادياً حقيقياً على الوكالة، بفضل استراتيجية إدارة العملات المبيّنة أعلاه.

٢٢٣- وترد فيما يلي المبالغ الدفترية للأصول المالية والتزاماتها المالية المقومة بالعملات الأجنبية معبراً عنها باليورو في نهاية الفترة. وتقوم بعض الأصول المالية بعملات أجنبية صعبة الاستخدام ('عملات غير سائلة') لا يمكن تحويلها بسهولة إلى اليورو.

العملات التي يقوم بها مجموع الأموال النقدية والودائع وغيرها من الاستثمارات

(المبالغ معبر عنها بالآلاف اليوروهات)

المجموع	بنود أخرى	عملات غير سائلة	دولار أمريكي	يورو	
٤٦٦ ٠٩٢	٢٨٣	١ ٠٠٦	١٨٢ ٧٤٩	٢٨٢ ٠٥٤	في ٢٠١٣-١٢-٣١
٤٧٢ ٥٨٨	٢٤٩	١ ٣٢٤	١٩٨ ٦٠٥	٢٧٢ ٤١٠	في ٢٠١٢-١٢-٣١

يرجع الانخفاض البالغ ٦,٤٩٦ مليون يورو (٤,١٪) في مجموع الأموال النقدية والمكافآت النقدية والاستثمارات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ مقارنة بالرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، إلى إعادة تقدير قيمة الأصول المحازة بالدولار الأمريكي بسعر صرف أضعف في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ مقارنة بسعر الصرف في نهاية عام ٢٠١٢. ولو كان سعر الصرف في نهاية كل من السنتين واحداً لكان هذا الرصيد قد ازداد ازدياداً طفيفاً في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ مقارنة بالرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢.

(ج) إدارة مخاطر السيولة

٢٢٤- تعني مخاطر السيولة مخاطر أن يواجه الكيان صعوبة في الوفاء بالتعهدات المرتبطة بالالتزامات المالية.

٢٢٥- وتُدار مخاطر السيولة أساساً لكل صندوق على حدة. وبالنسبة لجميع الصناديق باستثناء الميزانية العادية، لا يمكن عموماً الارتباط بالتزامات إلا بعد أن تصبح الأموال متاحة، ومن ثم فإن مخاطر السيولة ضئيلة. وفيما يخص الميزانية العادية فإن إطار الإذن بالإنفاق، القائم على أساس الاعتمادات، يكفل أن لا تتعدى النفقات الإيرادات المتدفقة في أي عام معيّن، في حين أن صندوق رأس المال العامل هو آلية لتوفير السيولة إذا طرأت أية مسائل تتعلق بتوقيت التدفقات النقدية الخارجة والتدفقات النقدية الداخلة (فيما يتصل أساساً بالاشتراكات المقررة للدول الأعضاء). ويوفر صندوق رأس المال العامل سيولة احتياطية لميزانية الوكالة العادية لحوالي أسبوعين من التدفقات النقدية. ولم يُستخدم هذا الصندوق في أي من العامين ٢٠١٣ أو ٢٠١٢.

تحليل آجال استحقاق الالتزامات المالية والأصول المالية للوكالة

٢٢٦- بلغت الالتزامات المالية للوكالة نسبة ٤٢٪ تقريباً من أصولها المالية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ (٤٤٪ في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢). وتتسم معظم الالتزامات المالية بطابع طويل الأجل. وكانت الالتزامات المالية القصيرة الأجل للوكالة (المستحقة في غضون ١٢ شهراً) أقل من ٥٪ من الأصول المالية القصيرة الأجل للوكالة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ (كانت >٧٪ في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢).

٢٢٧- وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، بلغ المتوسط المرجح للفترة المتبقية من آجال استحقاق مقتنيات الوكالة من الأموال النقدية والمكافآت النقدية والاستثمارات باليورو والدولار الأمريكي ٧١ يوماً و ٣٧ يوماً على التوالي (كانت ٥٤ يوماً و ٦٨ يوماً على التوالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢).

(د) إدارة مخاطر أسعار الفائدة

٢٢٨- تسعى الوكالة إلى تحقيق معدلات سوقية تنافسية معدلة لمراعاة المخاطر لعائدات حافظتها الاستثمارية؛ بيد أنه، كما ورد أعلاه، يُشدّد على الحفاظ على رأس المال وعلى السيولة أكثر مما يشدّد على معدل العائد. وفضلاً عن ذلك فإن عائدات الوكالة من حافظتها الاستثمارية، باعتبار الوكالة مستثمراً لأجال قصيرة وبدخل ثابت، تتوقف على المستوى العام لأسعار الفائدة القصيرة الأجل باليورو والدولار الأمريكي.

٢٢٩- ويستند الأفق الاستثماري إلى الطلبات المتوقعة على السيولة، علاوة على أحوال السوق، ويقترن على الأصول المالية التي يبلغ أجل استحقاقها سنة واحدة أو أقل. وفي هذا الإطار، حصلت الوكالة خلال عام ٢٠١٣ على عائد متوسط بنسبة ٠,١٤٪ في السنة على أموالها النقدية واستثماراتها باليورو (٠,١٤٪ في السنة خلال عام ٢٠١٢)، وعائد متوسط بنسبة ٠,١٩٪ في السنة على أموالها النقدية واستثماراتها بالدولار الأمريكي (٠,١٥٪ في السنة خلال عام ٢٠١٢). والوكالة (مثلها مثل أي مستثمر لأجال قصيرة وبدخل ثابت) معرضة لتقلبات أسعار الفائدة على الأصول المالية ذات أسعار الفائدة العائمة، وكذلك على الأصول المالية ذات أسعار الفائدة الثابتة عندما يحل أجل استحقاقها وتحتاج إلى إعادة استثمار.

الملاحظة ٣٩: الارتباطات

٢٣٠- تشمل الارتباطات طلبات الشراء وعقود الخدمات غير المسلمة حتى نهاية الفترة المشمولة بالتقرير. في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، كانت لدى الوكالة ارتباطات بمبلغ ٨١,٧٧٧ مليون يورو (كانت ٦٩,٣٩٧ مليون يورو في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢. وفيما يلي تفاصيل الارتباطات حسب مصدر التمويل (مجموعة الصناديق):

(المبالغ معبر عنها بالآلاف اليوروهات)		
٢٠١٢-١٢-٣١	٢٠١٣-١٢-٣١	مجموعة الصناديق
٣٠ ٥٦٥	٣١ ٩٧٦	صندوق الميزانية العادية وصندوق رأس المال العامل
٢١ ٩٨٥	٢٦ ٨٧٨	صندوق التعاون التقني
٩ ٤٩١	١٥ ٧٠٨	صندوق البرامج الخارجة عن الميزانية
١١	٧٠	مصرف اليورانيوم الضعيف الإثراء
٧ ٣١٨	٧ ٠٢٨	صندوق التعاون التقني الممول من خارج الميزانية
٢٧	١١٧	الصناديق الائتمانية والصناديق الاحتياطية والصناديق الخاصة
٦٩ ٣٩٧	٨١ ٧٧٧	مجموع الارتباطات

الارتباطات الرأسمالية

٢٣١- من أصل المبالغ الواردة أعلاه، كانت الارتباطات الرأسمالية كالتالي:

(المبالغ معبر عنها بالآلاف اليوروهات)		
٢٠١٢-١٢-٣١	٢٠١٣-١٢-٣١	
٤ ٣١٩	١٠ ٣٧٨	المعدات العلمية والتقنية
١١ ٦٩٣	٦ ٢٧٦	عقود التشييد
٣٤١	١ ٩٧٣	معدات الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات
٨٩٥	١ ٥٥٥	البرامج الحاسوبية
٥٦٣	١٦٧	معدات الأمان والأمن
٢٨٣	٩٢	الأثاث والتجهيزات الثابتة
٩٣	٩٢	المركبات
١٨ ١٨٧	٢٠ ٥٣٣	مجموع الارتباطات الرأسمالية

ارتباطات الاستئجار بغرض التشغيل

٢٣٢- يعرض الجدول التالي تفاصيل عقود الاستئجار بغرض التشغيل التي أبرمتها الوكالة:

(المبالغ معبر عنها بالآلاف اليوروهات)		
٢٠١٢-١٢-٣١	٢٠١٣-١٢-٣١	
١ ٤٧٥	٤٩٩	عقود استئجار مرافق المكاتب بغرض التشغيل
٣ ٠٦٦	٢ ٢٩٧	عقود استئجار أخرى
٤ ٥٤١	٢ ٧٩٦	مجموع ارتباطات الاستئجار بغرض التشغيل
		ارتباطات الاستئجار بغرض التشغيل بحسب المدة
١ ٦٠٠	١ ١٣٩	أقل من سنة واحدة
٢ ٨٥٤	١ ٥٨١	سنة إلى خمس سنوات
٨٧	٧٦	أكثر من خمس سنوات
٤ ٥٤١	٢ ٧٩٦	مجموع ارتباطات الاستئجار بغرض التشغيل

٢٣٣- وارتباطات استئجار مرافق المكاتب بغرض التشغيل هي الارتباطات المتعلقة بمكاتب الوكالة، وهي أساسا مكاتبها في نيويورك وواشنطن العاصمة وتورونتو وجنيف وطوكيو. وارتباطات عقود الاستئجار للمستقبل أقل في عام ٢٠١٣ مقارنة بعام ٢٠١٢، لأن بعض عقود الاستئجار اقتراب أجل انتهائها ولا زالت العقود الجديدة قيد التفاوض.

٢٣٤- أما عقود الاستئجار الأخرى فتمثل أساسا استئجار المعدات المكتبية، مثل الناسخات ومعدات الطباعة.

الملاحظة ٤٠: بنود الفترات السابقة

٢٣٥- خلال عام ٢٠١٣، تبين أن مبلغا محولا من أرصدة الصناديق إلى احتياطي ترحيل المخصصات الخالصة من الأعباء تم تقديره في عام ٢٠١٢ بأعلى مما ينبغي بمقدار ١,٥٨١ مليون يورو. وبما أن هذا التحويل لم يكن له أي تأثير على صافي الملكية فقد اعتُبر التعديل غير ذي أهمية. وتم في عام ٢٠١٣ تحويل هذا المبلغ لإعادته من الاحتياطيات إلى رصيد الصناديق.

٢٣٦- وُكُشِفَت خلال السنة أخطاء طفيفة معينة أخرى متعلقة بالسنوات السابقة. ولم تكن لهذه الأخطاء أهمية تكفي لتبرير إعادة إصدار بيانات السنوات السابقة، ولذلك تم تسجيلها في السنة الجارية. وكان تأثير هذه الأخطاء هو أن الأصول (وأساسا الأموال النقدية، والممتلكات والمنشآت والمعدات، والأصول غير الملموسة) تم تقديرها بأقل مما ينبغي بمقدار ٠,٢٣٩ مليون يورو في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢. وكان تأثير هذا التقدير الأقل مما ينبغي على بيان الأداء المالي هو أن نفقات عام ٢٠١٢ (وأساسا نفقات إدارة المباني والنفقات التشغيلية الأخرى) تم بيانها بأكثر مما ينبغي بمقدار ٠,١٦٣ مليون يورو. وكانت بقية المبلغ وقدرها ٠,٠٧٦ مليون يورو تتعلق أساسا بالاعتراف لأول مرة ببنود معينة من الممتلكات والمنشآت والمعدات. ومن ثم فإن التأثير كان سيكون تعديل رصيد الصناديق الافتتاحي في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢.

الملاحظة ٤١ : الخصوم المحتملة والأصول المحتملة

الخصوم المحتملة

٢٣٧- في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ كانت هناك ١٤ قضية استئناف مرفوعة على الوكالة لدى المحكمة الإدارية لمنظمة العمل الدولية تتعلق بمطالبات متنوعة مقدمة من موظفين حاليين أو سابقين. ومن بين هذه الاستئنافات البالغة ١٤ استئنافاً، لا تزال هناك ١٢ قضية لم تتم تسويتها بعد. وتم البت في إحدى القضايا في شباط/فبراير ٢٠١٤ لصالح الموظف السابق، وتم الاعتراف لها بمخصص قدره ٠,٠٤١ مليون يورو في البيانات المالية لعام ٢٠١٣ (انظر الملاحظة ١٩). وتم الفصل في القضية الأخرى لصالح الوكالة. فضلاً عن ذلك، توجد قضية أخرى مرفوعة من جانب موظف حالي معروضة على مجلس الطعون المشترك. وإذا نجح في النهاية مقدمو الاستئنافات غير المسواة المتبقية فمن المقدر أن تكون التكلفة على الوكالة نحو ٤,٢ مليون يورو.

الأصول المحتملة

٢٣٨- تتكوّن الأصول المحتملة للوكالة أساساً من التعهدات الواردة الخاضعة لصدور المزيد من الموافقات البرلمانية/غير البرلمانية من الجهات المانحة (٢٢,٩ مليون يورو)، ومن التعهدات الواردة التي لم تقبلها الوكالة رسمياً بعد (١,١ مليون يورو).

الملاحظة ٤٢ : الأحداث التالية لتاريخ الإبلاغ

٢٣٩- تاريخ الإبلاغ لدى الوكالة هو يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣. وقد أجاز المدير العام إصدار البيانات المالية في ٢١ آذار/مارس ٢٠١٤، وهو التاريخ الذي قُدمت فيه هذه البيانات إلى مراجع الحسابات الخارجي.

٢٤٠- ولم تطرأ أي أحداث هامة تؤثر على البيانات المالية، سلباً أو إيجاباً، بين تاريخ الإبلاغ وتاريخ إصدار البيانات المالية.

الملاحظة ٤٣ : الهبات

٢٤١- لم تُدفع أي هبات خلال الفترة المشمولة بالتقرير.

الجزء الرابع

المرفقات بالبيانات المالية

الإيرادات من الاشتراكات
عن الفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣
(معبّرًا عنها باليورو)

المجموع	الأنشطة الخارجة عن الميزانية		تكاليف المشاركة الوطنية	صندوق التعاون التقني	الميزانية العادية	الجهات المانحة
	الأنشطة الخارجة عن الميزانية - التعاون التقني	الأنشطة الخارجة عن الميزانية - الميزانية العادية				
						أولاً- الدول الأعضاء
٩١٥٥٩٢١	٦٣٧٦٦٠	٢٣٧٢٣٠٤	-	٩٩١٤٢٠	٥١٥٤٥٣٧	الاتحاد الروسي
٢٧٨٩٣	-	-	-	٥٥٣٥	٢٢٣٥٨	إثيوبيا
٥٨٦٢٨	-	-	-	١٨٥٠٧	٤٠١٢١	أذربيجان
١١٦٧٠٤٦	٢٠٠٠٠	١٣٠٣٩٠	(٦١٥)	١٩٧٨٩٩	٨١٩٣٧٢	الأرجنتين
٩٨٤١٠	٥١٥٢٠	-	٦٤٣	٨٩٩٤	٣٧٢٥٣	الأردن
٢٣٥٦٦	-	-	-	٩٢٣٧	١٤٣٢٩	أرمينيا
٣٥٠٩	-	-	-	٧١٤	٢٧٩٥	إريتريا
١٠٥١٨٢٦٧	١٢٠٠٠٠	١٧٦٠٠٠	-	-	١٠٢٢٢٢٦٧	إسبانيا
٧٦٦٨٦٠٨	-	١٦٠٢٨٤	-	١٢٨٨٨٣٥	٦٢١٩٤٨٩	أستراليا
٢٢٠١٨٥	٨٠٠٠٠	٥٠٠٠٠	-	٢٦٢٨٩	١٠٨٨٩٦	إستونيا
١٣٦٥٧٦٥	-	-	-	١٣٠٥٤٥	١٢٣٥٢٢٠	إسرائيل
١١١٧٩	-	-	-	-	١١١٧٩	أفغانستان
١٢٦٨٩٤	-	-	(٩٩٧٢)	٢٧٩٧٠	١٠٨٨٩٦	إكوادور
٣٥٥٧٥	-	-	-	٦٩١٨	٢٨٦٥٧	ألبانيا
٣٣٠٨٢١١٠	-	٢٠٣٥٩٨٠	-	٥٢٤٦٧٧٢	٢٥٧٩٩٣٥٨	ألمانيا
٩٠٨٨١٥٢	-	٧٥٧١٧٦٥	-	٢٥٧٧٩٩	١٢٥٨٥٨٨	الإمارات العربية المتحدة
٨٥٩٥٣٣	٧٠٠٠٠	-	(٢٩٣٠)	١٣٥٧٢٠	٦٥٦٢٤٣	إندونيسيا
٣٤٨٦٦	-	-	-	٦٩١٨	٢٧٩٤٨	أنغولا
٩٨٠٢١	-	-	٢٩٧٥	١٨١٣٨	٧٦٩٠٨	أوروغواي
٨٢٦٤٤	٤٧١٤٤	-	-	٦٨٤٣	٢٨٦٥٧	أوزبكستان
٢٢٧٤٤	١٨٢٥	-	-	٤١٥١	١٦٧٦٨	أوغندا
٢٩٩٢٠١	-	-	-	٥٨٤٨٤	٢٤٠٧١٧	أوكرانيا
٦٤٤٧٨٠	-	-	-	-	٦٤٤٧٨٠	إيران (جمهورية - الإسلامية)
١٧٢٧٤٤٨	-	١٢٥٠٠٠	-	-	١٦٠٢٤٤٨	أيرلندا
١٦١٢٠٦	-	-	-	٢٧٦٧٢	١٣٣٥٣٤	آيسلندا
١٩٢٧١٣٤٢	-	١٢١٠٠٠	-	٣٠٦٥٧٩٦	١٦٠٨٤٥٤٦	إيطاليا
٦٥٤٤	-	-	-	-	٦٥٤٤	بابوا غينيا الجديدة
٤٣٨٦٧	-	-	-	٢٣٨٠٨	٢٠٠٥٩	باراغواي
٦٦٩٧٨٦	٣٨٤٥٤٥	٢٢٩٢	١٩٠٨	٥٤٦٥٢	٢٢٦٣٨٩	باكستان
٤٨٦٦	-	-	١٩٠٨	-	٢٩٥٨	بالاو
١٢٤٣٣٣	-	-	-	-	١٢٤٣٣٣	البحرين
٤٥٨٦٢٧٣	-	-	(٧٥٣٠)	-	٤٥٩٣٨٠٣	البرازيل
١٨٧٩١١٥	-	-	-	٢٦٩٣٢٠	١٦٠٩٧٩٥	البرتغال
٥٣٤٨٧٨٤	-	٥٥٧٠٠٢	-	١٣٣٣١٧٠	٣٤٥٨٦١٢	بلجيكا
١٥٧٧٦٥	-	٢٦١٣٨	-	٢٥٥٩٧	١٠٦٠٣٠	بلغاريا
٢٨٦٥	-	-	-	-	٢٨٦٥	بليز
٣٤٨٦٦	-	-	-	٦٩١٨	٢٧٩٤٨	بنغلاديش
٨٣٤٥١	-	-	(١٣١٣)	٢٤٥٨٤	٦٠١٨٠	بنما
٨٣٨٥	-	-	-	-	٨٣٨٥	بنن
٧٢٦٠٧	٧٩٦٣	-	٤١٦٦	١١٧٦١	٤٨٧١٧	بوتسوانا
١٣٤٩٦٦	٣٠٠٥	-	-	٢١٠٦	٨٣٨٥	بوركينافاسو
٢٧٩٥	-	-	-	-	٢٧٩٥	بوروندي
٤٣٦٣٣	-	-	(٢٦١٤)	٨٩٩٤	٣٧٢٥٣	البوسنة والهرسك
٢٨٨٨٨٨٢	-	٥٠٠٠٠	-	٥٥٢٠٦٢	٢٢٨٦٨٢٠	بولندا
٧٣٦٥٧	٥٠٠٠٠	-	٣٥٩٨	-	٢٠٠٥٩	بوليفيا

المرفق ١ (تابع)

المجموع	الأنشطة الخارجة عن الميزانية		تكاليف المشاركة الوطنية	صندوق التعاون التقني	الميزانية العادية	الجهات المانحة
	الأنشطة الخارجة عن الميزانية - التعاون التقني	الأنشطة الخارجة عن الميزانية - الميزانية العادية				
٢٧٢ ٦٨٩	-	-	١ ٥٥٣	٢١ ٨٢١	٢٤٩ ٣١٥	بيرو
١٤٢ ٢٩٩	-	-	-	٢٧ ٦٧٢	١١٤ ٦٢٧	بيلاروس
٧١٦ ٩٦٥	-	-	١ ٩٠٨	١٣٩ ٠٥٣	٥٧٦ ٠٠٤	تايلند
٢ ١٤٢ ٢٥٠	٢٢ ١١٠	-	-	٤١٥ ٠٥٧	١ ٧٠٥ ٠٨٣	تركيا
١٨٨ ٥٢٩	١٨٢ ٩٣٩	-	-	-	٥٥٩٠	تشاد
١٠٥ ٤٩٩	-	-	٢ ٣٣٢	٢٠ ٠٦٢	٨٣ ١٠٥	تونس
٤٠ ٧٧٨	-	-	٣ ٥٢٤	-	٣٧ ٢٥٤	جامايكا
١١ ٤٦٢	-	-	-	-	١١ ٤٦٢	الجبيل الأسود
٤٤٥ ٢١٩	-	-	٧ ٦٤٧	٨٥ ٠٩٢	٣٥٢ ٤٨٠	الجزائر
٢ ٨٦٥	-	-	-	-	٢ ٨٦٥	جزر مارشال
٢ ٧٩٥	-	-	-	-	٢ ٧٩٥	جمهورية أفريقيا الوسطى
١ ٤٨٦ ٦٢٥	١٧٤ ٧٨٣	٨٥ ٥٠٠	-	٢٣٢ ٤٤٧	٩٩٣ ٨٩٥	الجمهورية التشيكية
١١٦ ٢٨٣	-	-	١ ٦٥٦	-	١١٤ ٦٢٧	الجمهورية الدومينيكية
٧٢ ٠٢٨	-	-	٣ ٢٥٢	-	٦٨ ٧٧٦	الجمهورية العربية السورية
١٣ ٢٤٠	٤ ٨٥٥	-	-	-	٨ ٣٨٥	جمهورية الكونغو الديمقراطية
٣٦ ١٠٧	٨ ٠٣٣	-	-	٥ ٧١٦	٢٢ ٣٥٨	جمهورية تنزانيا المتحدة
١٠ ٨٥١ ٦٢٥	٩٦ ٥٨٠	٢ ١٢٢ ٠٠٣	-	١ ٥٠٦ ٧٥٤	٧ ١٢٦ ٢٨٨	جمهورية كوريا
٣ ٤٨٦	-	-	-	٦٩١	٢ ٧٩٥	جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية
٢٤ ٩٠٢	-	-	-	٤ ٨٤٣	٢٠ ٠٥٩	جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً
٧ ١١٦	-	-	-	١ ٣٨٤	٥ ٧٣٢	جمهورية مولدوفا
١ ٣٥٦ ٨٠٥	-	٥٠ ٠٠٠	(١٣ ٠٢٥)	٢٥٦ ٦٦٠	١ ٠٦٣ ١٧٠	جنوب أفريقيا
٢١ ٣٤٥	-	-	-	٤ ١٥١	١٧ ١٩٤	جورجيا
٢ ٨٥٧ ٤٣٥	-	-	-	٤٩٠ ٤٩١	٢ ٣٦٦ ٩٤٤	الدانمرك
٣ ٢٧٣	-	-	-	-	٣ ٢٧٣	دومينيكا
٢ ٧٩٥	-	-	-	-	٢ ٧٩٥	رواندا
٦٣٨ ٣٣٢	-	٣٠ ٠٠٠	-	١١٨ ٢٩٨	٤٩٠ ٠٣٤	رومانيا
١٣ ٩٤٦	-	-	-	٢ ٧٦٧	١١ ١٧٩	زامبيا
٨٤ ٠٠١	٧٥ ٠٥٠	-	(١ ٧٢٢)	٢ ٠٧٦	٨ ٥٩٧	زمبابوي
٣٤٣ ٣٩٨	٢٧٩ ٣٦٣	-	-	١٢ ٤٥٣	٥١ ٥٨٢	سري لانكا
٥١ ٥٨٢	-	-	-	-	٥١ ٥٨٢	السلفادور
٤٩٠ ٤٧٨	-	-	-	٩٧ ٨٧٨	٣٩٢ ٦٠٠	سلوفاكيا
٣٦٤ ٧٥١	-	-	-	٣٤ ٢٤٥	٣٣٠ ٥٠٦	سلوفينيا
١ ٣٠١ ٧٦٨	-	-	-	٢٢٣ ٤٥٤	١ ٠٧٨ ٣١٤	سنغافورة
٢٠ ٩١٩	-	-	-	٤ ١٥١	١٦ ٧٦٨	السنغال
٣٤ ٨٦٦	-	-	-	٦ ٩١٨	٢٧ ٩٤٨	السودان
٤ ١٨٥ ٥٤١	-	٥٠ ٠٠٠	-	٧١٣ ٦٥٠	٣ ٤٢١ ٨٩١	السويد
٤ ٩٥٤ ٨٢٩	-	٥٣٣ ٠٠٠	-	٧٨٦ ٢٧٩	٣ ٦٣٥ ٥٥٠	سويسرا
٢ ٧٩٥	-	-	-	-	٢ ٧٩٥	سيراليون
٨ ٠٩٤	-	-	٧٦٩	١ ٤٠٩	٥ ٩١٦	سيشيل
٨٥٣ ٧٢٤	٧ ٨٣٠	٧ ٦٤٠	٦ ٨٢٣	١٥٩ ٩٦١	٦٧١ ٤٧٠	شيلي
٢٢٨ ٢٣٠	١٠٠ ٠٠٠	-	-	٢٥ ٠٦٥	١٠٣ ١٦٥	صربيا
١١ ١٢٧ ٢٣٠	-	٢٠٥ ٤٤٢	(١٣ ٩٤٨)	٢ ١٢٦ ٦١٢	٨٨٠ ٩١٢٤	الصين
٢٤ ٨٤٨	-	-	١٧ ٧٣٢	١ ٣٨٤	٥ ٧٣٢	طاجيكستان
٦٧ ٥٩٢	-	-	-	١٣ ١٤٤	٥٤ ٤٤٨	العراق
٣٢٨ ٤٨٥	-	-	(٥٠٦)	٥٧ ٤٢٠	٢٧١ ٥٧١	عمان
٣٥ ٦٤٠	-	-	(٢ ٨١٤)	-	٣ ٨ ٤٥٤	غابون
١٣٧ ٧١٤	٧٦ ٤٠٠	-	٣ ٩٦٦	٤ ١٥١	١٧ ١٩٤	غانا
٩٤ ٣٠٩	-	-	٣٩١	١٦ ٥٤٣	٧٧ ٣٧٥	غواتيمالا
٢٥ ٢٩٧ ٥٠١	-	١ ٤٣٩ ١٥٣	-	٤ ١٥٨ ٢٨٧	١٩ ٧٠٠ ٠٦١	فرنسا
٣٢٥ ٣٩٢	-	-	١٢ ٢٠٥	٦٣ ٨٧٢	٢٤٩ ٣١٥	الفلبين

المرفق ١ (تابع)

المجموع	الأنشطة الخارجة عن الميزانية		تكاليف المشاركة الوطنية	صندوق التعاون التقني	الميزانية العادية	الجهات المانحة
	الأنشطة الخارجة عن الميزانية - التعاون التقني	الأنشطة الخارجة عن الميزانية العادية				
١٧٢٤٥٥٥	٥٠٢٥٠	-	٢٥٣٠	٨٠٣٤٧٢	٨٦٨٣٠٣	فنزويلا (جمهورية-البوليفارية)
٢٣٢٦١٤٣	-	١١٧٣٣٢	-	٣٨٩٣٦٨	١٨١٩٤٤٣	فنلندا
١١٩٧٠٠	-	-	٨١٢٩	٢٢١٣٨	٨٩٤٣٣	فييت نام
١٧٧٣٢٧	-	-	-	٣٠٤٤٠	١٤٦٨٨٧	قبرص
٤٣٤٠٠١	-	-	-	-	٤٣٤٠٠١	قطر
(١٥٠٦٨)	-	-	(١٧٩٣٣)	-	٢٨٦٥	قيرغيزستان
٢٦٠١١٨	-	-	-	٥٠٩٢٣	٢٠٩١٩٥	كازاخستان
٤٠٥٠٠	٩٠٧٧	-	(٤٠٢٩)	٣٩٦٩	٣١٥٢٣	الكاميرون
٥٠٨٩	-	-	-	١٧٥٤	٣٣٣٥	الكرسي الرسولي
٣١١٨٨٢	١٥٠٠٠	-	-	٣٠٣٧٤	٢٦٦٥٠٨	كرواتيا
٨٣٨٥	-	-	-	-	٨٣٨٥	كمبوديا
١٤٧٩٠٤٧٠	-	٢٥٦٣٧١٤	-	١٩٠٧٦٧٥	١٠٣١٩٠٨١	كندا
٢٥٦٦٥١	-	-	٢٠٧١٧	٤١٠٦٧	١٩٤٨٦٧	كوبا
١٣٢٤٧٤	١١٢٨٨٦	-	(١٥٧٠٦)	٦٦٣٧	٢٨٦٥٧	كوت ديفوار
٩٣٨٨٠	-	-	(٦٨٧)	-	٩٤٥٦٧	كوستاريكا
٤٤٨٨٤٩	-	-	٤٠١١	٤٦٥٠٧	٣٩٨٣٣١	كولومبيا
٩٨١٦	-	-	-	-	٩٨١٦	الكونغو
٩٧١٦٢٢	١٢٧٠٠٠	-	-	-	٨٤٤٦٢٢	الكويت
٢٦٩٩٠٦	٢١٠٨٠٤	-	١٢٤٩٩	١٥٠٨٠	٣١٥٢٣	كينيا
١٣١٦٢٧	-	-	-	٢٥٥٩٧	١٠٦٠٣٠	لاتفيا
١١٣٨٤٥	-	-	-	٢٢١٣٨	٩١٧٠٢	لبنان
٣٦٢٧٧	-	-	-	٦٢٢٦	٣٠٥٥١	لختنشتاين
٣٥٠٦٢٦	-	-	-	٦٠١٨٧	٢٩٠٤٣٩	لكسمبورغ
٤٤٨٥١٧	-	-	(٣٦٢١)	٨٥٣٤٤	٣٦٦٧٩٤	ليبيا
٢٧٩٥	-	-	-	-	٢٧٩٥	ليبيريا
٢٣٤١٢٢	١٠٠٠٠	-	-	٤٣٥٨٤	١٨٠٥٣٨	ليتوانيا
٣٤٨٦	-	-	-	٦٩١	٢٧٩٥	ليسوتو
٥٨٤٩٠	-	-	-	١١١٦٢	٤٧٣٢٨	مالطة
١٠٤٦١	-	-	-	٢٠٧٦	٨٣٨٥	مالي
٨٩٨٢٢٧	٧٦٧٠	-	-	١٦٨٨٠٠	٧٢١٧٥٧	ماليزيا
١٠٤٦١	-	-	-	٢٠٧٦	٨٣٨٥	مدغشقر
٤٥٥٠٥٢	١٣٣٩٠٩	-	(٢٥٨٨)	٦٢٩٥٤	٢٦٠٧٧٧	مصر
١٧١٩٥٠	-	-	(٢٧٢٦٩)	٣٨٧٤١	١٦٠٤٧٨	المغرب
٨٣٠٥٧٧١	-	-	٣٩١٩	١٥٨٤١٩٣	٦٧١٧٦٥٩	المكسيك
٣٤٨٦	-	-	-	٦٩١	٢٧٩٥	ملاوي
٢٩٢٣٦٦٣	-	-	٣٨٠٣	٥٥٣٤٤٥	٢٣٦٦٤١٥	المملكة العربية السعودية
٢٩٩٢١٢٢٤	-	٤٢٦٨٧٨٨	-	٤٤٠٣٣٤٧	٢١٢٤٩٠٨٩	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية
٣٠٧١١٦	٣٠٠٠٠٠	-	-	١٣٨٤	٥٧٣٢	منغوليا
٢٧٩٥	-	-	-	-	٢٧٩٥	موريتانيا (جمهورية-الإسلامية)
٦٩٢٧٤	٢٢٤٧٣	-	٧٦٦٩	٧٦٠٩	٣١٥٢٣	موريشيوس
١٠٤٦١	-	-	-	٢٠٧٦	٨٣٨٥	موزامبيق
٣٤٤٠٧٥	-	٣٣١٩٨٢	-	٢٠٧٦	١٠٠١٧	موناكو
٢٠٩١٩	-	-	-	٤١٥١	١٦٧٦٨	ميانمار
٢٣٢٩٢	-	-	-	٣٦٦	٢٢٩٢٦	ناميبيا
٤٤٣٤٤٦٧	-	١٠٥٣٠٩٦	-	٥٨٠٤٢٦	٢٨٠٠٩٤٥	النرويج

المرفق ١ (تابع)

المجموع	الأنشطة الخارجة عن الميزانية		تكاليف المشاركة الوطنية	صندوق التعاون التقني	الميزانية العادية	الجهات المانحة
	الأنشطة الخارجة عن الميزانية - التعاون التقني	الأنشطة الخارجة عن الميزانية - الميزانية العادية				
٣٣٠٤٧٨٩	-	-	-	٥٦٧٢٨١	٢٧٣٧٥٠٨	النمسا
١٦٧٦٨	-	-	-	-	١٦٧٦٨	نيبال
٦٩٧٤	-	-	-	١٣٨٤	٥٥٩٠	النيجر
٣٢٢٥٥٩	٦١٦٦٣	-	(٥٩١٥)	٥١٨٨٥	٢١٤٩٢٦	نيجيريا
٥١٨٤٦	-	-	٤١٣٨٥	٢٠٧٦	٨٣٨٥	نيكاراغوا
٩٥٤٨١٨	-	٧٦٨٠٩	-	-	٨٧٨٠٠٩	نيوزيلندا
٨٣٨٥	-	-	-	-	٨٣٨٥	هايتي
١٨٣٢١٠٩	-	-	-	٣٥٦٢٨٠	١٤٧٥٨٢٩	الهند
٢٨١٥٩	-	-	٥٢٣٣	-	٢٢٩٢٦	هندوراس
١٠٢٣٥٦٥	-	-	-	١٩٥٣٢١	٨٢٨٢٤٤	هنغاريا
٧٣١٤٥١٧	-	١٠٨٤٦٠	-	١٢٣٦٩٤٩	٥٩٦٩١٠٨	هولندا
١٥١٩٨٣٦٩٤	٤٠٥٤١٧٢	٤٨٠٦٨٢٩١	-	١٦٤٠٠٥٥٣	٨٣٤٦٠٦٧٨	الولايات المتحدة الأمريكية
٥٦٨٧٠٧٧٤	٩٠٢٩٨٠	٧٢٢٥٠٠٣	-	٨٤٢٤٦١٤	٤٠٣١٨١٧٧	اليابان
٢٧٩٤٨	-	-	-	-	٢٧٩٤٨	اليمن
٢١٧٩١١٢	-	-	-	-	٢١٧٩١١٢	اليونان
٤٨١٤٢٤٦٣٤	٨٥١٩٩٨٩	٨١٦٦٩٣٦٨	٩٠١١٧	٦٣٩٥١٠٨٦	٣٢٧١٩٤٠٧٤	المجموع الفرعي:
١٤٣٩٦٤	-	-	-	-	١٤٣٩٦٤	ثانياً - دول أعضاء جديدة
٢٧٩٥	-	-	-	-	٢٧٩٥	ترينيداد وتوباغو
٩٨٠١	-	-	-	-	٩٨٠١	توغو
٩٧٨٣	-	-	-	-	٩٧٨٣	سان مارينو
١٨٤٣٩	-	-	-	٥٣٥٢	١٣٠٨٧	سوازيلند
١٨٤٧٨٢	-	-	-	٥٣٥٢	١٧٩٤٣٠	فيجي
١٨٤٧٨٢	-	-	-	٥٣٥٢	١٧٩٤٣٠	المجموع الفرعي:
٧٦٤٩٣٦٣	١٨٠٠٠٠٠	٥٨٤٩٣٦٣	-	-	-	ثالثاً - جهات مانحة أخرى
٢٨٧١١٥٠	٢٢٤٧٩	٢٨٤٨٦٧١	-	-	-	المفوضية الأوروبية
١٣٣٢٢١	١١٤٠	١٣٢٠٨١	-	-	-	منظمات دولية
						مصادر أخرى
١٠٦٥٣٧٣٤	١٨٢٣٦١٩	٨٨٣٠١١٥	-	-	-	المجموع الفرعي:
٤٩٢٢٦٣١٥٠	١٠٣٤٣٦٠٨	٩٠٤٩٩٤٨٣	٩٠١١٧	٦٣٩٥٦٤٣٨	٣٢٧٣٧٣٥٠٤	المجموع الإجمالي:

ملحوظة: باستثناء المبالغ المُستَرَدَّة والمساهمات المسجَّلة كإيرادات مؤجلة

حالة الاشتراكات المستحقة الدفع
عن الفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣
(مقراً عنها بالبورور)

المجموع	الأنشطة الخارجية عن الميزانية		التكاليف البرنامجية المقررة الاسترداد	تكاليف المشاركة الوطنية	صندوق التعاون التقني	الميزانية العادية	صندوق رأس المال العامل	الجهة المتاحه
	الأنشطة الخارجية عن الميزانية- التعاون التقني	الأنشطة الخارجية عن الميزانية العادية						
١٥٤٣٠٠٠٠	-	١٥٤٣٠٠٠٠	-	-	-	-	-	الدول الأعضاء
-	-	-	-	-	-	-	-	الاتحاد الروسي
-	-	-	-	-	-	-	-	إثيوبيا
-	-	-	-	-	-	-	-	أذربيجان
(٦١٥)	-	-	-	(٦١٥)	-	-	-	الأرجنتين
٨٧٨٣٢	٥٠٧٥٠	-	-	٦٤٣	٤٦٤٤	٣١٧٩٥	-	الأردن
-	-	-	-	-	-	-	-	أرمينيا
-	-	-	-	-	-	-	-	إريتريا
٢٩٧٧٥٠	١٠٠٠٠٠٠	١٩٧٧٥٠	-	-	-	-	-	أستونيا
-	-	-	-	-	-	-	-	أستريا
٢٠٧٦٥	-	-	-	٢٠٧٦٥	-	-	-	إستونيا
-	-	-	-	-	-	-	-	إسرايل
-	-	-	-	-	-	-	-	أفغانستان
٩٥٥	-	-	-	٩٥٥	-	-	-	إكوادور
-	-	-	-	-	-	-	-	ألبانيا
-	-	-	-	-	-	-	-	ألمانيا
-	-	-	-	-	-	-	-	الإمارات العربية المتحدة
(٢٢١٣)	٧١٧	-	-	(٢٩٣٠)	-	-	-	إندونيسيا
-	-	-	-	-	-	-	-	أنغولا
٦٤٦٨	٦٤٦٨	-	-	-	-	-	-	أوروغواي
٢٢٢٠٠٦	١٨٤٧٣	-	-	٢١٨٩٢	-	١٨١٦٤١	-	أوزبكستان
٥٢٩٥٥	-	-	-	-	٤٥١١	٤٨٤٤٤	-	أوغندا
-	-	-	-	-	-	-	-	أوكرانيا
١٢٥٣٠٤٩	-	-	-	-	-	١٢٥٣٠٤٩	-	إيران (جمهورية - الإسلامية)
-	-	-	-	-	-	-	-	إيرلندا
-	-	-	-	-	-	-	-	إيسلندا

المجموع	الأنشطة الخارجة عن الميزانية		التكاليف البرنامجية المقررة الاسترداد	تكاليف المشاركة الوطنية	صندوق التعاون التقني	الميزانية العادية	صندوق رأس المال العامل	الجهة المانحة
	الأنشطة الخارجة عن الميزانية-التعاون التقني	الأنشطة الخارجة عن الميزانية العادية						
١٠٤٠٠٠	-	١٠٤٠٠٠	-	-	-	-	-	إيطاليا
١٣٢١٢	-	-	-	-	-	١٢٩٠٨	٣٠٤	بلوا غينيا الجديدة
٣٥١٤٠٩	-	-	٥٣٨٣٨	١٨٤٧٩	-	٢٧٩٠٩٢	-	جراغواي
٦٥٢٥٠	٦٥٢٥٠	-	-	-	-	-	-	باكستان
٢٥٣٦	-	-	-	١٩٠٨	-	٦٢٨	-	بلاو
٢٤٥٥٣٨	-	-	-	-	-	٢٤٥٥٣٨	-	البحرين
٨٣٨٣٨٨٤	١١٢٣٨	-	-	(٧٥٣٠)	-	٨٣٨٠١٧٦	-	البرازيل
١٢١١٨١٩	-	-	-	-	-	١٢١١٨١٩	-	البرتغال
١٠٠٠٠	-	١٠٠٠٠	-	-	-	-	-	بلجيكا
١٦٨٣٩	٣٠٠٠٠	-	-	(١٣١٦١)	-	-	-	بلغاريا
٨٨٤٣	-	-	-	٥٩٥	-	٨٢٤٨	-	بلن
-	-	-	-	-	-	-	-	بنغلاديش
١١١٠١	-	-	-	-	-	١١١٠١	-	بنما
١٩٤٧٧	-	-	-	-	-	١٩٤٧٧	-	بنن
-	-	-	-	-	-	-	-	بوتسوانا
-	-	-	-	-	-	-	-	بوركينا فاسو
١٣٠٠٤	-	-	-	-	-	١٢٨٥٢	١٥٢	بوروندي
١٥٣٢٢٣	-	-	-	-	-	١٥٣٢٢٣	-	البروندي والهورسك
١٣١٥٢	-	-	-	١٣١٥٢	-	-	-	بولندا
٣٥٤٠٢٨	-	-	٢٠١٦٠٦	١٣٢١٦	-	١٣٨٩٥٤	١٥٢	بوليفيا
٥٠٠٧٣١	-	-	٨٥٨٥٩	-	-	٤١٤٨٧٢	-	بيرو
-	-	-	-	-	-	-	-	بيلا روس
١٠٠٠	-	-	-	-	١٠٠٠	-	-	تايلاند
٦٥٣٧٣١	٦٦٥٧٦٥	-	-	(١٢٠٣٤)	-	-	-	تركيا
١٨٨٥٩٦	١٨٣٠٥٧	-	-	-	-	٥٥٣٩	-	تشاد
-	-	-	-	-	-	-	-	تونس
٩١٦٠٢	-	-	-	-	-	٩١٦٠٢	-	جامايكا
٦٤٤٤٨	-	-	-	٢٨٩٣٤	٢٥٣٣	٣٢٩٨١	-	الحيل الأسود
١٧٠	-	-	-	١٧٠	-	-	-	الجزائر
٨٢٤٨	-	-	-	-	-	٨٢٤٨	-	جزر مارشال

المجموع	الأنشطة الخارجة عن الميزانية		التكاليف البرنامجية المقررة الاسترداد	تكاليف المشلكة الوطنية	صندوق التعاون التقني	الميزانية العادية	صندوق رأس المال العامل	الجهة المانحة
	الأنشطة الخارجة عن الميزانية-التعاون التقني	الأنشطة الخارجة عن الميزانية العادية						
٢٨ ٦٩٤	-	-	-	-	٦١٦	٢٧ ٩٢٦	١٥٢	جمهورية أفريقيا الوسطى
-	-	-	-	-	-	-	-	الجمهورية التشيكية
١ ٤٥٥ ٠١١	-	-	١ ٤٨ ٣٤٤	٢٣ ٥٥٢	-	١ ٢٨٠ ٥٢٩	٢ ٥٨٦	الجمهورية الدومينيكية
١١٢ ٨٦٤	-	-	-	٢٩ ٥٧٢	١ ٤٩ ٩٥٣	٦٨ ٣٨٩	-	الجمهورية المربية السوربية
-	-	-	-	-	-	-	-	جمهورية الكونغو الديمقراطية
٢٢ ٤٢٦	-	-	-	-	٥ ٧١٦	١ ٦ ٧١٠	-	جمهورية تنزانيا المتحدة
٢ ٣١٢ ٠٠١	١ ٧٧ ٦٢٥	٤٥٤ ١٣٢	-	(٧ ٦٠٢)	٤٥٧ ٧٤٥	١ ٢٣٠ ١٠٦	-	جمهورية كوريا
٢ ٧٧٩	-	-	-	-	-	٢ ٧٧٩	-	جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية
١ ٣٢ ٨٤٣	-	-	-	٣٤ ٠٠٩	١٢ ٢٦٧	٨٦ ٥٢٧	-	جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً
٧ ٠٣٨	-	-	-	-	١ ٣٥٨	٥ ٦٨٠	-	جمهورية مولدوفا
٢ ١ ٩٧٥	٤٠٠٠٠	-	-	(١٣ ٠٢٥)	-	-	-	جنوب أفريقيا
٣٠٧ ٦٦٢	١١٠ ٠٧٤	-	-	-	-	١٩٧ ٥٨٨	-	جورجيا
-	-	-	-	-	-	-	-	الاندورك
٦ ٦٠٧	-	-	-	-	-	٦ ٤٥٥	١٥٢	دومينيكا
٥ ٦١٩	-	-	-	-	-	٥ ٤٦٧	١٥٢	رواندا
٢٨٤ ٩٥٩	-	-	٣٧ ٦٢٧	٣٠ ٠٦٠	-	٢ ١٧ ٢٧٢	-	رومانيا
-	-	-	-	-	-	-	-	زامبيا
٨ ٧٤٧	-	-	-	(٥٦٨)	٢٠ ٣٧	٧ ٢٧٨	-	زيمبابوي
١٨٤ ٣٦٤	-	-	١ ٦٤ ١٢٧	-	-	٢٠ ٣٢٧	-	سري لانكا
٦٥٦ ٦٢٧	-	-	٩ ٠٢١	-	-	٦٤٥ ٧١٣	١ ٨٩٣	السلفادور
-	-	-	-	-	-	-	-	سلوفاكيا
٣١٠ ٢٦٥	-	-	-	-	٨٢ ٠٢٣	٢ ٢٨ ٢٤٢	-	سلوفاكيا
-	-	-	-	-	-	-	-	سنغافورة
٤٣ ٣٣٠	-	-	-	-	١٠ ٣٣٨	٣٢ ٩٩٢	-	سنغافورة
٩١ ٢٨٣	-	-	-	-	١١ ٠٦٩	٨٠ ٢١٤	-	السودان
١٠ ٠٠٠	-	١٠ ٠٠٠	-	-	-	-	-	السويد
-	-	-	-	-	-	-	-	سويسرا
١٠ ٥٦٨	-	-	-	-	-	١٠ ٥٦٨	-	سيراليون
-	-	-	-	-	-	-	-	سيتيل
٦ ٣٤٨	-	-	-	٦ ٣٤٨	-	-	-	شيلي

المرفق ٣ (تابع)

المجموع	الأنشطة الخارجة عن الميزانية		التكاليف البرنامجية المعتمدة الاسترداد	تكاليف المشاركة الوطنية	صندوق التعاون التقني	الميزانية العادية	صندوق رأس المال العامل	الجهة المانحة
	الأنشطة الخارجة عن الميزانية- التعاون التقني	الأنشطة الخارجة عن الميزانية العادية						
٤٢٦١٨٥ (٢١٨١) ٦٤١٢ ٣٠٠٠٠ (٥٠٦)	- - ٦٤١٢ ٣٠٠٠٠ -	- ١١٧٦٧ - - -	- - - - -	- - (١٣٩٤٨) - -	- - - - -	٤٢٦١٨٥ - - - -	- - - - -	صربيا الصين طاجيكستان العراق عمان
١٦٧٠٥٦ ١٥٥١٤٧ ٦٩٤٢٤٥ ٣٥٦٠٠٠ -	- ٧٢٥٠٠ - - -	- - - ٣٥٦٠٠٠ -	- - ١٠٦٢٢٦ - -	٩٧١٨ ٥٣٩٩٦ ٨٥٣٥ - -	- - - - -	١٥٧٣٣٨ ٢٨٦٥١ ٥٧٩٤٨٤ - -	- - - - -	غابون غانا غواتيمالا فرنسا الفاييين
٩٧٢١٣٢ ٥٠٠٠٠ - - -	١٠٨٧٢٣ - - - -	- ٥٠٠٠٠ - - -	- - ٦٥٤٠ - -	- - ٥٥٦٣٨ ٢٥٨٢٩ - -	- - - - -	٨٦٣٤٠٩ - - - -	- - - - -	فنزويلا (جمهورية-البيارقية) فاندا فلبندا فيتنام قطر قطر
٨٢١١٠ ١٠٢ ٨٧٤٠٠ - ٣٩٨٦٨٧ ١٠٧٩٦٤ - ٧٤٦١٧٥ (١٥٧٠٦) ١٢٥٢٢٢ ٢٢٨٠ - ٨٧٣١٧٤ ٤٨٨٨٨ -	- - ٣٦٤٢٨٣ - ١٥٠٠٠٠ - - - - - - - - -	- - - - - - - - - - - - - -	- - - - - - - - - - - - - -	- - ٢٥٨٢٩ - - - - ٣١٠١ (١٥٧٠٦) - ٢٢٨٠ - - ٤٨٨٨٨ -	- - - - - - - - - - - - - -	١٩٩٣٢ ١٠٢ ٦١٥٧١ - ٣٨٣٦٨٧ ١٠٧٩٦٤ - ٣٧٨٧٩١ - ١٢٥٢٢٢ - - ٨٧٣١٧٤ - -	- - - - - - - - - - - - - -	قبرغزستان كازاخستان الكاميرون الكرسي الرسولي كرواتيا كمبوديا كندا كوبا كوت ديفوار كوستاريكا كولومبيا الكويت الكويت كيتيا لاتفيا

المجموع	الأنشطة الخارجة عن الميزانية		التكاليف البرنامجية المقررة الاسترداد	تكاليف المشاركة الوطنية	صندوق التعاون التقني	الميزانية العادية	صندوق رأس المال العامل	الجهة المانحة
	الأنشطة الخارجة عن الميزانية-التعاون التقني	الأنشطة الخارجة عن الميزانية-العادية						
١١٣.٠٥٤	-	-	-	-	٢٢ ٤٣٦	٩٠ ٦١٨	-	لبنان
-	-	-	-	-	-	-	-	لختنشتاين
-	-	-	-	-	-	-	-	لكسمبورغ
(١٨٣٥٤)	-	-	-	(١٨٣٥٤)	-	-	-	ليبيا
١٨٥٩٦٠	-	-	-	-	-	١٨٥٩٦٠	-	ليبيريا
-	-	-	-	-	-	-	-	ليتوانيا
٥٤٠٢	-	-	-	-	-	٥٤٠٢	-	ليسوتو
-	-	-	-	-	٦ ٥٤٤	٩ ٥٠٤	-	مالطة
١٦٠٤٨	-	-	-	-	-	-	-	مالي
-	-	-	-	-	-	-	-	ماليزيا
٢٦٧٠٩	-	-	-	-	٣ ٨٩٩	٢٢ ٨١٠	-	مدغشقر
(٢ ٤٣٩)	-	-	-	(٢ ٤٣٩)	-	-	-	مصر
(٢٧ ٢٦٩)	-	-	-	(٢٧ ٢٦٩)	-	-	-	المغرب
-	-	-	-	-	-	-	-	المكسيك
١٠٥١٩	-	-	-	-	-	١٠٥١٩	-	ملاوي
-	-	-	-	-	-	-	-	المملكة العربية السعودية
-	-	-	-	-	-	-	-	و أيرلندا الشمالية
٣٠٠٠٠٠	٣٠٠٠٠٠	-	-	-	-	-	-	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى
٣١١٢	-	-	-	-	٣٣٣	٢ ٧٧٩	-	منغوليا
١٤٥٠٠	١٤٥٠٠	-	-	-	-	-	-	موريتانيا (جمهورية- الإسلامية)
٢ ٦٦٢	-	-	-	-	-	٢ ٦٦٢	-	موريشيوس
٨٠٠٠٠	-	٨٠٠٠٠	-	-	-	-	-	موزامبيق
-	-	-	-	-	-	-	-	موناكو
-	-	-	-	-	-	-	-	ميانمار
-	-	-	-	-	-	-	-	ناميبيا
١٠٠٠٠٠	-	١٠٠٠٠٠	-	-	-	-	-	النرويج
-	-	-	-	-	-	-	-	النمسا
٤٨٤٤٤	-	-	-	-	-	٤٨ ٤٤٤	-	نيجال
-	-	-	-	-	-	-	-	النيجر
٢٥٧٩٣٠	-	-	-	(٥٩١٥)	٥٠ ٩٢٠	٢١٢ ٩٢٥	-	نيجيريا
٤٠٨٣١	-	-	-	٤٠٨٣١	-	-	-	نيكاراغوا

حالة الإيرادات الموجبة
عن الفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣
(مقراً عليها باليورو)

مجموع المساهمات الخارجية عن الميزانية المحوّلة والممولة بشرط	المساهمات المقبوضة مقدّماً		مجموع المساهمات المقبوضة مقدّماً	الأنشطة الخارجية عن الميزانية		تكاليف المشاركة الوظيفية	صندوق التعاون التقني	الميزانية العادية	الدول الأعضاء
	الأنشطة الخارجية عن الميزانية - التعاون التقني	الأنشطة الخارجية عن الميزانية العادية		الأنشطة الخارجية عن الميزانية - التعاون التقني	الأنشطة الخارجية عن الميزانية العادية				
-	-	-	١٤٨١٥	-	-	١٤٨١٥	-	-	أولاً- الدول الأعضاء
-	-	-	٢٢٣٨٥٢	-	٢٨٥٦٠	٦٠٠٠٠	١٣٩٨٦١	٥٤٣١	الاتحاد الروسي
-	-	-	١٣١٢٤	-	-	١٣١٢٤	-	-	الأرجنتين
-	-	-	٢٨٠٥٣	-	-	١١٩١٢	-	-	الأردن
-	-	-	٥٦٢٤	-	-	-	٤٨٤٦	٢١٢٩٥	أرمينيا
-	-	-	-	-	-	-	٦٩٢	٤٩٣٢	إريتريا
-	-	-	٢٧٦٠٠٠	-	٢٧٦٠٠٠	-	-	-	إسبانيا
-	-	-	٦٩٤٠٠٦١	-	-	-	-	٦٩٤٠٠٦١	أستراليا
-	-	-	١٤٠٢٥٤	-	-	-	٢٦٣٠٤	١١٣٩٥٠	إستونيا
-	-	-	٦١٤٩	-	-	٦١٤٩	-	-	إسرائيل
-	-	-	٣٦١٣١	-	-	-	٧٤٦٠	٢٨٦٧١	أنغولا
-	-	-	٥٢٨٠	-	٥٢٨٠	-	-	-	أوروغواي
-	-	-	٢٧٦٧٩	-	-	-	١٠٠٠٠	١٧٦٧٩	إيران (جمهورية - الإسلامية)
-	-	-	٣١٦٣٣١	-	-	١٣٥٠٤	٥٧١٨٥	٢٤٥٦٤٣	باكستان
-	-	-	٥٢٠٠٠	-	-	٥٢٠٠٠	-	-	البرازيل
-	-	-	١٧٤٩٤٠	-	-	٧٦٣١	٣١١٥٠	١٣٦١٥٩	بلغاريا
-	-	-	١٠٥٩	-	-	١٠٥٩	-	-	بنما
-	-	-	١٤٣٢	-	-	١٤٣٢	٧٦١٤	-	تركيا
-	-	-	٧٦١٤	-	-	-	-	-	جاميكا
-	-	-	٤٨٧٢٠١	-	-	-	٩١٢٧٣	٣٩٥٨٢٨	الجزائر
-	-	-	١١١٢٧٥	١١١٢٧٥	-	-	-	-	الجمهورية التشيكية

المساهمات الخارجية عن الميزانية الممولةة		المساهمات الخارجية عن الميزانية الممولةة		المساهمات المقبوضة مقمما			الدول الاعضاء		
المساهمات الخارجية عن الميزانية الممولةة	المساهمات الخارجية عن الميزانية الممولةة	المساهمات المقبوضة مقمما	الانشطة الخارجية عن الميزانية	الانشطة الخارجية عن الميزانية	تكاليف المشاركة الوطنية	صندوق التعاون التقني			
مجموع المساهمات الخارجية عن الميزانية الممولةة بشروط	الانشطة الخارجية عن الميزانية-التعاون التقني	الانشطة الخارجية عن الميزانية - العادية	مجموع المساهمات المقبوضة مقمما	الانشطة الخارجية عن الميزانية-التعاون التقني	الانشطة الخارجية عن الميزانية - العادية	تكاليف المشاركة الوطنية	صندوق التعاون التقني	الميزانية العادية	الجمهورية الدومينيكية جمهورية الكونغو الديمقراطية جمهورية كوريا الاندونيسيا رومانيا زامبيا زانايا سري لانكا سلوفاكيا سلوفينيا سنغافورة السويد سيشيل شيلي صربيا الصين
-	-	-	٧٢٥٧	-	٧٢٥٧	-	-	-	٤١
-	-	-	٤١	-	-	-	-	-	-
-	-	-	٧٢٢٣١٧	١١٨٨٥٣	٦٠٣٤٦٤	-	٤٤٩٩٤١	-	٢٢٤٥٠٥٠
-	-	-	٢٦٩٤٩٩١	-	-	٤٩٧٣	-	-	-
-	-	-	٤٩٧٣	-	-	-	-	-	-
-	-	-	٥٤٩	-	-	-	-	-	٥٤٩
-	-	-	٣٣٠٠٠	-	-	١٦٣٨٧	١٦٦١٣	-	-
-	-	-	١٧٥٩٢٠	-	-	١٥٢١٩	١١٤٢١٦	-	٤٦٤٨٥
-	-	-	٣٦٤٠	-	-	٣٦٤٠	-	-	-
-	-	-	١٥٤٤٦٦٠	-	-	-	٢٥٦١٢٠	-	١٢٨٨٥٤٠
٥٩٤٤١٩	٥٥٩٥٦٠	٣٤٨٥٩	٢٥٠٣٠١	-	-	-	-	-	٢٥٠٣٠١
-	-	-	٧٦٧١	-	-	-	-	-	٧٦٧١
-	-	-	٤٦٦٣	-	-	-	-	-	٤٦٦٣
-	-	-	٥٧٣٣	-	-	٥٧٣٣	-	-	-
-	-	-	١٣٩١٣٠	٣٢٤٦٦	-	-	١٠٦٦٦٣	-	-
-	-	-	٢١٩٩٣	-	-	١٠٧٦٦	٢٠٧٧	-	٩١٥٠
-	-	-	٣٠٠٠٠	-	-	٣٠٠٠٠	-	-	-
-	-	-	٣٨٢٦٠٠	-	٣٨٢٦٠٠	-	-	-	-
-	-	-	٥٣٢٣٨	-	-	٥٣٢٣٨	-	-	-
-	-	-	٢٧٠٢٠٠	-	٢٧٠٢٠٠	-	-	-	-
-	-	-	٥٢١٤	-	-	-	١٧٤٢	-	٣٤٦٨
-	-	-	١٣٢٨٧	-	-	١٣٢٨٧	-	-	-
-	-	-	٩٩٢٠٣٠٨	-	-	-	-	-	٩٩٢٠٣٠٨
-	-	-	٥٤٣٤٨	-	-	٣٦٧٤	٧٦١٤	-	٤٣٠٦٠
-	-	-	٢٢٣٥٧	-	-	٢٢٣٥٧	-	-	-

المساهمات الخارجة عن الميزانية الممولة	المساهمات الخارجة عن الميزانية الممولة والممولة بشرط		المساهمات المقبوضة مقمما		تكاليف المشاركة الوطنية	صندوق التعاون التقني	الميزانية العادية	الدول الأعضاء
	الأنشطة الخارجة عن الميزانية-التعاون التقني	الأنشطة الخارجة عن الميزانية-العادية	مجموع المساهمات المقبوضة مقمما	الأنشطة الخارجة عن الميزانية-التعاون التقني				
مجموع المساهمات الخارجة عن الميزانية الممولة بشرط	-	-	٥٠	-	-	-	٥٠	الكونغو الكويت كندا لاتفيا ليبيا
-	-	-	٤٥٣٣	-	٤٥٣٣	-	-	الكويت
-	-	-	٩٥٥٧	-	٩٥٥٧	-	-	كندا
-	-	-	١٦٧٤٨٢	-	-	٣١١٥٠	-	لاتفيا
-	-	-	٦٤٩٨	-	٣١٦٢	-	٣٣٣٧	ليبيا
-	-	-	٤٩٦٠٩	-	٨٩	٤٨٤٥٥	١٠٦٥	ليتنانيا
-	-	-	٦١٦١٤	-	٤٧٥٠	١٠٣٨٣	٤٦٤٨١	مالطا
-	-	-	٦١٢١	-	٦١٢١	-	-	ماليزيا
-	-	-	٣٦١٩٨	-	٣٦١٩٨	-	-	مصر
-	-	-	٤٩١١٥	١١٥١٦	٣٧٥٩٩	-	-	المغرب
-	-	-	٦٤٣٧٠١	-	٦٢٩٩٦	٩٨٩٠٣	٤٨١٨٠٢	المكسيك
-	-	-	٣١٨٥٦٩٥	-	١٥٠٩٤	٥٧٥٩٢٥	٢٥٩٤٦٧٦	المملكة العربية السعودية
-	-	-	٣٠٣٤٤٠	-	١٢٣٤٠	-	-	منغوليا
-	-	-	٤٥٨٧٠	-	٣٧٥٦٣	٨٣٠٧	-	موريشيوس
٥٦٤٤٦١	-	٥٦٤٤٦١	١٢٨٤٢١٤	-	-	-	-	النرويج
-	-	-	٢٢١	-	-	-	٢٢١	النيجر
-	-	-	٥٠٠٠٠	٥٠٠٠٠	-	-	-	نيجيريا
-	-	-	٨٤٢١٤٠	-	-	-	٨٤٢١٤٠	نيوزيلندا
-	-	-	٣٦٨٠٠	-	-	-	-	الهند
-	-	-	٩٧٤٤٩٨	-	٦١٠٦	١٧٧٢٠٨	٧٩١١٨٤	هونغ كونغ
٦٩٥٢٣٤	-	٦٩٥٢٣٤	٦٥٦٠٢٩٨	-	-	١٠٧٣٠٤٢	٥٤٨٧٢٥٦	هولندا
٣٧٦٩٣	-	٣٧٦٩٣	٩٦٧٣٧٤٥	-	-	-	-	الولايات المتحدة الأمريكية
-	-	-	٤١٥٩٩٩٦	-	-	-	-	اليابان

المرفق ٣ (تابع)

المساهمات الخارجية عن الميزانية المحوّلة		المساهمات المقبوضة مقّما							
مجموع المساهمات الخارجة عن الميزانية المحوّلة	الأنشطة الخارجة عن الميزانية- التعاون التقني	الأنشطة الخارجة عن الميزانية - العادية	مجموع المساهمات المقبوضة مقّما	الأنشطة الخارجة عن الميزانية		تكاليف المشاركة الوطنية	صندوق التعاون التقني	الميزانية العادية	الدول الأعضاء
				الخارجة عن الميزانية- التعاون التقني	الخارجة عن الميزانية - العادية				
١٨٩١٨٠٧	٥٥٩٥٦٠	١٣٣٢٢٤٧	٥٣٤٠٨٦٦١	٣٢٤١١٠	١٧٠١٩٢١٥	٥٩٧٠٠٨	٣٣٥٤٨٤٨	٣٢١١٣٤٧٩	المجموع الفرعي
-	-	-	١٠٠٠٠١	-	-	-	-	١٠٠٠٠١	ثانياً- دول عضو جديدة فيجي
-	-	-	١٠٠٠٠١	-	-	-	-	١٠٠٠٠١	المجموع الفرعي
٥٣٥٩٩٠٤٧ ٣٢١٠	٧٧٧٨٥٩٤ -	٤٥٨٢٠٤٥٣ ٣٢١٠	- -	- -	- -	- -	- -	- -	ثالثاً- جهات مانحة أخرى المفوضية الأوروبية منظمات دولية
٥٣٦٠٢٢٥٧	٧٧٧٨٥٩٤	٤٥٨٢٣٦٢٣	-	-	-	-	-	-	المجموع الفرعي
٥٥٤٩٤٠٦٤	٨٣٣٨١٥٤	٤٧١٥٥٩١٠	٥٣٤١٨٦٦٢	٣٢٤١١٠	١٧٠١٩٢١٥	٥٩٧٠٠٨	٣٣٥٤٨٤٨	٣٢١٢٣٤٨٠	المجموع الكلي

/١ يشمل ذلك المساهمات غير المخصصة لمباراة الاستخدامات السلمية.

المرفق ٤

صندوق الميزانية العادية
حالة الفوائض النقدية
في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣
(معبّرًا عنها باليورو)

<u>حساب الفائض النقدي المؤقت / (العجز) لعام ٢٠١٣</u>	
٢٩٦ ٣٨٧ ٩٦٨	المقبوضات
(٢٩٠ ٨١٠ ٧١٨)	المدفوعات
٥ ٥٧٧ ٢٥٠	الزيادة (النقصان) في المقبوضات على المدفوعات
(٢٩ ٠٥٨ ٦٧٥)	الالتزامات غير المصفّاة
(٣ ٠٨٠ ٧٨٠)	تحويل اعتمادات الميزانية العادية غير المستخدمة لعام ٢٠١٣ إلى احتياطي صندوق الاستثمارات الرأسمالية الرئيسية
(٢٦ ٥٦٢ ٢٠٥)	العجز النقدي المؤقت لعام ٢٠١٣


<u>حساب الفائض النقدي النهائي لعام ٢٠١٢</u>	
(١٧ ٩١١ ٦٦٦)	العجز النقدي المؤقت عن السنة السابقة المقبوضات من:
١٤ ٨٩٠ ٨٨٠	اشتراكات كل السنوات السابقة
٩٤٦ ٦٨١	وفورات ناجمة عن تصفية التزامات سنوات سابقة
٦٧٠ ٧١٦	وفورات ناجمة عن أرصدة الاعتمادات المرحلة الخالصة من الأعباء
٣٠٨ ٩٥٠	إيرادات متنوّعة
(١ ٠٩٤ ٤٣٩)	الفائض / (العجز) النقدي النهائي لعام ٢٠١٢
٨٢ ٧٩٣	الفوائض النقدية للسنوات السابقة أ/
(١ ٠١١ ٦٤٦)	إجمالي الفائض / (العجز) النقدي

أ/ مستبقة لحين استلام الاشتراكات

الجزء الخامس

تقرير مراجع الحسابات الخارجي عن مراجعة البيانات المالية

تقرير مراجع الحسابات الخارجي عن مراجعة البيانات المالية
للكالة الدولية للطاقة الذرية للسنة المنتهية
في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣



مكتب المراقب المالي
ومراجع الحسابات العام في الهند

تهدف مراجعتنا إلى تقديم ضمان مستقل
وإضافة قيمة لإدارة الوكالة الدولية للطاقة
الذرية من خلال تقديم توصيات بناءة.

لمزيد من المعلومات يرجى الاتصال على
العنوان التالي:

السيد جاغبانس سينغه
المدير العام (العلاقات الدولية)
مكتب المراقب المالي ومراجع الحسابات
العام في الهند

9, Deen Dayal Upadhyaya Marg
New Delhi-110124, India
البريد الإلكتروني: singhJ@cag.gov.in

المحتويات الصفحة

١٢٩	موجز جامع
١٣١	موجز التوصيات
١٣٨	مقدمة
١٣٩	رأي مراجع الحسابات بشأن البيانات المالية لعام ٢٠١٣
١٣٩	الشؤون المالية
١٤٥	الاستنباطات التفصيلية المستخلصة من المراجعة
١٩٠	استجابة الإدارة مع بيان الإجراءات المتخذة بشأن توصية المراجع الخارجي السابقة

موجز جامع

يعرض هذا التقرير نتائج المراجعة التي أجراها المراقب المالي ومراجع الحسابات العام للهند للوكالة عن الفترة المالية المنتهية في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣. وقد عُهد إلى المراقب المالي ومراجع الحسابات العام للهند بمسؤولية مراجعة حسابات الوكالة للسنتين الماليتين ٢٠١٢ و ٢٠١٣ وفقاً للقاعدة ١٢-١ من اللائحة المالية (المادة الثانية عشرة) والاختصاصات الإضافية الناظمة للمراجعة الخارجية للحسابات، الواردة في مرفق اللائحة المالية. وبالإضافة إلى التصديق على حسابات الوكالة، تغطي مراجعتنا مجالات تتناول مدى اقتصادية وكفاءة وفعالية الإجراءات المالية، ونظام المحاسبة، والضوابط الرقابية المالية الداخلية، والإدارة العامة والتنظيم العام في الوكالة. وإلى جانب المراجعة المالية، تناولت المراجعة مجالات الموارد البشرية، والضمانات، ومشاريع تعزيز قدرات الخدمات التحليلية الخاصة بالضمانات، ونظام المعلومات لدعم البرامج على نطاق الوكالة (نظام إيبس).

وقد اعتمدنا على استراتيجية تنفيذ قائمة على المخاطر، صيغت لإضافة قيمة إلى أداء الوكالة مع تقديم ضمان مستقل إلى المؤتمر العام في الوقت ذاته. وكانت دراسة الضوابط الرقابية الداخلية جزءاً لا يتجزأ من عملية المراجعة التي قمنا بها. وأجرينا تحليلاً للمخاطر التي تواجه المنظمة، بما أفضى إلى صوغ خطتنا في المراجعة.

وحسب رأينا، تعرض هذه البيانات المالية بشكل عادل، من حيث جميع النواحي الجوهرية، الوضع المالي للوكالة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣. وقد أبديتُ رأي مراجعة خالياً من التحفظات (رأياً قاطعاً) بشأن البيانات المالية للوكالة للفترة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣.

وأسفرت مراجعة المجالات الأخرى المذكورة أعلاه عن الاستنتاجات المهمة التالية.

وتحول الوكالة، مستندة إلى رأيها القانوني، إلى صندوق الاستثمارات الرأسمالية الرئيسية '١' اعتمادات من ميزانيتها الرأسمالية العادية، و'٢' وفورات من اعتمادات الميزانية السنوية العادية. وتحتاج الوكالة إلى أن تعيد النظر في هذا الإجراء المتبع في تمويل هذا الصندوق كي تضمن الترخيص الكافي من أجهزة الوكالة الرأسمالية ولائحتها المالية لإجراء تلك التحويلات.

وتحتاج الوكالة كذلك إلى أن تنتظر في الإبلاغ عن صندوق الاستثمارات الرأسمالية الرئيسية كقطاع منفصل، لا سيما في ظل ازدياد أهميته في السنوات المقبلة.

ونظراً للالتزامات الكبيرة المتعلقة باستحقاقات الموظفين التي سيلزم الوفاء بها في المستقبل، هناك حاجة ماسة إلى وضع استراتيجية تمويل طويلة الأجل للوفاء بالتزامات الموظفين بالقدر الكافي على مدى فترة زمنية.

تعتمد الوكالة على معارف الخبراء الاستشاريين ومهاراتهم وخبراتهم الفنية، حتى في المجالات الأساسية لعملها، ويشير ذلك إلى أنها لم تتمكن من نقل هذه الخبرات الفنية إلى الوكالة أو تطويرها داخلها. وليست لدى الوكالة استراتيجية لنقل المعارف وتطويرها في المجالات التي تحتاج فيها إلى الخبراء الاستشاريين احتياجاً مستمراً، كما ليست لديها خطة محددة جيداً لتعاقب الموظفين من أجل سد فجوة المهارات التي تنجم عن مغادرة أي من الموظفين.

ويتعين أن تصوغ إدارة الضمانات سياسة واضحة بشأن تطوير نُهج الضمانات على مستوى الدولة وأن تحقق الاتساق في تنفيذ عمليات الضمانات في كل شعبها المختلفة. وتستطيع الوكالة أن تستفيد من تعزيز الكفاءات في الجهود التي تبذلها في مجال الضمانات إذا أضفت المزيد من التجزئة على حساب تكاليف تلك العمليات.

وتقدم مختبرات الوكالة خدمات تحليلية حاسمة الأهمية إلى الوكالة في مجال اختبار المواد النووية والعينات البيئية. ولذا فمن المتوقع أن تقدم هذه المختبرات الدعم التحليلي بطريقة تتسم بفعالية التكاليف وحسن التوقيت والموثوقية. ولبلوغ هذه الغاية، اضطلعت الوكالة بمشروع لتعزيز قدرات الخدمات التحليلية الخاصة بالضمانات. وفي حين اكتمل مشروع ملحق المختبر النظيف، توجد عدة مجالات تثير القلق بشأن الانتقال إلى مختبر المواد النووية الجديد، ويمكن أن يشكل ذلك، إذا لم يعالج على جناح السرعة، تحدياً خطيراً لتحقيق الجدول الزمني للانتقال.

ورغم أن الوكالة سوف تستثمر ٣٣,٨ مليون يورو في نظام تخطيط الموارد في المؤسسة الخاص بها وتأمل أن تحقق منافع تقدر بنحو ٥,٨ ملايين يورو كل سنة، فإنها لم تقم بعد بصوغ خطة لتحقيق المنافع تبيّن الاستراتيجية الخاصة بتحقيق هذه المنافع عن طريق تعزيز الاستفادة من نظام إيبس. وبالرغم من إعداد قائمة أولية بالمنافع التي سيحققها تنفيذ المستويين الأول والثاني من نظام إيبس، لم يتم الانتهاء من أي تقييم رسمي لتقدير المنافع، بما فيها المنافع النقدية.

وتتيح مركزة البيانات في إطار نظام إيبس فرصة لتحسين إدارة البيانات وتحقيق تحسينات في جودة البيانات. غير أن جودة البيانات المتعلقة ببعض خصائص مجال جهات الاتصال منخفضة، ويستوجب ذلك من الوكالة أن تبذل جهوداً من خلال جمع وتحديث البيانات عن المجالات الرئيسية وإزالة السجلات المزدوجة.

وقد بسّط مجال إدارة البرامج والمشاريع في نظام إيبس صوغ البرنامج والميزانية باستخدام حل هايبريون التابع لنظام إيبس، ووجده مديرو المشاريع مفيداً. ومع ذلك فقد أبدى مديرو المشاريع الذين أجريت معهم مقابلات بشأن المراجعة بعض الاستياء من عدم كفاية وصعوبة استخدام التقارير التي تدعم الرصد المالي للمشاريع، وهو ما حمل مديري المشاريع على استخدام أدوات أخرى لتلبية ما يحتاجونه من رصد مالي للمشاريع.

موجز التوصيات

الشؤون المالية

التوصية ١

يمكن أن تنتظر الوكالة في الحصول على موافقة صريحة على الميزانية اللازمة لتحويل الميزانية الرأسمالية العادية أو جزء منها إلى صندوق الاستثمارات الرأسمالية الرئيسية خلال فترات السنتين المقبلة.

التوصية ٢

يمكن للوكالة أن تفحص إجراءات المتبع في تحويل الوفورات من اعتمادات الميزانية إلى صندوق الاستثمارات الرأسمالية الرئيسية، وأن تبلغ الدول الأعضاء بتفاصيل أكثر عن تمويل صندوق الاستثمارات الرأسمالية الرئيسية، بما في ذلك وفورات اعتمادات الميزانية. وينبغي أن يركز الفحص على ضمان الترخيص الكافي من أجهزة الوكالة الرئاسية بإجراء تلك التحويلات، بما في ذلك ترخيصها بموجب القاعدة ٧-٢(ب)(٤).

التوصية ٣

يمكن للوكالة أن تنتظر في وضع حد معقول لتراكم الأموال في صندوق الاستثمارات الرأسمالية الرئيسية بعد تحليل الخطط الرأسمالية وخطط البنية الأساسية الأخرى في إطار خطة الاستثمارات الرأسمالية الرئيسية ومتطلبات التمويل المحتملة.

التوصية ٤

يمكن للوكالة أن تنتظر في الإبلاغ عن صندوق الاستثمارات الرأسمالية الرئيسية كقطاع منفصل، لا سيما في ظل ازدياد أهميته في السنوات المقبلة.

التوصية ٥

نوصي بأن تنتظر الوكالة في تنفيذ استراتيجية تمويل طويلة الأجل للوفاء بالالتزامات المتعلقة بالموظفين بالقدر الكافي على مدى فترة زمنية.

التوصية ٦

ينبغي أن تغطي في العادة تكاليف دعم البرنامج عن سنة ما كل إيرادات تكاليف دعم البرنامج المتوقعة في تلك السنة. وينبغي أن تجري الوكالة مراجعة مناسبة لإيرادات تكاليف دعم البرنامج والرصيد السابق المرحل كي تضمن مواءمة التكاليف مع الإيرادات في المستقبل.

التوصية ٧

ينبغي أن يشمل برنامج الوكالة تفاصيل كافية عن الدعم المقدم من خارج الميزانية على شكل تكاليف لدعم البرنامج.

التوصية ٨

يمكن أن تنظر الوكالة في إدراج بيان بالاستثمارات المحتفظ بها في نهاية السنة المالية في الملاحظات على البيانات المالية امثالاً للمتطلبات المنصوص عليها في القاعدة ٩-٣ من اللائحة المالية.

التوصية ٩

يمكن أن ترسي الوكالة عملية صارمة ورسمية لقياس صافي القيمة القابلة للتحقيق أو التكلفة الراهنة لاستبدال بنود المخزون قبل نهاية عام ٢٠١٤.

التوصية ١٠

يمكن للوكالة أن تستعرض الترتيبات مع شركة فانبريدا فيما يتعلق بمبررات تقديم السلف إليها.

إدارة الموارد البشرية

التوصية ١١

(أ) لا يجوز تعيين الخبراء الاستشاريين إلا في المجالات التي لا تمتلك فيها الوكالة الخبرة الفنية أو المعارف أو لا تمتلك إلا قدرأ محدوداً منها؛ أو لتكميل الموارد من الموظفين لمشاريع محددة.

(ب) يمكن أن يضاف اعتماد من أجل نقل المعارف، لكي تكون الوكالة غير معتمدة على خبراء استشاريين بعينهم اعتماداً متكرراً أو لمدة طويلة. وينبغي أيضاً تقييم الحاجة إلى إدارة تعاقب الموظفين ونقل المعارف إلى موظفي الوكالة النظاميين بطريقة سليمة، واتخاذ التدابير الملائمة في هذا الصدد.

(ج) ويمكن استعراض تعيين الموظفين السابقين والمتقاعدين بصفة خبراء استشاريين، بهدف ضمان وجود تخطيط دقيق لتعاقب الموظفين بحيث لا تفضي مغادرة موظف نظامي إلى وجود فجوة في المهارات في الوكالة. ويمكن أن تتأكد إدارة الوكالة من أن الموظفين الموشكين على التقاعد يكملون المهام المسندة إليهم قبل أن يتقاعدوا، بغية الحد من الحاجة إلى الخبراء الاستشاريين.

(د) ينبغي الالتزام الصارم بالحد الأعلى لسن الخبراء الاستشاريين ما عدا في حالات نادرة وبموافقة المدير العام.

التوصية ١٢

يمكن بذل جهود لزيادة نسبة الموظفين في الوكالة، ولا سيما في الفئة الفنية من الوظائف.

التوصية ١٣

يمكن أن تتخذ الوكالة تدابير إضافية لضمان امتثال جميع الموظفين لمتطلبات سياسة الأخلاقيات الخاصة بها.

الضمانات

التوصية ١٤

- (أ) يمكن أن تنتظر إدارة الضمانات في وقف الاحتفاظ بسجل مخاطر منفصل خاص بها.
- (ب) يمكن أن تكفل إدارة الضمانات أن جميع المخاطر التي تستبينها تظهر في سجل المخاطر الخاص بالوكالة.
- (ج) يمكن أن تكفل إدارة الضمانات أن يتم في جميع الحالات تحديد الجهات المسؤولة عن إدارة المخاطر.

التوصية ١٥

- (أ) يمكن أن تحدد إدارة الضمانات بوضوح سياستها الخاصة بوضع وتنفيذ نُهج الضمانات على مستوى الدولة.
- (ب) يمكن أن تضع إدارة الضمانات أهداف أداء لنُهج الضمانات على مستوى الدولة تستند إلى الأهداف التقنية ذات الأولوية للدول.

التوصية ١٦

- (أ) يمكن أن تواصل شُعب العمليات مواءمة ممارساتها وعملياتها مع عمليات إدارة الضمانات بغية ضمان الاتساق في تنفيذ عمليات الضمانات.
- (ب) يمكن أن تُدرج في نموذج خطة التنفيذ السنوية مجموعة من الأنشطة القياسية مع مواقيت مناسبة، من أجل فعالية الإشراف.
- (ج) يمكن وضع مواقيت للعمليات فيما يتعلق بإبلاغ نتائج واستنتاجات أنشطة التفتيش إلى الدول.
- (د) يمكن استعراض مؤشرات الأداء فيما يخص الدول التي لم تطبق فيها بعد الضمانات المتكاملة، بغية جعلها محددة.

التوصية ١٧

يمكن ضمان سلامة بيانات برامجية 'إيسبلان' (AIPSPLAN)، ويمكن تحديد بيانات خط الأساس والنواتج ومؤشرات الأداء والأهداف وتحديثها بانتظام لتيسير الرصد المنتظم.

التوصية ١٨

- (أ) يمكن أن تستخدم إدارة الضمانات نموذج التكاليف لوضع معايير مرجعية داخلية من أجل تحديد فرص تحقيق تحسينات في الكفاءة وفورات في التكاليف.

(ب) يمكن أن تستهل إدارة الضمانات تدابير للحد من التكاليف المخصصة، عن طريق ربط هذه التكاليف بأنشطة محددة.

التوصية ١٩

يمكن أن تضمن إدارة الضمانات ممارسة مراقبة سليمة على رصيد المعدات وعلى تحديث قاعدة بيانات المعدات في التوقيت المناسب فيما يتعلق بحالة المعدات الموجودة في الميدان.

التوصية ٢٠

يمكن أن تنظر إدارة الضمانات في إضفاء الطابع الرسمي على إجراءات هذه الإدارة فيما يتعلق بتحليل الاحتياجات التدريبية، بغية تحسين تحديد الكفاءات والعمليات التي تطبق في هذه الإدارة وتحقيق المستوى الأمثل لإدارة شؤون الموظفين من أجل فعالية تطبيق الضمانات، ويمكن تحسين قاعدة البيانات التي يحتفظ بها قسم التدريب لجعلها أكثر فائدة لهذه الإدارة.

مشاريع تعزيز قدرات الخدمات التحليلية الخاصة بالضمانات

التوصية ٢١

يمكن تعزيز آلية الإبلاغ الشهري عن التقدم المحرز، بإدراج الأهداف المالية والمادية الرئيسية ذات الصلة بالمشروع التي يمكن أن تساعد على تقييم الإنجازات.

التوصية ٢٢

يمكن أن تنظر الوكالة في وضع تعليمات محددة بشأن تواتر انعقاد اجتماعات مجلس المشروع، بغية تحسين فعاليته.

التوصية ٢٣

(أ) يمكن أن تضع الوكالة إجراءات محددة جيداً للتقييم التقني، وينبغي أن تبيّن هذه الإجراءات بياناً واضحاً استراتيجيتها الخاصة بالاتصالات بمقدمي العطاءات وتشدد على الحاجة إلى صوغ عوامل يمكن بها تقييم مقدمي العطاءات تقيماً موضوعياً بغية ضمان الشفافية والإنصاف في اتخاذ القرارات.

(ب) يمكن وضع آلية للامتنال للملاحظات التي تبديها لجنة أذون المشتريات، بغية ضمان الشفافية في تقييم العطاءات ومنح العقود.

التوصية ٢٤

(أ) يمكن أن يحدّث فريق إدارة مشروع تعزيز قدرات الخدمات التحليلية الخاصة بالضمانات الجدول الزمني للانتقال، لكي يجسد الحالة الراهنة.

(ب) يمكن أن يقوم فريق إدارة مشروع تعزيز قدرات الخدمات التحليلية الخاصة بالضمانات بالإبلاغ عن حالات التأخير في التقارير الشهرية عن التقدم المحرز، باعتبار ذلك جزءاً راتباً من نموذج هذه التقارير.

(ج) يمكن أن يكتف فريق إدارة مشروع تعزيز قدرات الخدمات التحليلية الخاصة بالضمانات جهوده الرامية إلى إنجاز توسيع نطاق خدمات التعاون التقني.

(د) يمكن أن يعجل فريق إدارة مشروع تعزيز قدرات الخدمات التحليلية الخاصة بالضمانات تعيين موظفي الانتقال، مع مراعاة متطلبات الانتقال وحالة التقيد بالجدول الزمني.

مشروع نظام المعلومات لدعم البرامج على نطاق الوكالة (مشروع نظام إيبس)

التوصية ٢٥

يمكن إعداد دراسة لتقييم المنافع بغية تحديد أثر إجراءات عمل نظام إيبس على الاحتياجات من الموظفين.

التوصية ٢٦

يمكن توفير المزيد من التدريب على نظام إدارة قوائم المشتركين (SLiM)، بغية إقناع المستعملين بأن يعتمدوا على النظام المذكور لإدارة القوائم البريدية/توزيع البريد.

التوصية ٢٧

يمكن إعداد خارطة طريق واضحة بشأن التطبيقات الموروثة المستخدمة حالياً، على ضوء الخبرة المكتسبة من تنفيذ نظام إيبس، وإبلاغ جميع أصحاب المصلحة الداخليين بها.

التوصية ٢٨

يمكن إعادة بحث جدوى إدماج بقية التطبيقات الموروثة التي تستخدم بيانات جهات الاتصال والتي تعمل حالياً مستقلة عن نظام إيبس، واتخاذ قرار نهائي بهذا الصدد على أساس تكاليف هذا الإدماج وفوائده.

التوصية ٢٩

(أ) يمكن وضع بارامترات لجودة البيانات من أجل تقييم جودة البيانات ذات الصلة بجهات الاتصال.

(ب) يمكن تعزيز تطبيقات نظام إيبس بغية تتبّع ما يقوم به كل من المستخدمين على حدة من تحسين لجودة البيانات، وإنشاء عملية لتحفيز المستخدمين على تحسين جودة بيانات جهات الاتصال.

(ج) يمكن أن تكفل الوكالة أن تؤدي وحدة إدارة البيانات الرئيسية المسؤولية المسندة إليها عن تحسين جودة بيانات جهات الاتصال، إلى جانب دورها الحالي الذي يركز على إدارة بيانات الموردين.

(د) يمكن وضع أهداف موقوتة مناسبة للتحسينات في جودة البيانات بجمع وتحديث المعلومات عن الميادين الرئيسية، وإزالة ازدواجية البيانات.

التوصية ٣٠

يمكن تحسين الوسيلة المتاحة على مرفق الاتصالات الإلكترونية والخاصة بالبحث عن جهات الاتصال، بغية توفير المزيد من المرونة فيها. ومن التحسينات المقترحة إتاحة استخدام عبارة 'و/أو' لكي يتسنى استخدام بارامترات متعددة في البحث، كما كان متاحاً بالفعل في نظام جهات الاتصال الخاص بالوكالة.

التوصية ٣١

(أ) يمكن توفير تدريب واسع النطاق على الاستخدام الصحيح لمكونات كل من أداة هايبريون ومشاريع أوراكل لأغراض إدارة المشاريع ورصدها. ويمكن أن يتشارك في إعداد هذا التدريب خبراء تكنولوجيايون ومجموعة مختارة من الخبراء المتخصصين في الموضوع (المنشآت التجارية المستخدمة) من أجل تحديد المجموعات الصحيحة من السمات التي يلزم استخدامها والمستمدة من كل من الحلين البرامجيين اللذين تتألف منهما مساهمة مجال إدارة البرامج والمشاريع في نظام إيبس. وينبغي أن يتناول هذا المحتوى التدريبي جميع جوانب إدارة المشاريع ورصدها التي يُتوقع أداؤها لأي مشروع نمطي. وينبغي أن يشمل ذلك البنية المثالية للمشروع، من حيث المهام/المهام الفرعية وما إلى ذلك، وارتباطات المشروع بالأنشطة، والمخرجات، والجداول الزمنية، التي تشمل المكونات المتميزين المتمثلين في مشاريع أوراكل وبرامجيات هايبريون.

(ب) يمكن استعراض المجموعة الحالية من التقارير التي تتاح من خلال لوحة عرض إدارة البرامج والمشاريع ولوحة عرض التخطيط. ويمكن أن يعاد تصميم لوحة العرض لتجسد الممارسات المثلى القياسية بشأن لوحة العرض، مع الاختيار الحكيم للخليط المؤلف من العرض البصري والبيانات العددية/النصية.

(ج) يمكن تكييف لوحات العرض لكي تناسب فئات المستخدمين المختلفة.

(د) يمكن أن توفّر على لوحة العرض تقارير جديدة عن الرصد المالي تتيح المعلومات ذات الصلة لمديري المشاريع في لمحة واحدة.

(هـ) يمكن أن تخفّض تقارير لوحة العرض فرط تحميل البيانات، بأن تعتمد على هوية المستخدم الداخل في النظام لكي لا تعرض سوى البيانات ذات الصلة بذلك المستخدم. فمثلاً فيما يتعلق بمدير مشاريع لديه ثلاثة مشاريع، يمكن أن يقتصر العرض في الوهلة الأولى على الحالة المالية لهذه المشاريع وحدها.

(و) ينبغي أن تعرض لوحة العرض كلاً من التقدم المالي وغير المالي للمشروع عرضاً مناسباً.

(ز) يمكن جعل التقارير تفاعلية من خلال أدوات لاستخراج المعلومات تستخدم سمات الإبلاغ التحليلي والرسم البياني المتاحة في نظام أوراكل لمعلومات الأعمال (OBIEE).

التوصية ٣٢

(أ) يمكن استعراض مؤشرات الأداء الموضوعة للمشاريع المدرجة في الفترة ٢٠١٤-٢٠١٥. ويمكن تحديد المشاريع التي يلزم أن تكون لها مؤشرات أداء نوعية وتعديل مؤشرات الأداء وفقاً لذلك.

(ب) يمكن استعراض تواتر تحديث مؤشرات الأداء.

(ج) يمكن استخدام حالة المشروع وفقاً للنظام الثلاثي الألوان لكل مؤشر أداء على حدة، المتاح في برامجيات هايبيريون، لأغراض التحديثات الدورية للبعد النوعي لإنجاز النواتج. ويمكن أن يُعرض بطريقة بارزة على لوحة العرض تحقيق مؤشرات الأداء وحالة المشروع وفقاً للنظام الثلاثي الألوان بغية توفير تركيز متوازن على مؤشرات الأداء المالية وغير المالية على السواء للبرنامج والمشاريع.

مقدمة

١- أسندت إلى المراقب المالي ومراجع الحسابات العام في الهند مهمة مراجعة حسابات الوكالة الدولية للطاقة الذرية (الوكالة) لفترات المالية ٢٠١٤-٢٠١٥ وفقاً للقاعدة ١٢-١ (المادة الثانية عشرة) من اللائحة المالية وللاختصاصات الإضافية الناظمة لمراجعة حسابات الوكالة والواردة في مرفق اللائحة المالية. ويجوز للمراقب المالي ومراجع الحسابات العام في الهند أن يبدي الملاحظات التي يعتبرها ضرورية حول الآثار المالية للممارسات الإدارية القائمة وفقاً/امتثالاً للفقرة ٥ من الاختصاصات الإضافية الناظمة للمراجعة الخارجية للحسابات.

٢- وقد تأسست الوكالة في عام ١٩٥٧، في إطار أسرة الأمم المتحدة، باعتبارها المنظمة العالمية الرامية إلى "تسخير الذرة من أجل السلام". وتعمل الوكالة مع دولها الأعضاء ومع عدة شركاء في كل أرجاء العالم للترويج للتكنولوجيات النووية المأمونة والأمنة والسلمية. وهي جزء من نظام الأمم المتحدة الموحد وتخضع علاقتها بالأمم المتحدة لأحكام "الاتفاق المنظم للعلاقات بين الأمم المتحدة والوكالة الدولية للطاقة الذرية" الذي دخل حيز النفاذ في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٥٧.

٣- وتحدّد ولاية الوكالة بموجب نظامها الأساسي ثلاثة أنشطة رئيسية يركز عليها برنامج الوكالة، وهي:

- ◀ الضمانات والتحقق - التحقق من أنّ المواد والأنشطة النووية الخاضعة للضمانات لا تُستخدم للأغراض العسكرية.
- ◀ الأمان والأمن - مساعدة البلدان على الارتقاء بالأمان والأمن النوويين، وعلى التأهب والتصدي للطوارئ.
- ◀ العلوم والتكنولوجيا - مساعدة البلدان على الاستفادة من التطبيقات السلمية للعلوم والتكنولوجيا النووية.

٤- وقد أُجري في أيلول/سبتمبر - تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢ وأيار/مايو ٢٠١٣ تحليل مفصّل للمخاطر التي تواجه الوكالة، استفيد منه في صوغ خطة المراجعة للسنة المعنية. وقد أُجرينا خلال الفترة من حزيران/يونيه ٢٠١٣ إلى آذار/مارس ٢٠١٤ مراجعة لـ 'نظام المعلومات لدعم البرامج على نطاق الوكالة (نظام إيبس)'، وإدارة 'الضمانات' وإدارة 'الموارد البشرية' والمشروع المعنون 'تعزيز قدرات الخدمات التحليلية الخاصة بالضمانات'. ويضم هذا التقرير الاستنتاجات الهامة لهذه المراجعات التي أُجريت خلال السنة.

٥- وأُجريت المراجعة وفقاً لمعايير المراجعة الدولية التي أصدرها الاتحاد الدولي للمحاسبين واعتمدها فريق المراجعين الخارجيين لحسابات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية، ووفقاً لمعايير المراجعة الصادرة عن المنظمة الدولية للأجهزة العليا للرقابة المالية العامة والمحاسبة (الإننوساي).

٦- وكانت علاقة العمل مع الأمانة بناءة، وسهّل التعاون الممتاز الذي قدّمته الأمانة المراجعات التي أُجريت في المقر الرئيسي للوكالة في فيينا. وكان التنسيق مع مكتب الخدمات الإشرافية الداخلية متواصلًا وشاملاً. وكان هناك اعتماد مهني على عمل الإشراف الداخلي، حيثما كان ذلك ضرورياً.

٧- وبعد إجراء مناقشات مفصلة مع الإدارات المعنية، أُحيلت إليها عبر رسائل إدارية الاستنباطات الهامة المستخلصة من المراجعات التي أجريت. وأدرجت في هذا التقرير أهم هذه الاستنباطات بعد تجميعها بصورة مناسبة.

رأي مراجع الحسابات بشأن البيانات المالية لعام ٢٠١٣

٨- وفقاً لاختصاصات مراجع الحسابات الخارجي، فإنني مكلف بإبداء رأي بشأن البيانات المالية للوكالة للفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣. ولم تكشف مراجعة البيانات المالية للفترة المالية ٢٠١٣ عن وجود أي مآخذ أو أخطاء أرى أنها تؤثر تأثيراً جوهرياً على دقة البيانات المالية ككل وعلى اكتمالها وصحتها. وبناء على ذلك، أُبديتُ رأياً قاطعاً بشأن البيانات المالية للوكالة عن الفترة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣.

الشؤون المالية

اعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام (معايير إيبساس)

٩- تضطلع الوكالة بولايتها ضمن إطار قائم على النتائج يضمن الفعالية والمساءلة والشفافية. ومن الضروري دعم هذا الإطار بتقديم تقارير مالية ومعلومات إدارية ذات جودة عالية. وتشكل البيانات المالية التي أُعدت وفقاً لمعايير إيبساس عاملاً أساسياً يمكن الوكالة من أداء ولايتها على نحو أفضل. واعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام يعتبر ممارسة إدارية مثلى ومن المتوقع أن تفضي إلى مزيد من الاتساق في عرض البيانات المالية بين مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، وسيحسن إمكانية مقارنة تلك البيانات المالية بالبيانات الصادرة عن منظمات دولية أخرى وعن الحكومات الوطنية. وتوفر البيانات المالية المعدة وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام رؤية أكثر وضوحاً للأصول والخصوم والإيرادات والنفقات الفعلية للوكالة. وهذه هي السنة الثالثة منذ اعتماد الوكالة لمعايير إيبساس في عام ٢٠١١.

المحاسبة على أساس الصناديق والإبلاغ القطاعي

١٠- الصندوق كيان محاسبي ذاتي الموازنة الغرض منه تسجيل المعاملات المنفذة لقصد أو هدف محدد. وتُنشأ الصناديق منفصلة بغرض القيام بأنشطة محددة أو بلوغ أهداف معينة وفقاً لأنظمة أو اشتراطات أو قيود خاصة. وتعد البيانات المالية على أساس المحاسبة بنظام الصناديق، وتبين في نهاية الفترة الوضع المالي الموحد لجميع الصناديق. وتمثل أرصدة الصناديق القيمة المتراكمة المتبقية من الإيرادات والنفقات. وتضم البيانات المالية تقارير حول القطاعات مع تقديم معلومات على أساس أنشطة الوكالة التي تتم على أساس البرامج الرئيسية وعلى أساس مصدر التمويل. وتموّل البرامج الرئيسية الستة التابعة للوكالة، وهي '١' القوى النووية ودورة الوقود النووي والعلوم النووية، '٢' والتقنيات النووية من أجل التنمية والحماية البيئية، '٣' والأمن والأمن النووي، '٤' والتحقق النووي، '٥' والخدمات الخاصة بالسياسات والتنظيم والإدارة، '٦' وإدارة التعاون التقني لأغراض التنمية، من خلال المجموعات الخمس من الصناديق. وأنشئت الصناديق بناء على قرارات اتخذها المؤتمر العام، وهي تُدار وفقاً لللائحة المالية التي اعتمدها مجلس المحافظين وللقواعد المالية التي أصدرها المدير العام. ولكل مجموعة من الصناديق بارامترات مختلفة تنظم استخدام الإيرادات.

الأداء على أساس المؤشرات الرئيسية

الفائض


١١- الفائض هو الفرق بين إيرادات الوكالة ونفقاتها خلال السنة. ويتجه الفائض منذ عام ٢٠١١ نحو الهبوط، ووصل في عام ٢٠١١ إلى ١٥٠,٧١ مليون يورو وتراجع إلى ٣٧,٨٠ مليون يورو في عام ٢٠١٢ و٣٤,٣٦ مليون يورو في عام ٢٠١٣. ونجم هذا التغيير أساساً عن انخفاض التبرعات من ٢٣٠,٢٨ مليون يورو في عام ٢٠١١ إلى ١٥٨,٨٣ مليون يورو في عام ٢٠١٢ وإلى ١٦٦,٣٦ مليون يورو في عام ٢٠١٣.

وانخفض الفائض في عام ٢٠١٣ بما قدره ٣,٤٤ مليون دولار أمريكي مقارنة بعام ٢٠١٢. ونشأ هذا التغيير بسبب ما يلي: '١' زيادة قدرها ٨,٩٥ مليون يورو في إيرادات المساهمات (من ٤٨٥,٨٣ مليون يورو في عام ٢٠١٢ إلى ٤٩٤,٧٨ مليون يورو في عام ٢٠١٣)؛ و'٢' زيادة قدرها ١٠,٧٥ مليون يورو في الإنفاق (من ٤٤٦,١٨ مليون يورو في عام ٢٠١٢ إلى ٤٥٦,٩٣ مليون يورو في عام ٢٠١٣).

ويبين الجدول ١ تحليل الفائض/العجز في مختلف القطاعات.

الجدول ١ (الأرقام بملايين اليوروهات)			
٢٠١٣	٢٠١٢	٢٠١١	القطاعات
			صندوق الميزانية العادية وصندوق رأس المال العامل
٣٣٤,١٠	٣٢٨,٩٠	٣١٥,٨٤	الإيرادات
٣٣٠,٤٠	٣٢٢,٥٦	٣٠٨,٨٠	النفقات
٠,٤٦	٠,٠٢	٠,٥٣	حصة الفائض في الخدمات المشتركة
٤,١٦	٦,٣٦	٧,٥٧	الفائض
الفائض/ (العجز) في الصناديق الأخرى			
٣٠,٧٦	٣١,٨١	١٤٣,٣٤	الصندوق العام
(٠,٥٦)	(٠,٣٨)	(٠,٢٠)	الصناديق الاستثنائية والصناديق الاحتياطية والصناديق الخاصة
٣٤,٣٦	٣٧,٧٩	١٥٠,٧١	الفائض الإجمالي

١٢- ويتبين مما سبق أن معظم فائض الوكالة مصدره "الصناديق الأخرى". وبلغت حصة صندوق الميزانية العادية وصندوق رأس المال العامل في الفائض الإجمالي ٥ في المائة فقط في عام ٢٠١١ وازدادت إلى ١٢ في المائة في عام ٢٠١٣.



الإيرادات

١٣- وصل مجموع الإيرادات في عام ٢٠١٣ إلى ٤٩٠,٨٢ مليون يورو، بزيادة قدرها ١,٤٢ في المائة مقارنة بعام ٢٠١٢ (٤٨٣,٩٦ مليون يورو). ونجمت هذه الزيادة أساساً عن زيادة في قدرها ٣,٩٧ مليون يورو في الاشتراكات المقررة و٧,٥٦ مليون يورو في التبرعات. وتمثل الاشتراكات المقررة مكون الإيرادات الرئيسي الذي ساهمت فيه بنسبة ٦٦,٦٩ في المائة.

النفقات


١٤- سجلت النفقات زيادة بنسبة ٢,٤١ في المائة في عام ٢٠١٣ مقارنة بعام ٢٠١٢. واستأثرت تكاليف الموظفين التي بلغت ٢٥٢,٣٢ مليون يورو بنسبة ٥٥,٢٢ في المائة من نفقات الوكالة وكشفت عن زيادة قدرها ٦,٥٠ مليون يورو على عام ٢٠١٢. وأما ثاني أكبر مكون فهو السفر الذي بلغت نفقاته ٥٠,٨٣ مليون يورو، أي ١١,١٢ في المائة من النفقات في عام ٢٠١٣. وانخفضت التحويلات إلى النظراء المعنيين بالتطوير ووصلت إلى ٣٨,٢٨ مليون يورو في عام ٢٠١٣ مقابل ٤٠,٧٣ مليون يورو في عام ٢٠١٢. وبلغت النفقات التشغيلية الأخرى ٣٦,١٨ مليون يورو مسجلة بذلك انخفاضاً قدره ٢,٢٠ مليون يورو مقارنة بعام ٢٠١٢. وشملت هذه النفقات اللوازم والمواد، والخدمات التعاقدية، والصيانة والاتصالات والنقل.

١٥- واستحوذ برنامج "التحقق النووي" من بين البرامج الرئيسية الستة في عام ٢٠١٣ على أكبر نسبة من نفقات الوكالة. ووصل المبلغ الذي أنفق على التحقق النووي ١٣١,٣٣ مليون يورو مقابل ١٣٦,٨٢ مليون يورو أنفقت في عام ٢٠١٢. وتلته "الخدمات الخاصة بالسياسات والتنظيم والإدارة" التي بلغ الإنفاق عليها ١٠٧,٨٩ مليون يورو في عام ٢٠١٣ مقابل ١٠٢,٣٩ مليون يورو في عام ٢٠١٢.

الملكية

١٦- ازدادت ملكية الوكالة من ٣١٤,١ مليون يورو في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ إلى ٣٦٠,٤ مليون يورو في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣. وتألفت الملكية من الاحتياطيات وأرصدة الصناديق. وبلغت احتياطيات الوكالة ٨٢ مليون يورو في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، مسجلة بذلك زيادة بنسبة ٢٢,٧٩ في المائة مقارنة برصيد عام ٢٠١٢ الذي بلغ ٦٦,٧٩ مليون يورو، وذلك أساساً بسبب احتساب الزيادات الاكتوارية في الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين لما بعد انتهاء الخدمة. وتنشئ الوكالة مختلف الصناديق وفقاً لالتحتمات المالية من أجل دعم مجموعة واسعة من الأنشطة. وبلغت أرصدة الصناديق ٢٧٨,٣٣ مليون يورو في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ بزيادة نسبتها ١٢,٥ في المائة عن رصيد السنة السابقة الذي بلغ ٢٤٧,٣٤ مليون يورو.

ويوجد في كل مجموعات الصناديق، بخلاف صندوق الميزانية العادية وصندوق رأس المال العامل، رصيد ملكية إيجابي. وأما رصيد الملكية في مجموعة صندوق الميزانية العادية وصندوق رأس المال العامل فكان سلبياً حيث بلغ ١٩,١ مليون يورو في عام ٢٠١٣ و٣٦,٨ مليون يورو في عام ٢٠١٢.



الأصول والخصوم


١٧- ازداد إجمالي أصول الوكالة بما قدره ٣٢,٨ مليون يورو من ٦٥٦,٦ مليون يورو في عام ٢٠١٢ إلى ٦٨٩,٤ مليون يورو في عام ٢٠١٣. ونجمت الزيادة في الأصول أساساً عن زيادة قدرها ١٢,١ مليون يورو في الحسابات المستحقة التحصيل من المعاملات غير التبادلية البالغة، وزيادات قدرها ١٦,٣ مليون يورو في الممتلكات والمنشآت والمعدات، و٩,٧ مليون يورو في الأصول غير الملموسة. وانخفض إجمالي التزامات الوكالة بما قدره ١٣,٥ مليون يورو من ٣٤٢,٥ مليون يورو في عام ٢٠١٢ إلى ٣٢٩ مليون يورو في عام ٢٠١٣، وذلك أساساً بسبب انخفاض قدره ٧,٤ مليون يورو في الحسابات المستحقة الدفع التي وصلت إلى ٩,٣ مليون يورو، وانخفاض الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين بما قدره ٥ ملايين يورو لتصل إلى ٢٠٧ ملايين يورو.

ووصل إجمالي الأصول في عام ٢٠١٣ إلى ٢٠٩ في المائة من مجموع الالتزامات. وبلغت القيمة الإجمالية الصافية للأصول، محسوبة باعتبارها مجموع الأصول ناقصاً مجموع الالتزامات، ٣٦٠,٤ مليون يورو.

الأموال النقدية والمكافآت النقدية والاستثمارات

١٨- بلغت أرصدة الأموال النقدية والمكافآت النقدية والاستثمارات ٤٦٦,١ مليون يورو في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، بانخفاض بلغ ٦,٥ مليون يورو عن مستوياتها التي بلغت ٤٧٢,٦ مليون يورو في عام ٢٠١٢. ويمثل ذلك ٦٧,٦٪ من إجمالي أصول الوكالة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ (٧٢٪ في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢) مما يدل على ارتفاع نسبة من الأصول السائلة.

نسبة الأموال النقدية والمكافآت النقدية والاستثمارات من إجمالي الأصول في ٣١ كانون الأول/ديسمبر (الأرقام بالآلاف من اليورو)



■ نقدية واستثمارات

■ أصول أخرى

١٩- تتألف المبالغ النقدية والمكافآت النقدية من النقدية الحاضرة، والودائع المحفوظة تحت الطلب في المصارف، وغير ذلك من الاستثمارات العالية السيولة القصيرة الأجل التي تبلغ آجال استحقاقها الأصلية ثلاثة أشهر أو أقل. وبلغت النقدية ومكافآت النقدية ٩١,٣ مليون يورو في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ مقابل ١٦٩,٣٤ مليون يورو في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢. ويرجع الانخفاض البالغ ٧٨,٠١ مليون يورو

(٤٦,١%) في مجموع الأموال النقدية والمكافئات النقدية إلى التحول إلى الودائع لأجل والاستثمارات الأخرى التي تتراوح آجال استحقاقها الأصلية بين ٣ أشهر و١٢ شهراً.

٢٠- وتشمل استثمارات الوكالة الودائع لأجل وسندات الخزينة وغيرها من السندات المخصوصة، وتتراوح آجال استحقاقها الأصلية جميعاً بين ثلاثة أشهر واثني عشر شهراً. وبلغت الاستثمارات النقدية ٣٧٤,٧٧ مليون يورو في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ مقابل ٣٠٣,٢٥ مليون يورو في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢. وسجلت الاستثمارات في عام ٢٠١٣ زيادة قدرها ٧١,٥٢ مليون يورو (٢٣,٦%).

وإزدادت إيرادات فوائد المكافئات النقدية والاستثمارات في عام ٢٠١٣ إلى (٠,٧٥ مليون يورو مقابل ٠,٧٠ مليون يورو في عام ٢٠١٢). ونشأت الزيادة البالغة ٠,٠٥ مليون يورو في إجمالي إيرادات الفوائد عن ارتفاع متوسط أرصدة الودائع لأجل لدى المصارف التجارية مقارنة بالائتمانات الحكومية وفوق الوطنية العالية التصنيف خلال عام ٢٠١٣. وعلاوة على ذلك، كانت أسعار الفائدة في عام ٢٠١٣ على الأموال النقدية المودعة في المصارف أعلى مما كانت عليه في عام ٢٠١٢.

٢١- وبلغ متوسط العائد الذي حصلت عليه الوكالة ٠,١٤% في السنة على أموالها النقدية واستثماراتها باليورو (٠,١٤% في عام ٢٠١٢)، وبلغ متوسطه ٠,١٩% في السنة على أموالها النقدية واستثماراتها بالدولار الأمريكي (٠,١٥% في عام ٢٠١٢).

الاستنباطات التفصيلية المستخلصة من المراجعة

الشؤون المالية

القضايا المالية

صندوق الاستثمارات الرأسمالية الرئيسية

٢٢- أنشأ مجلس المحافظين صندوق الاستثمارات الرأسمالية الرئيسية باعتباره صندوقاً احتياطياً لدعم الاستثمارات في البنى الأساسية الرئيسية حسب ما جاء في وثيقة برنامج وميزانية الوكالة للفترة ٢٠١٠-٢٠١١ (الوثيقة GC(53)/5).

٢٣- وتنص وثيقة البرنامج والميزانية للفترة ٢٠١٠-٢٠١١ التي أقرها المؤتمر العام على ما يلي:

الفقرة ١٤٠- أنشأ مجلس المحافظين صندوق الاستثمارات الرأسمالية الرئيسية كصندوق احتياطي بأثر فوري، على النحو الموصى به في الوثيقة GOV/2009/1، وفقاً للقاعدة ٤-٦ من اللائحة المالية لدعم الاستثمارات في الهياكل الأساسية الرئيسية. والأغراض والحدود المقترحة لهذا الصندوق وصلاحيات الإنفاق مبيّنة في الفقرة ١٣٨ من الوثيقة GOV/2009/1، وهي تحديداً ما يلي:

(أ) سيمول صندوق الاستثمارات الرأسمالية الرئيسية بواسطة اعتمادات في الميزانية العادية الرأسمالية وبواسطة أي مصدر آخر قد يحدده المجلس.

(ب) ستكون للمدير العام صلاحية الإنفاق من صندوق الاستثمارات الرأسمالية الرئيسية بغية تنفيذ خطة الاستثمارات الرأسمالية الرئيسية، بالامتثال للقواعد واللوائح المالية.

(ج) يستعرض المجلس سنوياً صندوق الاستثمارات الرأسمالية الرئيسية، ضمن إطار إجراءات اعتماد ووثائق البرنامج والميزانية القائمة من أجل تحديد جملة أمور منها مدى كفاية رصيد الصندوق ومستوى الاعتمادات المطلوبة للميزانية العادية الرأسمالية بعد دراسة عوامل مثل المساهمات الخارجة عن الميزانية التي يتم تلقيها أو عقدها لتمويل بنود معينة من خطة الاستثمارات الرأسمالية الرئيسية، ومعدل التنفيذ، والتعديلات التي يتم إدخالها على الخطة المذكورة نتيجة لتبدل الظروف أو الأولويات.

الفقرة ١٤٢- وأي وفورات من اعتمادات الميزانية العادية السنوية سيتم الاحتفاظ بها داخل صندوق الاستثمارات الرأسمالية الرئيسية لتمويل تلك البنود المحددة في خطة الاستثمارات الرأسمالية الرئيسية.

الفقرة ١٤٣- وفي عام ٢٠١٠، سيمول صندوق الاستثمارات الرأسمالية الرئيسية على النحو المبين تفصيلاً في الوثيقة GOV/2009/52/Rev.1:

(أ) اعتمادات مخصصة من الميزانية العادية الرأسمالية بمبلغ ٠,١ مليون يورو؛

(ب) مساهمات من خارج الميزانية بمبلغ ٦,٠ مليون يورو لتمويل البنود المحددة في خطة الاستثمارات الرأسمالية الرئيسية؛

(ج) وفورات في نهاية السنة مقدارها ٦,٥ مليون يورو من اعتمادات الميزانية العادية لعام ٢٠٠٩ يتم تحقيقها من خلال جملة أمور، منها اتخاذ تدابير التقشف.

الفقرة ١٤٥- ويتم بذل الجهود لتجميع أرصدة كافية في صندوق الاستثمارات الرأسمالية الرئيسية من عام إلى عام، بغية إتاحة التعويض عن النفقات الفورية المترتبة على بناء المشاريع/شراء المفردات. وعلى هذا النحو، ينبغي أن يتم، بقدر الإمكان، 'التخفيف من حدة' الطلبات السنوية التماساً للدعم المخصص لصندوق الاستثمارات الرأسمالية الرئيسية.

٢٤- وتنص اللائحة المالية للوكالة التي تتعامل مع الفائض/العجز المؤقت والفائض/العجز النقدي على ما يلي:

القاعدة ٧-٢

١- في نهاية كل سنة مالية يتقرر الفائض المؤقت أو العجز المؤقت للسنة عن طريق تحديد الفرق بين ما يلي من أرصدة دائنة وأرصدة مدينة في صندوق الميزانية العادية:

(أ) الأرصدة الدائنة

١- الاشتراكات المقررة الواردة من الدول الأعضاء عن تلك السنة؛

٢- الإيرادات المتنوعة المتلقاة خلال تلك السنة.

(ب) الأرصدة المدينة:

١- جميع المبالغ المدفوعة خصماً من اعتمادات تلك السنة؛

٢- ومبالغ للالتزامات غير المصفاة التي ستخصص من اعتمادات تلك السنة؛

٣- ومبالغ للأرصدة الخالصة من الأعباء المخصصة لتنفيذ أنشطة برنامجية مرحّلة في السنة المالية التالية؛

٤- ومناقلات إلى الصناديق الاحتياطية على النحو الذي يأذن به المجلس.

٥- ومبالغ الأرصدة الخالصة من الأعباء المرّحلة من السنة المالية الأولى إلى السنة المالية الثانية من برنامج السنّتين وفقاً للقاعدة ٤-٣.

ويستبقى الفائض المؤقت أو العجز المؤقت في صندوق الميزانية العادية لمدة الاثني عشر شهراً التالية.

اعتمادات الميزانية العادية الرأسمالية

٢٥- تنص وثيقة الميزانية لعام ٢٠١٠ على أن يُموّل صندوق الاستثمارات الرأسمالية الرئيسية، في جملة أمور، عن طريق اعتمادات في الميزانية العادية الرأسمالية بمبلغ ٠,١ مليون يورو خلال السنة. ولا تتضمن وثائق الأعوام ٢٠١١ و ٢٠١٢ و ٢٠١٣ أي تفاصيل عن تمويل صندوق الاستثمارات الرأسمالية الرئيسية حسب اعتمادات الميزانية العادية، إذ تركز تلك الوثائق بالدرجة الأولى على تمويل برامج محددة خلال سنة الاعتماد.

٢٦- ويمكن أن يعني الاقتراح الداعي إلى تمويل صندوق الاستثمارات الرأسمالية الرئيسية بواسطة 'اعتمادات في الميزانية العادية الرأسمالية' وبواسطة أي مصدر آخر قد يحدده المجلس أن 'الاعتمادات في الميزانية العادية الرأسمالية' تشكل أحد مصادر تمويل صندوق الاستثمارات الرأسمالية الرئيسية. على أن ذلك لا يعني بالضرورة أن 'الميزانية العادية الرأسمالية' هي المصدر الوحيد لتمويل صندوق الاستثمارات الرأسمالية الرئيسية أو أن 'الميزانية العادية الرأسمالية' تقتصر على صندوق الاستثمارات الرأسمالية الرئيسية. وجدير بالذكر في هذا السياق أن نظام إيبس يشمل رموزاً منفصلة لقيود النفقات من اعتمادات الميزانية الرأسمالية ومبالغها المرحلة (رمز الصندوق ١٠٣٠) ولقيود النفقات من المصادر الأخرى لصندوق الاستثمارات الرأسمالية الرئيسية (رمز الصندوق ١٠٣١).

٢٧- ويتمثل الرأي القانوني للوكالة في أن مجلس المحافظين قد أجاز استخدام جميع الاعتمادات في الميزانية العادية الرأسمالية كاعتمادات لصندوق الاستثمارات الرأسمالية الرئيسية في كل السنوات اللاحقة. ونقدر أيضاً أن تحويل كل 'الميزانية العادية الرأسمالية' أو الجزء الأكبر منها إلى صندوق الاستثمارات الرأسمالية الرئيسية سيخدم من الناحية التشغيلية ومن زاوية إدارة الأموال أغراض الصندوق بشكل أفضل. غير أننا نرى أنه يمكن زيادة تعزيز صلاحيات رصد الميزانية المتاحة لهذا الغرض. وإذا كانت الوكالة ترغب في تحويل كل الميزانية العادية الرأسمالية إلى صندوق الاستثمارات الرأسمالية الرئيسية، نرى أنه ينبغي حينئذ أن تكون الموافقة على ميزانية فترة السنتين أو استيفائها للسنة الثانية من فترة السنتين) صريحة ومباشرة.

الوفورات من اعتمادات الميزانية العادية السنوية

٢٨- لم ترخص وثيقة برنامج وميزانية الوكالة لعام ٢٠١٠-٢٠١١ استبقاء أي وفورات نهائية من اعتمادات الميزانية العادية السنوية في صندوق الاستثمارات الرأسمالية الرئيسية لتمويل البنود المحددة في خطة الاستثمارات الرأسمالية الرئيسية. على أنه من المهم في هذه المرحلة النظر في قضيتين، هما (أ) ما إذا كانت الموافقة على الميزانية تقتصر على فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ أم أنها موافقة عامة على استبقاء الوفورات السنوية في كل السنوات المقبلة؛ و(ب) ما إذا كان يتعين استبقاء تلك الوفورات بعد اتباع الإجراءات المحددة في اللائحة المالية.

٢٩- ويتمثل الرأي القانوني للوكالة في أن موافقة المؤتمر العام ترقى إلى مرتبة التفويض السنوي الدائم. غير أننا نرى أنه يمكن في أفضل الأحوال اعتبارها مجرد موافقة من حيث المبدأ، إذ لم يكن المؤتمر العام على علم بالقيمة الدقيقة للوفورات السنوية التي ستتحقق في المستقبل. ولذلك، نرى أنه ينبغي ألا تستبقى الوفورات إلا بعد اتباع الإجراءات المحددة في القاعدة ٧-٢ (ب) (٤) من اللائحة المالية، أي فيما يخص "مناقلات إلى الصناديق الاحتياطية على النحو الذي يأذن به المجلس".

٣٠- وبالتالي ينبغي أن تفحص الوكالة من الآن فصاعداً إجراءاتها المتبعة في تحويل الوفورات من اعتمادات الميزانية إلى صندوق الاستثمارات الرأسمالية الرئيسية وموافاة الدول الأعضاء بتفاصيل أكثر عن تمويل الصندوق، بما في ذلك تمويله من وفورات اعتمادات الميزانية. وينبغي أن يركز الفحص على ضمان كفاية الترخيص من الأجهزة الرأسمالية للوكالة بإجراء تلك التحويلات، بما في ذلك بموجب القاعدة ٧-٢ (ب) (٤) من اللائحة المالية.

الحد المعقول لصندوق الاستثمارات الرأسمالية الرئيسية

٣١- واقتُرِح إنشاء صندوق الاستثمارات الرأسمالية الرئيسية كآلية تسمح بالاحتفاظ بالأموال لما بعد فترة السنتين من أجل ضمان إتاحة ما يكفي من الموارد عند الحاجة إلى نفقات ضخمة.

٣٢- ونرى أنه ينبغي وضع حد معقول تقرره الوكالة لتراكم تلك الأموال بصورة مستمرة بعد تحليل الخطط الرأسمالية وخطط البنية الأساسية الأخرى في إطار خطة الاستثمارات الرأسمالية الرئيسية والتمويل المحتمل المطلوب.

صندوق الاستثمارات الرأسمالية الرئيسية – جزء من مجموعة الصناديق المنفصلة

٣٣- تنص القاعدة ٢-١ '١٦' على أن الصندوق الاحتياطي يعني الصندوق الذي أنشئ كجزء من صندوق الميزانية العادية للفصل بين الأموال لغرض استخدامها في المستقبل.

٣٤- ولأغراض الإبلاغ القطاعي، أنشأت الوكالة مجموعات الصناديق. واقتطعت إحدى مجموعات الصناديق تحديداً للصناديق الاستثمارية والصناديق الاحتياطية والصناديق الخاصة.

٣٥- ونظراً لطبيعة صندوق الاستثمارات الرأسمالية الرئيسية، من المرجح أن تتراكم أمواله وتزداد أهميته بمرور الوقت. ولذلك نرى أنه ينبغي، لأغراض الإبلاغ القطاعي في إطار معايير إيبساس، عرض صندوق الاستثمارات الرأسمالية الرئيسية كقطاع منفصل.

التوصية ١

يمكن أن تنظر الوكالة في الحصول على موافقة صريحة على الميزانية اللازمة لتحويل الميزانية الرأسمالية العادية أو جزء منها إلى صندوق الاستثمارات الرأسمالية الرئيسية خلال فترات السنتين المقبلة.

٣٦- قبلت الوكالة هذه التوصية وذكرت أنه مع وجود الإذن المطلوب وفقاً لرأيها القانوني فإنها سوف تفصح في وثائق برنامج وميزانية الوكالة، اعتباراً من عام ٢٠١٦ فصاعداً، عن البيانات المناسبة في هذا الصدد بما يكفل إصدار إذن صريح يعبر عن الميزانية العادية الرأسمالية باعتبارها أحد مكونات صندوق الاستثمارات الرأسمالية الرئيسية.

التوصية ٢

يمكن للوكالة أن تفحص إجراءاتها المتبع في تحويل الوفورات من اعتمادات الميزانية إلى صندوق الاستثمارات الرأسمالية الرئيسية، وأن تبلغ الدول الأعضاء بتفاصيل أكثر عن تمويل صندوق الاستثمارات الرأسمالية الرئيسية، بما في ذلك وفورات اعتمادات الميزانية. وينبغي أن يركز الفحص على ضمان الترخيص الكافي من أجهزة الوكالة الرأسمالية بإجراء تلك التحويلات، بما في ذلك ترخيصها بموجب القاعدة ٧-٢(ب)(٤).

٣٧- قبلت الوكالة توصية المراجعة وذكرت أنه بينما خولت الوكالة، وفقاً لرأيها القانوني، سلطة صريحة ومستمرة (بما في ذلك بموجب القاعدة ٧-٢ (ب)(٤)) بالاحتفاظ في صندوق الاستثمارات الرأسمالية الرئيسية بأي وفورات من أي جزء تشغيلي أو رأسمالي من اعتمادات الميزانية العادية في المستقبل، ستواصل تعزيز إبلاغ الدول الأعضاء بهذا الشأن.

التوصية ٣

يمكن للوكالة أن تنظر في وضع حد معقول لتراكم الأموال في صندوق الاستثمارات الرأسمالية الرئيسية بعد تحليل الخطط الرأسمالية وخطط البنية الأساسية الأخرى في إطار خطة الاستثمارات الرأسمالية الرئيسية ومتطلبات التمويل المحتملة.

٣٨- قبلت الوكالة توصية المراجعة ووافقت على إرساء عملية تراجع دورياً المستوى المناسب لتراكم الأموال في صندوق الاستثمارات الرأسمالية الرئيسية، مع مراعاة المتطلبات الواردة في خطة الاستثمارات الرأسمالية الرئيسية وإمكانات التمويل الأخرى للفترة قيد الاستعراض.

التوصية ٤

يمكن للوكالة أن تنظر في الإبلاغ عن صندوق الاستثمارات الرأسمالية الرئيسية كقطاع منفصل، لا سيما في ظل ازدياد أهميته في السنوات المقبلة.

٣٩- قبلت الوكالة توصية المراجعة ووافقت على أن تنظر رسمياً خلال عام ٢٠١٤ فيما إذا كان ينبغي الإبلاغ عن صندوق الاستثمارات الرأسمالية الرئيسية كقطاع منفصل في البيانات المالية.

الالتزامات المترتبة على استحقاقات الموظفين

٤٠- بلغت ملكية الوكالة ٣٦٠,٣٤ مليون يورو في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣. وترد في المرفق الأول تفاصيل توزيع أموال الصناديق.

٤١- ويتبين من المرفق أنه بعد استبعاد تأثير الأموال الرئيسية التي تم الالتزام بها والمخصصة لأغراض محددة، بلغت أموال الوكالة المتاحة لتلبية النفقات التشغيلية ١٧٨,٠٤ مليون يورو في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣. ومقابل ذلك، بلغت الالتزامات المترتبة على استحقاقات الموظفين في البيانات المالية ٢٠٧,٠٢ مليون يورو في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣. ويخص معظمها (٢٠٣,٤٠ مليون يورو) الميزانية العادية.

٤٢- ولاحظنا أن الوكالة تطبق حالياً مبدأ "السداد التدريجي أولاً بأول" لتغطية استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة وتجهيز المدفوعات سواء من التكاليف العامة للموظفين فيما يخص الموظفين الممولين من الميزانية العادية، أو من الفئات الخارجة عن الميزانية فيما يخص الموظفين الممولين من خارج الميزانية. وشملت المدفوعات، في جملة أمور، ما يلي:

- المدفوعات السنوية لتغطية حصة الوكالة في التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة؛
- المدفوعات التي تسدد عند انتهاء الخدمة أو التعاقد (منح الإعادة إلى الوطن، والسفر، ونقل الأمتعة، واستبدال أرصدة الإجازات، واستحقاقات إنهاء الخدمة، وعلاوات نهاية الخدمة)، وما إلى ذلك.

٤٣- وظل تمويل هذه الالتزامات التعاقدية الطويلة الأجل مع الموظفين الحاليين والسابقين، يمثل مشكلة للوكالة. على أننا لاحظنا أن الوكالة تحدد مصدراً محدداً لتمويل هذه الفوائد ولم تضع أي خطة لتمويل استحقاقات الموظفين غير الممولة في المستقبل على الرغم من حقيقة أن اللائحة المالية للوكالة تسمح ، بعد موافقة مجلس المحافظين، بإنشاء صناديق احتياطية لأغراض محددة.

٤٤- وردت الوكالة بأنه "بالنظر إلى أن عدد الدول الأعضاء في الوكالة لا يزال أخذاً في الازدياد ولم يتم تحديد أي قضايا هامة متعلقة بدفع الأنصبة المقررة للميزانية العادية، فإننا لا نرى خطراً كبيراً في عدم القدرة على تمويل التزامات الوكالة الحالية المتعلقة بالموظفين السابقين الممولين من الميزانية العادية. وفيما يتعلق بالموظفين الممولين من موارد من خارج الميزانية، تعترف الوكالة بأن تمويل استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة ينطوي على مخاطر أكبر. ولذلك تبحث الوكالة حالياً السبل الممكنة للبدء في تكوين صناديق لدعم الالتزامات الطويلة الأجل المحسوبة فيما يتعلق بالموظفين الممولين بموارد خارجة عن الميزانية".

٤٥- وبالتالي، وافقت الوكالة أن هناك مخاطر أكبر فيما يتعلق بتمويل استحقاقات ما بعد الخدمة للموظفين الممولين بموارد خارجة عن الميزانية. ونرى أنه حتى بالنسبة للموظفين الممولين من الميزانية العادية، من الواضح أن هناك خطراً على المدى الطويل من عدم قدرة الوكالة على تمويل التزاماتها المستقبلية في ضوء العجز الكبير في الملكية في صندوق الميزانية العادية.

٤٦- ونظراً للعجز الكبير في الميزانية العادية، والالتزامات الكبيرة المترتبة على استحقاقات الموظفين التي سيلزم تلبيتها في المستقبل، والطابع غير المرن للاشتراكات المقررة السنوية التي تمول الميزانية، هناك حاجة ملحة إلى إنشاء صندوق احتياطي مخصص لتمويل الالتزامات المتعلقة بالموظفين.

التوصية ٥

نوصي بأن تنتظر الوكالة في تنفيذ استراتيجية تمويل طويلة الأجل للوفاء بالالتزامات المتعلقة بالموظفين بالقدر الكافي على مدى فترة زمنية.

٤٧- ذكرت الوكالة في ردها أن مسألة تمويل الالتزامات المترتبة على استحقاقات الموظفين كانت معقدة وشملت مشاورات داخل الأمانة مع المنظمات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة، ومع الدول الأعضاء. وستواصل الوكالة دراسة الأساليب المناسبة لتمويل الالتزامات المترتبة على استحقاقات الموظفين المتصلة

بالموظفين الممولين من الميزانية العادية ومن الموارد الخارجة عن الميزانية، وستعمل على تحديد مستويات مستهدفة وبدائل للتمويل.

تكاليف دعم البرنامج

٤٨- وفقاً للسياسة المعتمدة للوكالة بشأن تطبيق تكاليف دعم البرنامج، ستحمّل تكاليف دعم البرنامج في حالة المساهمات الخارجة عن الميزانية في البرنامج العادي وبرنامج التعاون التقني والصناديق الاستثنائية والصناديق الخاصة.

٤٩- وأنشئ "صندوق فرعي لتكاليف دعم البرنامج" في إطار صندوق البرامج الخارجة عن الميزانية لتسجيل جميع الإيرادات والمصروفات المتصلة بتكاليف دعم البرنامج وفقاً للقاعدة ٨-٣ من اللائحة المالية. وتقرر، استناداً إلى الخبرة المكتسبة على مر التاريخ، أن يطبق عموماً معدل قياسي لتكاليف دعم البرنامج تكون نسبته ٧٪. وفي حالة المساهمات الخارجة عن الميزانية التي تقدمها جهة مانحة إلى برنامج التعاون التقني لدعم الأنشطة في بلدها (يشار إليها عموماً باسم 'حصة الحكومات من التكاليف')، إذا كانت المساهمة مخصصة حصراً أو بصورة رئيسية لشراء معدات، ويطبق معدل لتكاليف دعم البرنامج بواقع ٣٪. ولا تحمّل أيضاً تكاليف دعم البرنامج على مساهمات صندوق التعاون التقني الخارجة عن الميزانية إذا كانت تساوي أو تقل عن ١٠ آلاف يورو، وكذلك المساهمات العينية.

٥٠- وسيتم تخصيص إيرادات تكاليف دعم البرنامج لإدارة مجالات الخدمة على أساس العمل النسبي المقدر الذي يتم الاضطلاع به في دعم أنشطة البرامج الخارجة عن الميزانية.

٥١- وتنص السياسة السابقة التي كانت متبعة في الوكالة حتى عام ٢٠١٢ على أن ما يصل إلى ٨٠ في المائة من إيرادات تكاليف دعم البرنامج المتاحة المتولدة في السنة تخصص في السنة التالية. ومن بين الأموال المتاحة، تُجنب نسبة ٢٠ في المائة لمواجهة أي زيادة غير متوقعة في حجم العمل وأي زيادة غير عادية في تكلفة الموظفين الممولة من صندوق تكاليف دعم البرنامج.

٥٢- وتنص السياسة المنقحة، التي دخلت حيز التنفيذ في ٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣ وعرضت على الدول الأعضاء في حلقة العمل بشأن المسائل المالية والإدارية في نيسان/أبريل ٢٠١٣، على صرف مخصصات تكاليف دعم البرنامج على أساس التوقعات باعتبار أن تكاليف دعم البرنامج لا تحسّل إلا في السنة التالية ومع مراعاة رصيد الصندوق الفرعي لتكاليف دعم البرنامج.

٥٣- ووضعت اللامسات الأخيرة على مخصصات تكاليف دعم البرنامج لعام ٢٠١٣ البالغة ٥ ملايين يورو في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، مع مراعاة الرصيد المقدر لتكاليف دعم البرنامج البالغ ٥ ملايين يورو في نهاية كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ والإيرادات المتوقعة بما قدره ٤ ملايين يورو من إيرادات تكاليف دعم البرنامج في عام ٢٠١٣.

٥٤- ونرى أنه بعد تنقيح سياسة تكاليف دعم البرنامج ينبغي أن تغطي في العادة مخصصات تكاليف دعم البرنامج عن أي سنة كل إيرادات تكاليف دعم البرنامج المتاحة لتلك السنة. ومع ذلك، على أنه حتى بعد مخصصات تكاليف دعم البرنامج لعام ٢٠١٣، كان هناك رصيد ضخم بلغ ٤,٥ مليون يورو تقريباً في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ في الصندوق الفرعي لتكاليف دعم البرنامج.

٥٥- وتمثل مخصصات تكاليف دعم البرنامج مصدر تمويل خارجاً عن الميزانية لدعم التنفيذ الفعال لبرامج الوكالة. ولذلك، ينبغي أن تدرج هذه المخصصات أيضاً في وثيقة برنامج الوكالة وميزانيتها. على أن وثيقة برنامج الوكالة وميزانيتها لعام ٢٠١٣ لا يتضمن مبلغ ٥ ملايين يورو مخصصة لعام ٢٠١٣.

التوصية ٦

ينبغي أن تغطي في العادة تكاليف دعم البرنامج عن سنة ما كل إيرادات تكاليف دعم البرنامج المتوقعة في تلك السنة. وينبغي أن تجري الوكالة مراجعة مناسبة لإيرادات تكاليف دعم البرنامج والرصيد السابق المرحل كي تضمن موازنة التكاليف مع الإيرادات في المستقبل.

٥٦- وافقت الوكالة على أنه ينبغي أن تغطي مخصصات تكاليف دعم البرنامج أكبر قدر ممكن من الإيرادات المتوقعة من تكاليف دعم البرنامج لتلك السنة (على اعتبار أن التوقعات، نظراً لطبيعتها، قد لا تكون دقيقة تماماً). وتكفل الوكالة، بعد التحول في السياسة نحو التخصيص المتوقع في عام ٢٠١٣، مطابقة التكاليف مع الإيرادات بالمستوى الممكن. وسيتم إعداد وثيقة سياسة جديدة في عام ٢٠١٤ فيما يتعلق برصيد صندوق تكاليف دعم البرنامج.

التوصية ٧

ينبغي أن يشمل برنامج الوكالة تفاصيل كافية عن الدعم المقدم من خارج الميزانية على شكل تكاليف لدعم البرنامج.

٥٧- وافقت الوكالة على أنه ينبغي عرض تكاليف دعم البرنامج بالقدر الكافي في وثيقة برنامج الوكالة وميزانيتها، وتزعم الوكالة إدراج ميزانية كاملة لتكاليف دعم البرنامج لكل البرامج ذات الصلة في ميزانية الفترة ٢٠١٦-٢٠١٧.

الاستثمارات

٥٨- تنص القاعدة ٩-٣ من اللائحة المالية على أن يدرج بيان بالاستثمارات الموجودة في نهاية سنة مالية ما ضمن حسابات تلك السنة.

٥٩- ولا حظنا أن الوكالة تعرض حالياً تحليلاً للاستثمارات (الملاحظة ٣٨ لعام ٢٠١٣) كجزء من متطلبات الإفصاح بموجب معايير إيبساس. ولكن هذا العرض، في رأينا، لا يمثل لمتطلبات اللائحة المالية التي تنص على إدراج بيان استثمارات. وينبغي أن تعرض تلك البيانات استثمارات الوكالة في مختلف الهيئات/الصكوك. ولا حظنا أن تلك البيانات أدرجت في البيانات المالية للوكالة قبل اعتماد معايير إيبساس.

التوصية ٨

يمكن أن تنظر الوكالة في إدراج بيان بالاستثمارات المحفوظ بها في نهاية السنة المالية في الملاحظات على البيانات المالية امتثالاً للمتطلبات المنصوص عليها في القاعدة ٩-٣ من اللائحة المالية.

٦٠- قبلت الوكالة التوصية ووافقت على النظر في إدراج بيان بالاستثمارات المحفوظ بها حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ في البيانات المالية للوكالة.

المخزون

٦١- تحتسب المخزونات في أول الأمر بالتكلفة. وتقاس المخزونات في نهاية فترة الإبلاغ بما يلي:

- المخزونات المحفوظ بها لتوزيعها مجاناً أو مقابل رسوم اسمية، أو للاستهلاك في عملية إنتاج السلع الموزعة مجاناً أو برسوم اسمية، تقاس بتكلفتها أو بتكلفة الاستبدال الراهنة، أيهما أقل.
- جميع المخزونات الأخرى تقاس بتكلفتها أو صافي القيمة القابلة للتحقيق، أيهما أقل.

٦٢- وطبقاً للسياسة المحاسبية المعمول بها في الوكالة، ووفقاً لمعيار إيبساس رقم ١٢، تحتسب المخزونات الجاري نقلها بالتكلفة أو بتكلفة الاستبدال الراهنة، أيهما أقل. وتحتسب المخزونات الأخرى بتكلفتها أو بصافي القيمة القابلة للتحقيق، أيهما أقل. ولذلك، تمثيلاً مع معايير إيبساس ذات الصلة والسياسة المحاسبية للوكالة، يلزم قياس صافي القيمة القابلة للتحقيق/تكلفة الاستبدال الراهنة لمختلف بنود المخزون في كل تاريخ من تواريخ الإبلاغ. وذكرت الوكالة أنه تم إجراء استعراض رسمي رفيع المستوى في نهاية السنة لتحديد ما إذا كان هناك انخفاض كبير في سعر أي بند من بنود المخزون المادي، ولكن لم يلفت الانتباه ما يشير إلى حدوث انخفاض كبير في الأسعار. ويدل ذلك على عدم وجود آلية رسمية لقياس المخزون بصافي القيمة القابلة للتحقيق وبتكلفة الاستبدال الراهنة في تاريخ الإبلاغ من أجل ضمان قياس المخزون وفقاً لمعايير إيبساس.

التوصية ٩

يمكن أن ترسي الوكالة عملية صارمة ورسمية لقياس صافي القيمة القابلة للتحقيق أو التكلفة الراهنة لاستبدال بنود المخزون قبل نهاية عام ٢٠١٤.

٦٣- قبلت الوكالة التوصية ووافقت على إنشاء عملية رسمية لقياس صافي القيمة القابلة للتحقيق أو تكلفة الاستبدال الراهنة لبنود المخزون قبل نهاية عام ٢٠١٤.

احتياطي أقساط التأمين الصحي الخاص بفان بريدا

٦٤- توفر شركة فان بريدا الدولية تغطية تأمين صحي جماعي للموظفين تتولى الوكالة دفع أقساطها السنوية بانتظام لهم. ووفقاً للترتيبات الحالية، تتحمل الوكالة ٥٠ في المائة من القسط السنوي، ويسدد موظفو الوكالة اشتراكات عن نسبة ٥٠ في المائة من هذه الأقساط.

٦٥- وتدير الوكالة منذ عدة سنوات احتياطياً لأقساط التأمين الصحي تحت السلف والمبالغ المدفوعة مقدماً كآلية لتخفيف الأقساط. وفي السنوات التي تنخفض فيها معدلات الأقساط عن معدلات السنة السابقة، تظل حصة الوكالة واشتراكات الموظفين ثابتة وتدفع بنفس المعدل إلى شركة فان بريدا. وبالرغم من الاعتراف بمصروفات أقساط سنوية مساوية لرسوم قسط عن مدة عام كامل، ترسل المبالغ الزائدة إلى هذا الحساب كي تعوض جزءاً من زيادات الأقساط في السنوات المقبلة. وتحدث التراكمات في حساب الاحتياطي عندما تنخفض الأقساط بالنسبة إلى ما يدفعه الموظفون حالياً، وهي الاشتراكات التي تشمل في جزء منها اشتراكات الوكالة وفي جزء آخر

اشتركاكات الموظفين. ويتم السحب من الحساب عندما تقرر الوكالة استخدام رصيد الحساب لتعويض تكلفة الزيادات في الأقساط.

٦٦- ووصل رصيد السلف والمبالغ المدفوعة مقدماً - احتياطي أقساط التأمين الصحي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ إلى ٢,٢٩ مليون يورو. وتقوم شركة فان بريدا بدور الوصي على الحساب الاحتياطي لأقساط التأمين الصحي وتحفظ بهذا الرصيد باسمها. ولم توضح المعلومات التي حصلنا عليها سبب احتفاظ فان بريدا بمبلغ ٢,٢٩ مليون يورو.

التوصية ١٠

يمكن للوكالة أن تستعرض الترتيبات مع شركة فان بريدا فيما يتعلق بمبررات تقديم السلف إليها.

٦٧- قبلت الوكالة هذه التوصية ووافقت على استعراض ترتيبات السلف المقدمة إلى شركة فان بريدا في عام ٢٠١٤.

إدارة الموارد البشرية

٦٨- تضطلع إدارة الشؤون الإدارية التي تتبعها شعبة الموارد البشرية بالمسؤولية عن دعم برنامج الوكالة من خلال إدارة فعالة للموارد البشرية عن طريق تعيين موظفين كاملي الكفاءة وتنمية قدراتهم وإدارة أدائهم، مع الالتزام في الوقت ذاته بمتطلبات التمثيل الجغرافي والتوازن بين الجنسين ورفاه الموظفين.

٦٩- ولئن كنا نقدر الأداء العام لشعبة الموارد البشرية، فقد حددنا فرصاً أخرى لتحسينها.

تعيين الخبراء الاستشاريين

٧٠- تحدد الإدارات والشعب التابعة لها الأفراد المناسبين وتقدم أسماءهم على شعبة الموارد البشرية لتعيينهم استناداً إلى الحاجة إلى الخبراء الاستشاريين وعلى أساس الأموال المتاحة. وتتحقق شعبة الموارد البشرية من الأحكام والشروط المطروحة من أجل ضمان الاتساق على نطاق الوكالة والامتثال لأحكام الدليل الإداري. وعلاوة على ذلك، ومن أجل الحد من استخدام الخبراء الاستشاريين، اعتمدت الوكالة الاستراتيجية التالية في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢:

← يُستخدم الموظفون بدلاً من الخبراء الاستشاريين كلما كان ذلك ممكناً؛

← تقتصر مدة تعيين الخبراء الاستشاريين على سنتين، تليها فترة انقطاع مدتها سنة واحدة؛

← ينبغي اختيار الخبراء الاستشاريين وفق عملية تنافسية.

٧١- وينص الدليل الإداري على أنه يجوز تعيين الخبراء الاستشاريين من أجل '١' تقديم المشورة في ميدان لا تتوفر فيه الدراية اللازمة أو التدريب اللازم داخل الأمانة، أو '٢' تقديم خدمات محددة لمدة زمنية محدودة أو على أساس مشاريع، أو '٣' دعم احتياجات برنامجية أخرى.

٧٢- وقد لاحظنا ما يلي:

- ٤٠ < يعيّن الخبراء الاستشاريون في الأعمال التي يتوقع أن تكون الوكالة متخصصة فيها، وهي مجالات العمل الأساسية للوكالة.
- ٤١ < ولا تملك الوكالة استراتيجية أو خطة وافية لتطوير درايته ومعرفة في المجالات التي تحتاج فيها بانتظام إلى خبراء استشاريين. وليست لديها أي خطة لتعاقب هؤلاء الخبراء الاستشاريين الذين يُتمون مدة طويلة أو الذين يتجاوزون الحد الأعلى للسن المحدد.
- ٤٢ < ومن بين عينة شملت ٢٤٦٢ خبيراً استشارياً، عُيّن ١١٨ خبيراً استشارياً لمدة تزيد على ١٠٠٠ يوم، و٤٦٣ لفترات تتراوح بين ٣٦٦ و٩٩٩ يوماً، وعُيّن الباقون لمدة وصلت إلى ٣٦٥ يوماً.
- ٤٣ < وفي حالات كثيرة عُيّن موظفون سابقون/متقاعدون من الوكالة بصفة خبراء استشاريين. ويدل ذلك على أن المعرفة والدراية التي كانت قائمة في الوكالة لم تنتقل إلى خلفائهم، ويعاد تعيين ذات الموظفين بصفتهم خبراء استشاريين.
- ٤٤ < وينص الدليل الإداري على أنه لا يعيّن الخبراء الاستشاريون لأي مدة بعد بلوغهم سن السبعين. وبالرغم من وجود ما ينص على استثناءات بإذن من المدير العام، فقد لوحظ في أكثر من ٣٠ حالة من بين ٨١٤ خبيراً استشارياً عُيّنوا في السنتين ٢٠١٢ و٢٠١٣ (حتى تموز/يوليه ٢٠١٣) أن عمر الخبير الاستشاري في أول يوم للعقد كان يزيد على ٧٠ سنة. وكان هناك في بعض الحالات الأخرى خبراء استشاريون سيبلغون السبعين في أثناء مدة العقد. وكثيرون منهم كانوا موظفين سابقين في الوكالة.

٧٣- ونظراً لأن الخبراء الاستشاريين يعيّنون من أجل إسداء المشورة في مجال لا تتوفر فيه للأمانة الدراية المطلوبة أو التدريب، ينبغي إيلاء المراعاة الواجبة لنقل المعرفة والدراية داخل الوكالة بهدف سد أي فجوات قائمة في المهارات. على أن تمديد عقود الخبراء الاستشاريين فضلاً عن عقودهم المتتالية في ذات المجال لمدة طويلة يدل على أن الوكالة تعتمد على معارفهم ومهاراتهم ودرايتهم، ولم تتمكن من نقل أو تطوير تلك الدراية داخلها. وعلاوةً على ذلك، تبيّن في العقود التي روجعت عدم وجود أي إشارة إلى نقل المعرفة في طبيعة الخدمات/المهام المتوقعة من الخبراء الاستشاريين.

التوصية ١١

- (أ) لا يجوز تعيين الخبراء الاستشاريين إلا في المجالات التي لا تمتلك فيها الوكالة الدراية أو المعارف أو لا تمتلك إلا قدرًا محدوداً منها؛ أو لاستكمال الموارد من الموظفين لمشاريع محددة.
- (ب) يمكن أن يضاف اعتماد من أجل نقل المعارف، لكي تكون الوكالة غير معتمدة على خبراء استشاريين بعينهم اعتماداً متكرراً أو لمدة أطول. وينبغي أيضاً تقييم الحاجة إلى إدارة تعاقب الموظفين ونقل المعارف إلى موظفي الوكالة النظاميين إدارةً سليمة، واتخاذ التدابير الملائمة في هذا الصدد.

- (ج) ويمكن استعراض تعيين الموظفين السابقين والمتقاعدين بصفة خبراء استشاريين، بهدف ضمان وجود تخطيط دقيق لتعاقب الموظفين بحيث لا تفضي مغادرة موظف نظامي إلى وجود فجوة في المهارات داخل الوكالة. ويمكن أن تتأكد إدارة الوكالة من أن الموظفين الذين أوشكوا على التقاعد يكملون المهام المسندة إليهم قبل أن يتقاعدوا، بغية الحد من الحاجة إلى الخبراء الاستشاريين.
- (د) وينبغي الالتزام الصارم بالحد الأعلى لسن الخبراء الاستشاريين ما عدا في الحالات النادرة وبموافقة المدير العام.

٧٤- لاحظت إدارة الوكالة توصيات المراجعة وأكدت أن التنقيح المقبل لسياسة الوكالة بشأن الخبراء الاستشاريين سيشمل ترتيبات تكفل مراعاة متطلبات نقل المعرفة تبعاً للمهمة.

٧٥- وأكدت الإدارة كذلك أن الدليل الإداري قد عدل في كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ وينص الآن على ما يلي:

١- يعين الخبراء الاستشاريون بصفتهم الشخصية لتكميل موظفي الأمانة لفترة زمنية محدودة، ويقدمون في العادة الدراية الفنية أو المهارات أو المعارف اللازمة لأداء مهمة محددة أو جزء من عمل له طابع فني ويكون نشاطاً يؤدي مرة واحدة. ولذلك لا يكون الاستشاريون الذي يعينون تحت هذا البند مؤسسات أو هيئات اعتبارية.

٢- لا يخضع الخبراء الاستشاريون في العادة لرقابة إشرافية يومية ولا يجوز تعيينهم إلا للأغراض التالية:

(أ) الاضطلاع بمهام محددة وواضحة المعالم تكون مخرجاتها محددة ويمكن اعتبارها مُنتجاً نهائياً خاصاً، يكون مثلاً دراسة بحثية، أو تقريراً، أو ترجمة، أو وثيقة علمية؛

(ب) الاضطلاع بمهام محددة وواضحة المعالم ذات طابع استشاري.

٧٦- وأكدت إدارة الوكالة أيضاً أن السياسة المنقحة تنص على أن تقتصر مدة التعاقد مع جميع الخبراء الاستشاريين على سنتين كحد أقصى.

تعميم مراعاة المنظور الجنساني والمساواة بين الجنسين

٧٧- الوكالة ملتزمة بالمساواة بين الجنسين وتشدد بقوة على تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية التي تشكل المساواة بين الجنسين إحدى ركائزها الرئيسية. كما دعا المؤتمر العام للأمانة في قراره إلى أن تنفذ سياسة لتعميم مراعاة المنظور الجنساني وإلى أن تزيد عدد موظفات الفئة الفنية في الأمانة.

٧٨- ولاحظنا أن نسبة الموظفات في الفئة الفنية في آب/أغسطس ٢٠١٣ بلغت ٢٧,٦ بالمائة فقط (مقابل ١٨ بالمائة في عام ٢٠٠٣). ومقارنة بذلك، بلغت المتوسط على نطاق الأمم المتحدة ٤٠,٧ بالمائة. وتزيد نسبة الموظفات على ٦٣ بالمائة في فئة الخدمات العامة.

٧٩- وأشارت إدارة الوكالة إلى أن الوكالة تواصل جهودها من أجل تحقيق زيادة فعلية لنسبة تمثيل الموظفات في الفئة الفنية.

التوصية ١٢

يمكن بذل جهود لزيادة نسبة الموظفين في الوكالة، ولا سيما في الفئة الفنية من الوظائف.

٨٠- وقد ذكرت إدارة الوكالة أن التوصية ستُراعى فعلياً خلال عملية التعيين.

سياسة الأخلاقيات

٨١- تؤكد سياسة الأخلاقيات أن الوكالة ملتزمة بتطبيق أرفع المعايير الأخلاقية في تأدية ولايتها. وتنص السياسة كذلك على أنه يجب على كل الموظفين إتمام دورة تدريبية مقدّمة من شعبة الموارد البشرية للتوعية بالأخلاقيات والنزاهة (للموظفين الجدد خلال الأشهر الستة الأولى من التحاقهم بالخدمة) ثم كل خمس سنوات.

٨٢- وقد لاحظنا أن العديد من الموظفين المعيّنين خلال عام ٢٠١٢ على مختلف المستويات لم يتموا هذا التدريب بالرغم من انقضاء أكثر من ستة أشهر على تعيينهم.

٨٣- وينص الدليل الإداري أيضاً على أنه يجب على كل الموظفين من رتبة مدير (مد-١) فما فوقها، والموظفين المعيّنين من المدير العام لتولي الشؤون المالية والشراء والموارد البشرية ومكتب الخدمات الإشرافية الداخلية والوظائف القانونية، أن يستوفوا سنوياً بيان "إعلان مصالح" يؤكدون فيه امتثالهم للائحة الموظفين والنظام الإداري للموظفين وسياسة الأخلاقيات فيما يتعلق بما يلي:

◀ الأنشطة الخارجية؛

◀ الأصول المالية والتجارية؛

◀ قبول النياشين والهدايا.

٨٤- ولاحظنا أن معدل الامتثال في هذا الصدد قد بلغ ٧٩ في المائة. وأكدت إدارة الوكالة أنه على غرار السنوات السابقة، تتابع الوكالة باستمرار الموظفين الذين لم يقدموا بيان 'إعلان المصالح' أو لم يتموا 'التدريب على الأخلاقيات' في الموعد المقرر.

التوصية ١٣

يمكن أن تتخذ الوكالة تدابير إضافية لضمان امتثال جميع الموظفين لمتطلبات سياسة الأخلاقيات الخاصة بالوكالة.

٨٥- وقد أكدت إدارة الوكالة أن شعبة الموارد البشرية ستتابع عن كثب التقيد بالمواعيد المحددة.

الضمانات

٨٦- تتولى إدارة الضمانات مسؤولية تنفيذ 'نظام الضمانات'، الذي يتألف من مجموعة موسعة من التدابير التقنية تتحقق أمانة الوكالة عن طريقها بصورة مستقلة من صحة واكتمال إعلانات الدول بشأن موادها وأنشطتها النووية.

٨٧- وتقوم الوكالة في تنفيذها للضمانات بدور مستقل وحيوي في التحقق، حيث تقدم تأكيدات موثوقة بأن الدول تحترم التزاماتها بموجب الضمانات. وتعقد الدول اتفاقات ضمانات مع الوكالة كي تفي بالتزاماتها بشأن عدم الانتشار.

٨٨- ويلزم من كل دولة غير حائزة لأسلحة نووية وتكون طرفاً في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية أن تبرم اتفاق ضمانات شاملة مع الوكالة. وتتعهد الدولة، بموجب اتفاق الضمانات الشاملة، بأن تقبل تطبيق ضمانات الوكالة على جميع المواد المصدرية أو المواد الانشطارية الخاصة المستخدمة في جميع الأنشطة النووية السلمية داخل أراضيها أو تحت ولايتها القانونية أو تحت سيطرتها في أي مكان. والوكالة بدورها، في مقابل ذلك، من حقها ومن واجبها أن تطبق الضمانات على جميع المواد المصدرية والمواد الانشطارية الخاصة، وذلك حصراً من أجل التحقق من أن تلك المواد لا تُحرّف في اتجاه تطوير أسلحة نووية أو أجهزة متفجرة نووية أخرى.

٨٩- والكثير من الدول المرتبطة باتفاقات ضمانات شاملة لديها كميات ضئيلة من المواد النووية أو لا تمتلك أي كميات منها. ويمكن لهذه الدول أن تعقد بروتوكولاً لتعليق تنفيذ معظم إجراءات الضمانات التفصيلية المحددة في اتفاقات الضمانات الشاملة؛ وهو ما يسمى 'بروتوكول الكميات الصغيرة'.

٩٠- وأبرمت الدول الخمس الحائزة للأسلحة النووية الأطراف في معاهدة عدم الانتشار اتفاقات ضمانات طوعية مع الوكالة. ولا يلزم من هذه الدول بموجب معاهدة عدم الانتشار أن تقبل الضمانات، ولكنها عرضت القيام بذلك طواعية. وبموجب هذا الاتفاق، تعرض الدولة أن تختار الوكالة بعض أو كل المواد و/أو المرافق النووية في دورة وقودها النووي المدنية لتطبيق الضمانات عليها.

٩١- وأبرمت الدول الثلاث غير الأطراف في معاهدة عدم الانتشار اتفاقات ضمانات تخص مفردات بعينها استناداً إلى الوثيقة INFCIRC/66/Rev.2. وتحدد هذه الاتفاقات المواد النووية والمواد غير النووية والمرافق و/أو المعدات التي ستخضع للضمانات، وتحظر استخدام المفردات المحددة على نحو يخدم أي غرض عسكري.

٩٢- ويجوز أيضاً لأي دولة مرتبطة باتفاق ضمانات أن تبرم بروتوكولاً إضافياً لاتفاق الضمانات الخاص بها. وبموجب البروتوكول الإضافي، يلزم من الدولة المرتبطة باتفاق ضمانات شاملة أن توسع أمام الوكالة نطاق معاينة المعلومات والأماكن المرتبطة بدورة الوقود النووي في الدولة أكثر مما يسمح به اتفاق الضمانات الشاملة.

٩٣- وتتوصل الوكالة، في نهاية كل عام، إلى استنتاج خاص بالضمانات بشأن كل دولة تطبق فيها تلك الضمانات. وفيما يخص الدول المرتبطة باتفاقات ضمانات شاملة، تسعى الوكالة للتوصل إلى استنتاج بأن جميع المواد النووية لم تخرج عن نطاق الأنشطة السلمية. وللتوصل إلى ذلك الاستنتاج، يجب على الأمانة أن تتأكد من: أولاً، عدم وجود أي مؤشر يدل على تحريف المواد النووية المعلنة عن الأنشطة السلمية؛ وثانياً عدم وجود أي مؤشرات على وجود مواد أو أنشطة نووية غير معلنة في الدولة ككل. وللتأكد من عدم وجود مؤشرات تدل على مواد أو أنشطة نووية غير معلنة في دولة ما، وحتى يتسنى في النهاية استخلاص الاستنتاج الأوسع نطاقاً بأن جميع المواد النووية بقيت في نطاق الأنشطة السلمية، تقم الوكالة بنتائج أنشطة التحقق والتقييم المنفذة من جانبها بموجب اتفاقات الضمانات الشاملة والبروتوكولات الإضافية. وبالتالي، لكي تستخلص الوكالة مثل هذا الاستنتاج الأوسع نطاقاً، يجب أن يكون هناك اتفاق ضمانات شاملة وبروتوكول إضافي نافذان في الدولة، كما يجب أن تكون الوكالة قد استكملت جميع أنشطة التحقق والتقييم الضرورية.

٩٤- وبالنسبة للدول التي يتم التوصل إلى الاستنتاج الأوسع بشأنها ويتم اعتماد نهج للضمانات على مستوى الدولة فيما يخصها، تنفذ الوكالة الضمانات المتكاملة: وهي توليفة مثلى تجمع بين التدابير المتاحة بموجب اتفاقات الضمانات الشاملة والبروتوكولات الإضافية لتحقيق أقصى قدر من الفعالية والكفاءة في الوفاء بالتزامات ضمانات الوكالة.

إدارة المخاطر

٩٥- تعمل الوكالة في بيئة مليئة بالتحديات، وهي معرضة لتهديدات من كلتا البيئتين الداخلية والخارجية تؤثر على أدائها وسمعتها. ولمعالجة ذلك، وُضع نهج منظم لإدارة المخاطر بهدف إضافة قيمة إلى عملية اتخاذ القرارات وطمأنة أصحاب المصلحة في الوكالة إلى أن المخاطر المهمة التي تتعرض لها الوكالة تعالج بصورة ملائمة. ولذلك أخذت الوكالة في آذار/مارس ٢٠١٢ سياسة لإدارة المخاطر تتضمن مبادئ وخطوطاً توجيهية.

٩٦- وقد لاحظنا أن إدارة الضمانات تحتفظ بسجلين للمخاطر – أحدهما يخص إدارة الضمانات ذاتها، وتعود أصوله إلى ما قبل سياسة إدارة المخاطر الخاصة بالوكالة؛ وسجل آخر للوكالة مدخله هو المخاطر الخاصة بإدارة الضمانات. وأجرت إدارة الضمانات تقييماً دقيقاً للمخاطر في عام ٢٠١٠.

٩٧- وقد حللنا المخاطر التي حددتها إدارة الضمانات في عام ٢٠١٠ والمخاطر الواردة في سجل مخاطر الوكالة (حتى آب/أغسطس ٢٠١٣)، ولاحظنا ما يلي:

◀ بلغ عدد المخاطر وفقاً للسجل الخاص بمخاطر الوكالة ٤٦ مقابل ٦١ وفقاً لسجل المخاطر الخاص بإدارة الضمانات. لم تسجل أسباب تخفيض عدد المخاطر من ٦١ إلى ٤٦ في سجل مخاطر الوكالة.

◀ اختلفت منهجية حساب 'درجات المخاطر' في السجلين.

◀ وفقاً لسياسة إدارة المخاطر، فإن 'مالك المخاطر' هو الشخص المسؤول عن إدارة المخاطر. وتبين لنا أن المسؤولين عن إدارة المخاطر الخاصة بمشاريع بعينها غير محددين.

التوصية ١٤

- (أ) يمكن أن تنظر إدارة الضمانات في وقف الاحتفاظ بسجل مخاطر منفصل خاص بها.
- (ب) يمكن أن تكفل إدارة الضمانات أن جميع المخاطر التي تستبينها تظهر في سجل المخاطر الخاص بالوكالة.
- (ج) يمكن أن تكفل إدارة الضمانات أن الجهات المسؤولة عن إدارة المخاطر يتم تحديدها في جميع الحالات.

٩٨- وقد قبلت إدارة الوكالة توصية المراجعة.

النهج الموضوع على مستوى الدولة

٩٩- بدأ استخدام مصطلح 'مفهوم مستوى الدولة' لأول مرة في عام ٢٠٠٤ لوصف تنفيذ الضمانات استناداً إلى نُهج على مستوى الدولة تستخدم 'أهداف الضمانات' المشتركة بين جميع الدول المرتبطة باتفاقات ضمانات شاملة وتراعي العوامل المحددة للدولة. وتتمثل هذه الأهداف فيما يلي:

- ٤٠ < الكشف عن أي مواد أو أنشطة نووية غير معلنة في الدولة بمرمتها؛
- ٤٠ < الكشف عن أي عملية غير معلنة لإنتاج أو معالجة مواد نووية في المرافق المعلنه أو الأماكن الواقعة خارج المرافق التي تُستخدم فيها عادةً مواد نووية؛
- ٤٠ < الكشف عن أي تحريف للمواد النووية المعلنه في المرافق المعلنه أو الأماكن الواقعة خارج تلك المرافق؛

١٠٠- ويتطلب تطوير نُهج على مستوى الدولة أن تحدد الوكالة 'مسارات الاقتناء'؛ وأن تضع 'أهدافاً تقنية' وترتب أولوياتها في المسارات المحددة؛ وتحدد تدابير الضمانات اللازمة لتحقيق الأهداف التقنية.

١٠١- ووفقاً لتقرير تنفيذ الضمانات لعام ٢٠٠٤، كان من المقرر توسيع مفهوم مستوى الدولة ليشمل كل الدول المرتبطة باتفاقات ضمانات شاملة. وكانت إدارة الضمانات تستهدف إعداد نُهج على مستوى الدولة لكل الدول بحلول عام ٢٠١٤.

١٠٢- وقد حللنا تطوير النُهج على مستوى الدولة ولاحظنا أن مجموع عدد الدول التي عقدت اتفاقات ضمانات شاملة حتى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ بلغ ١٧١ دولة. على أنه لم توجد نُهج معتمدة على مستوى الدولة إلا بخصوص ٥٣ دولة (٥١ دولة طُبِّقت عليها ضمانات متكاملة للسنة بكاملها، ودولتان تم التوصل بشأنهما إلى استنتاج أوسع لأول مرة). وأشارت إدارة الضمانات إلى أن التركيز سينصبُ فوراً على تحسين النُهج القائمة على مستوى الدولة وتطوير نهج جديدة للدول التي تم التوصل بشأنها لأول مرة إلى استنتاجات أوسع، وستمضي النُهج على مستوى الدولة في الدول المتبقية تبعاً للموارد المتاحة وحسب ما يسمح به الوقت. وأشارت إحدى الشُعَب إلى أن الدول المرتبطة ببروتوكولات كميات صغيرة (٩٤ من أصل ١٧٩) قد لا تحتاج إلى نهج 'كامل' على مستوى الدولة. وتم الإبلاغ عن إعداد دليل جديد للنهج على مستوى الدولة وأنه في انتظار الموافقة النهائية.

١٠٣- ونرى أن إدارة الضمانات في حاجة إلى صياغة سياسة واضحة بشأن تطوير النُهج على مستوى الدولة. وينبغي أن تحدد السياسة بوضوح عدد الدول التي ستوضع لها نُهج على مستوى الدولة؛ والجداول الزمنية لتطوير النُهج على مستوى الدولة؛ والموارد المطلوبة لذلك.

١٠٤- وعند استخلاص الاستنتاجات الخاصة بالضمانات، تقم الوكالة ما إذا كانت أنشطة الضمانات المنفذة خلال العام قد حققت أهدافاً معينة للأداء. ولوحظ أن مستويات الأداء المستهدفة في ٥٣ من النُهج المعتمدة على مستوى الدولة قائمة على المرافق، ولا يتفق ذلك مع مفهوم مستوى الدولة.

١٠٥- ونرى أن النُهج على مستوى الدولة يجب أن تراعي العوامل الخاصة بكل دولة في معالجة الأهداف التقنية المحددة لمسارات الاقتناء حتى يمكن تمييزها عن نهج الضمانات المتكاملة.

التوصية ١٥

- (أ) يمكن أن تحدد إدارة الضمانات بوضوح سياستها الخاصة بوضع وتنفيذ نُهْج الضمانات على مستوى الدولة.
- (ب) يمكن أن تضع إدارة الضمانات أهداف أداء لِنُهْج الضمانات على مستوى الدولة تستند إلى الأهداف التقنية ذات الأولوية للدول.

١٠٦- وقد قبلت إدارة الوكالة توصية المراجعة.

العمليات

١٠٧- يوجد في إدارة الضمانات ثلاث شُعب للعمليات، هي شعبة عمليات الضمانات ألف، وشعبة عمليات الضمانات باء، وشعبة عمليات الضمانات جيم. وتقع على هذه الشعب المسؤولية الأولى عن تنفيذ الضمانات. وقد حللنا السجلات المتعلقة بعمليات الضمانات في هذه الشُعب ولاحظنا ما يلي:

- ◀ لا تنتهج هذه الشُعب إجراءات موحدة في تنفيذ الضمانات وتتعارض تلك الإجراءات في بعض الأحيان مع إجراءات إدارة الضمانات.
- ◀ تمثل خطط التنفيذ السنوية أداة مهمة للإشراف ولذلك يجب أن تكون وثائق خطة التنفيذ السنوية شاملة وتسير وموحدة في هيكلها. على أننا لاحظنا عدم الأخذ بنهج/قالب موحد بشأن طبيعة ونوع الأنشطة التي تتضمنها خطط التنفيذ السنوية. ولاحظنا أيضاً عدم إعطاء أولوية كافية لاستيفاء خطط التنفيذ السنوية وتحديثها في الوقت المناسب.
- ◀ وقعت حالات تأخير في إبلاغ الدول بنتائج واستنتاجات أنشطة التفتيش.
- ◀ تشكل معايير الأداء مقاييس لتقييم تحقيق النواتج. وتبيّن لنا في برنامج وميزانية ٢٠١٢-٢٠١٣ أنه فيما يخص الدول التي لم تطبّق فيها الضمانات المتكاملة، كان مؤشر الأداء المذكور في البرامج الفرعية^١ لشُعب العمليات ألف وباء وجيم هو 'تحقيق نسبة مكون الكمية والتوقيت لهدف التفتيش كما هو محدد في معايير الضمانات بالنسبة للدول التي لا تخضع للضمانات المتكاملة'. ومع ذلك فقد لاحظنا في برنامج وميزانية ٢٠١٤-٢٠١٥ أن مؤشر الأداء قد تغير ليصبح النسبة المئوية للدول التي تَمّت معالجة الأهداف المتعلقة بالضمانات بشأنها'. ونرى أنه يلزم لمؤشر الأداء أن يكون محدداً وقابلًا للقياس وكافياً على غرار برنامج وميزانية ٢٠١٢-٢٠١٣ من أجل ضمان تحقيق أهداف الضمانات.

^١ البرامج الفرعية (٤-١-٤)، (٣-١-٤)، (٢-١-٤)

التوصية ١٦

- (أ) يمكن أن تواصل شعب العمليات مواءمة ممارساتها وعملياتها مع عمليات إدارة الضمانات بغية ضمان الاتساق في تنفيذ عمليات الضمانات.
- (ب) يمكن أن تُدرج في نموذج خطة التنفيذ السنوية مجموعة من الأنشطة المعيارية مع مواقيت مناسبة، من أجل فعالية الإشراف.
- (ج) يمكن وضع مواقيت للعمليات فيما يتعلق بإبلاغ النتائج والاستنتاجات الخاصة بأنشطة التفتيش إلى الدول.
- (د) يمكن استعراض مؤشرات الأداء فيما يخص الدول التي لم تطبّق فيها بعد الضمانات المتكاملة، بغية جعلها محددة.

١٠٨- وقد قبلت إدارة الوكالة توصية المراجعة.

الرصد

- ١٠٩- تطبق الوكالة منذ عام ٢٠٠٠ نهجاً قائماً على النتائج في وضع البرامج. وتشكل صياغة النواتج ومؤشرات الأداء خطوة رئيسية في النهج القائم على النتائج. ويمثل برنامج AIPSPLAN أداة لتكنولوجيات المعلومات تستخدمها الوكالة في رصد أداء البرامج والإبلاغ عنه.
- ١١٠- وقد حللنا بيانات AIPSPLAN على أساس مؤشرات الأداء لبرنامج وميزانية فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ و ٢٠١٤-٢٠١٥، ولاحظنا أن المستوى المستهدف الأساسي وبيانات الإنجاز المتعلقة بكل النواتج ومؤشرات الأداء غير مستوفاة. ولم تسجّل أيضاً أرقام مؤشرات الأداء الخاصة باستعراض منتصف المدة لبرنامج وميزانية ٢٠١٢-٢٠١٣. ويدل ذلك على عدم تحديث ورصد البيانات بانتظام في نظام AIPSPLAN.

التوصية ١٧

يمكن ضمان سلامة بيانات برنامج AIPSPLAN، كما يمكن تحديد بيانات خط الأساس والنواتج ومؤشرات الأداء والأهداف وتحديثها بانتظام لتيسير الرصد المنتظم.

- ١١١- وقد قبلت إدارة الوكالة التوصية وذكرت أن سلامة البيانات كانت مشكلة في فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ بسبب الاختلافات بين نظام الوكالة للمعلومات الخاصة بالبرنامج والميزانية PROBIS ونظام AIPSPLAN. وحُيِّمت المسائل المتعلقة بسلامة البيانات بالنسبة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥. وسوف تقدم إدارة الضمانات قيم مؤشرات الأداء لعام ٢٠١٣ التي سُتستخدم كخط أساس لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ وسيجري تحميلها في نظام AIPSPLAN. وذكرت إدارة الضمانات أيضاً ستلتزم بالإبلاغ بانتظام عن قياسات مؤشرات الأداء والتقدم المحرز في تحقيق النواتج في نظام AIPSPLAN بما يتفق مع 'المبادئ التوجيهية بشأن أداء البرامج'.

حساب التكاليف

١١٢- بدأ العمل بنموذج حساب التكاليف في إدارة الضمانات في عام ٢٠٠٩ ضمناً لاتساق وشفافية النهج المتبع في حساب تكاليف الجهود المتعلقة بالضمانات والمخرجات التي تستخدمها إدارة الوكالة في صنع القرار. وقد استُحدث هذا النموذج لتقدير تكاليف مختلف 'المنتجات' في إدارة الضمانات، وتوزيع التكاليف المتكبدة نتيجةً لأنشطة الضمانات على الدول، ومقارنة كفاءات التكاليف التي يحققها تنفيذ الضمانات.

١١٣- وكان من المتصور أن يُستخدم هذا النموذج في الآتي: (أ) وضع معايير يمكن أن تقيّم على أساسها نتائج تحسين العمليات في المستقبل، وتحديد وفورات التكاليف الناشئة عن تعزيز العمليات؛ (ب) التمكين من استخدام المعايير المحددة للوقوف على فرص تحسين الكفاءة ووفورات التكاليف؛ (ج) مقارنة تأثيرات تكاليف السيناريوهات والنُهُج البديلة؛ (د) تحديد وفورات التكلفة الناشئة عن تشذيب العمليات وتعزيزها. غير أننا لاحظنا أن النموذج لم يستخدم بعد في كل الأنشطة المذكورة أعلاه.

١١٤- والتكاليف المخصصة هي تكاليف عامة لا يمكن تحديدها بسهولة في منتج ما. وتبيّن لنا وجود تكاليف مخصصة بمبلغ ٤١,٧٤ مليون يورو من أصل ١٠١,٢٩ مليون يورو هي مجموع التكاليف. ويشير ذلك إلى أن إدارة الضمانات لم تنجز عملية ربط نسبة كبيرة من التكاليف العامة بالأنشطة القابلة للتحديد. ونرى أن مستوى التكاليف المخصصة (٤١,٢١ في المائة من مجموع التكاليف) مرتفع كثيراً، وهو ما قد لا يساعد على تحديد الكفاءات الداخلية.

التوصية ١٨

- (أ) يمكن أن تستخدم إدارة الضمانات نموذج التكاليف لوضع معايير مرجعية داخلية من أجل تحديد فرص تحقيق تحسينات في الكفاءة ووفورات في التكاليف.
- (ب) كما يمكن أن تستهل إدارة الضمانات تدابير للحد من التكاليف المخصصة، عن طريق ربط هذه التكاليف بأنشطة محددة.

١١٥- وقد قبلت إدارة الوكالة توصية المراجعة.

إدارة المعدات

١١٦- توفر شعبة الخدمات التقنية والعلمية التابعة لإدارة الضمانات خدمات دعم المعدات لأنشطة الضمانات. وتقتضي سياسة رصد أداء واستخدام معدات الضمانات من شُعب العمليات المعنية تقديم ورقة عمل عن المعدات إلى شعبة الخدمات التقنية والعلمية حيث تُستخدم بيانات الأرصد لتحديث الرصيد الميداني لمعدات إدارة الضمانات. ويقدم المشرف على الأصول طلباً لشطب المعدات/المفردات المفقودة.

١١٧- وقد راجعنا ٣٩٢ حالة تفتيش ميداني ولاحظنا عدم تقديم أوراق عمل عن المعدات من شُعب العمليات إلى شعبة الخدمات التقنية والعلمية في ١٠٩ حالات. وأدى ذلك إلى عدم تحديث البيانات أو تأخر تحديثها. ولاحظنا أيضاً حالات تم الإبلاغ فيها عن مفردات لم يُعثر عليها في ورقة عمل المعدات الخاصة بالمفتش. وعلاوةً على ذلك، لم تقدم شعبة العمليات أيضاً ورقة عمل تتعلق بهذه المعدات المفقودة.

التوصية ١٩

يمكن أن تضمن إدارة الضمانات ممارسة مراقبة سليمة على رصيد المعدات وعلى تحديث قاعدة بيانات المعدات في التوقيت المناسب فيما يتعلق بحالة المعدات الموجودة في الميدان.

١١٨- وقد قبلت إدارة الوكالة توصية المراجعة.

التدريب

١١٩- في ظل التطور المستمر للمفاهيم والأساليب والممارسات والتقنيات المتصلة بتنفيذ الضمانات، يصبح من الأساسي الارتقاء بقاعدة المعرفة لدى الموظفين من أجل تنفيذ الضمانات بفعالية. ولذلك تقدّم إدارة الضمانات تدريباً منتظماً إلى المفتشين والموظفين الآخرين في هذه الإدارة وكذلك لموظفي الدول الأعضاء التي تؤثر عليها تلك التطورات.

١٢٠- وفي عام ٢٠١٢، تم تقديم تدريب بلغ مجموع عدد أيامه ٥٥٠٨ أيام تدريبية، منها ٥٠٤٤ يوماً (٩١٪) لموظفي الوكالة. وجرى تنظيم ما مجموعه ١٢٢ دورة تدريبية خلال السنة، منها ٤٤ دورة خارج المقر الرئيسي للوكالة.

١٢١- ولاحظنا عدم وجود أي وثيقة رسمية عن تحليل الاحتياجات التدريبية في إدارة الضمانات بالرغم من تحليل الاحتياجات التدريبية سنوياً. وسعيًا إلى تحديد القدرات القائمة لدى الموظفين وبناء الكفاءات المطلوبة للمستقبل في ظل التغييرات المتوقعة في دورات الوقود النووي لدى الدول وغير ذلك من التطورات التكنولوجية، تُعد وثيقة تحليل احتياجات التدريب إسهاماً مهماً.

١٢٢- وعلاوةً على ذلك، تحتفظ إدارة الضمانات بقاعدة بيانات خاصة بالتدريب تسمى قاعدة بيانات التدريب في مجال الضمانات، وهي تتضمن بيانات عن المشاركة في كل الدورات التدريبية التي تقام تحت رعاية رسمية والبيانات المتعلقة بإتمام تلك الدورات. وقد لوحظ أن قاعدة البيانات المذكورة لا تُستخدم في إصدار تقارير التدريب التي يمكن أن تثري بعد ذلك تصميم وإدارة برامج التدريب المقبلة. وتتم هذه العملية يدوياً نظراً لحاجة قاعدة البيانات إلى تحسينات.

التوصية ٢٠

يمكن أن تنظر إدارة الضمانات في إضفاء الطابع الرسمي على إجراءات هذه الإدارة فيما يتعلق بتحليل الاحتياجات التدريبية، بغية تحسين تحديد الكفاءات والعمليات التي تطبق في هذه الإدارة وتحقيق المستوى الأمثل لإدارة شؤون الموظفين من أجل فعالية تطبيق الضمانات، ويمكن تحسين قاعدة البيانات التي يحتفظ بها قسم التدريب لجعلها أكثر فائدة لهذه الإدارة.

١٢٣- وقد قبلت إدارة الوكالة توصية المراجعة.

مشروع تعزيز قدرات الخدمات التحليلية الخاصة بالضمانات

١٢٤- أنشئ مشروع تعزيز قدرات الخدمات التحليلية الخاصة بالضمانات للتأكد من أن هذه الخدمات التي يقدمها مختبر التحليل الخاص بالضمانات في الوكالة وشبكة مختبرات التحليل ستواصل تقديم الدعم التحليلي اللازم لعينات المواد النووية والعينات البيئية على نحو يتسم بفعالية التكلفة وفي الوقت المناسب وبطريقة موثوقة. ويشمل مشروع تعزيز قدرات خدمات التحليل الخاصة بالضمانات مشروعين فرعيين موضوعين، هما (أ) مشروع ملحق المختبر النظيف (ب) ومشروع مختبر المواد النووية.

١٢٥- وقد تم الانتهاء من الأعمال الإنشائية لمشروع ملحق المختبر النظيف في عام ٢٠١١. ومن المتوقع أن يدخل مختبر المواد النووية الجديد الجاري تشييده في زايبرسدورف طور التشغيل الكامل بحلول نهاية عام ٢٠١٤ وسيحل محل المبنى القائم للمختبر الخاص بالضمانات الذي يعمل منذ سبعينات القرن الماضي.

التمويل

١٢٦- يمول مشروع تعزيز قدرات خدمات التحليل الخاصة بالضمانات من البرنامج الرئيسي ٤ الخاص بالتحقق النووي. وقد أعلن أن الميزانية الإجمالية المطلوبة للمشروع تبلغ ٨٠,٨٣ مليون يورو. وخصّصت اعتمادات بما قيمته ٦٦,٧٩ مليون يورو من مجموع ميزانية المشروع البالغة ٨٠,٨٣ مليون يورو، وبلغ الجزء غير الممول من المشروع ١٤,٠٤ مليون يورو. وذكرت الوكالة أن هذه الفجوة التي تبلغ ١٤,٠٤ مليون يورو ستمول من خارج الميزانية.

الرصد

١٢٧- يمثل رصد التقدم المالي والمادي المحرز مسألة حاسمة لنجاح المشروع. وتتوقف جودة الرصد والإشراف بدرجة كبيرة على نوعية المعلومات المقّدمة إلى هيئات صنع القرار. ويستخدم فريق تعزيز قدرات الخدمات التحليلية الخاصة بالضمانات قالباً نموذجياً موحّداً للتقارير الشهرية جرى تطويره بمرور الزمن ويشمل الجدول الزمني الرئيسي، ومنحنى الإنفاق، والأنشطة، والأنشطة الراهنة، والقضايا والشواغل، والمصروفات حسب حالات إرساء العقود، والمستجدات بشأن حالة مشتريات المشروع، والتقرير المحاسبي الخاص بالمشروع.

١٢٨- ولاحظنا أن القالب المستخدم في هذا التقرير لا يشمل خانات لرصد المعلومات الحيوية، من قبيل 'المستوى المستهدف المادي والمالي' و 'الإنجاز'. ولم يتم في كثير من الحالات التقيد بالقالب المحدد. وفي غياب المستويات المستهدفة، لا يمكن استخدام التقارير كأداة فعالة للرصد. وعلاوة على ذلك، لم ترد أيضاً في التقارير الشهرية مؤشرات الأداء التي أشارت إليها الوكالة في وثائق البرنامج والميزانية.

التوصية ٢١

يمكن تعزيز آلية الإبلاغ الشهري عن التقدم المحرز، بإدراج الأهداف المالية والمادية الرئيسية ذات الصلة بالمشروع التي يمكن أن تساعد على تقييم الإنجازات.

١٢٩- وبينما تقبل إدارة الوكالة هذه التوصية فقد ذكرت أن التقرير المرهلي الشهري سيشمل من الآن فصاعداً قسماً يلخص القضايا المتعلقة بأداء الجدول الزمني (الأنشطة المنفذة قبل الموعد المقرر/المتأخرة عن الموعد

المقرر، والأساس المنطقي)، بما في ذلك اعتبارات التكاليف المنطبقة بصورة مباشرة على الأنشطة الحرجة و/أو الأنشطة الرفيعة المستوى.

الإدارة

١٣٠- أنشئ في كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ مجلس مشروع برئاسة نائب المدير العام لشؤون الضمانات للإشراف على المشروع وإجازة القرارات الرئيسية المتعلقة بتخطيط المشروع وتنفيذه. وقد رشّح مجلس المشروع فريقاً أساسياً للإدارة، ومديراً لمشروع ملحق المختبر النظيف ومديراً لمشروع مختبر المواد النووية. وتقرّر أن يكون فريق الإدارة الأساسي مسؤولاً عن إعداد خطة المشروع وتنفيذها في الوقت المناسب، وإعداد ورصد الميزانية والتنسيق مع المشاريع الأخرى المتصلة بجملة أمور تشمل البنية الأساسية في زايرسدورف، ومهام الأمن ومهام البحث والتطوير ذات الصلة. وشملت مسؤوليات مدير المشروع الإدارة اليومية الكفيلة بأن يحقق المشروع الأهداف المنصوص عليها في تعريف المشروع.

١٣١- وأنشئ في حزيران/يونيه ٢٠١٠ فريق إدارة المشروع لإدارة الجوانب المعمارية التفصيلية والأعمال الهندسية والإنشائية بطريقة مهنية. وكان من المقرر أن يتواصل فريق إدارة المشروع عن كثب مع مديري المشروع للإشراف على الأعمال الهندسية والإنشائية، والتواصل مع مكتب خدمات المشتريات وشعبة المالية والميزانية، فضلاً عن تيسير وتوفير قنوات اتصال يومية مع المتعهدين بشأن المشروع.

١٣٢- وقد تبيّن من فحص هيكل التنظيم والإدارة في مشروع تعزيز قدرات الخدمات التحليلية الخاصة بالضمانات أن المدة الفاصلة بين اجتماعات مجلس المشروع تراوحت بين ٨ أيام و١٤٨ يوماً. وتجاوزت الفجوة ٦٠ يوماً في ١٠ حالات من بين ٢٤ اجتماعاً لمجلس المشروع. ولوحظ عدم وجود اختصاصات محددة للمجلس وعدم تحديد عدد مرات اجتماعاته بوضوح. ونرى أن الفجوات الطويلة بين اجتماعات مجلس المشروع يمكن أن تؤدي إلى عدم معالجة القضايا المتصلة بالمشروع في الوقت المناسب.

التوصية ٢٢

يمكن أن تنظر الوكالة في وضع تعليمات محددة بشأن تواتر انعقاد اجتماعات مجلس المشروع، بغية تحسين فعاليته.

١٣٣- وقد قبلت إدارة الوكالة توصية المراجعة وصرحت أنها ستضع جدولاً زمنياً لاجتماعات مجلس المشروع بحيث تُعقد كل ثلاثة أشهر طوال الفترة المتبقية من مدة تنفيذ مشروع تعزيز قدرات الخدمات التحليلية الخاصة بالضمانات، وأنها ستستكمل بتقارير مرحلية شهرية واجتماع خاص للمجلس لاتخاذ القرارات الحاسمة 'حسب ما تقتضيه الحاجة'.

المشتريات

١٣٤- وفيما يتعلق بالقواعد المالية واللائحة المالية للوكالة، سيتم إرساء عقود المشتريات على أساس المنافسة المنصفة والشفافة والفعالة ووفقاً لاستراتيجية التقييم المحددة في وثيقة طلب تقديم العطاءات ذات الصلة، من أجل الحصول على أفضل قيمة مقابل المال وتحقيق الأهداف والغايات البرنامجية للوكالة. وبينما تُنطأ عموماً بشعبة مكتب خدمات المشتريات سلطة ومسؤولية التعاقد على تدبير الإمدادات والمعدات والخدمات والمتطلبات

الأخرى، فإنه في حالة مشروع تعزيز القدرات التحليلية الخاصة بالضمانات عُيِّنَ في فريق إدارة المشروع أخصائي في الشراء. ويلزم إعداد خطط شراء مكتوبة قبل إصدار وثائق طلب طرح العطاءات ذات الصلة بكل المشتريات التي يُتوقع أن تتجاوز قيمتها ٢٥ ٠٠٠ يورو. وتحدد هذه الخطط، من بين أمور أخرى، استراتيجية الشراء الواجب اتباعها، ونطاق وأسلوب أي طلب لطرح عطاءات؛ والأساس الذي يستند إليه تقييم العروض؛ وكذلك، حسب الاقتضاء، مؤشرات العقد والأداء في حالة الإدارة بعد منح العقود. ويُتوقع أن تنفذ عملية الشراء بخطة الشراء في مختلف المراحل. وعلاوةً على ذلك، أنشئت لجنة لاستعراض المشتريات من أجل مراجعة كل الاقتراحات المتعلقة بمنح عقود السلع والخدمات التي تنطوي على التزامات تراكمية تجاه أي متعهد تعادل القيمة المتوقعة لعقده ١٥٠ ٠٠٠ يورو فأكثر، أو أي اقتراحات لمشتريات أخرى يرى مدير مكتب خدمات المشتريات أنها تنطوي على مخاطرة كبيرة للوكالة، وتقديم توصيات بالموافقة عليها أو تأجيلها أو رفضها.

١٣٥- ولاحظنا أن خطط الشراء موثقة وتتضمن المواضيع ذات الصلة. ووجدنا أن هناك إجراءات سليمة لمراجعة الخطة نفسها والموافقات المطلوبة. وقد بُذلت أيضاً جهود واضحة لضمان المنافسة في عملية منح العقود. وتبيّن من فحص السجلات ذات الصلة أن جهود تحليل هيكل السوق وتحديد الموردين المحتملين قد وُثِّقت بشكل جيد.

١٣٦- وأبرم منذ عام ٢٠٠٩ في إطار مشروع تعزيز القدرات التحليلية الخاصة بالضمانات ٤٧ عقداً إلى جانب العقود الرئيسية الأربعة (ملحق المختبر النظيف، ومختبر المواد النووية، والبنية الأساسية للموقع وأمن مختبر المواد النووية، واقتناء المطياف الكتلي الهندسي الكبير للأيونات الثانوية. وأجرينا فحصاً مفصلاً لخمسة عشر (١٥) عقداً بقيم تتراوح بين ٣٠٠٠ يورو و ٩٧٥ ٠٠٠ يورو وأربعة عقود رئيسية كما ذكرنا من قبل. وفيما يلي استنباطاتنا بالتفصيل:

ألف- التقييم التقني لمقدمي العطاءات الخاصة بمشروع ملحق المختبر النظيف

١٣٧- نُشر بيان التعبير عن الاهتمام بشأن أعمال تصميم وتشيد ملحق المختبر النظيف (أب/أغسطس ٢٠٠٩) في الموقع الإلكتروني لقاعدة بيانات موردي الأمم المتحدة العالمية وتم تحديد ١٩ من مقدمي العطاءات المحتملين. ووضعت في ٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ اللمسات الأخيرة على بيان الأعمال وطلب الحصول على اقتراحات.

١٣٨- وصدر طلب الحصول على اقتراحات لسبب شركات. ومع ذلك فقد وردت العطاءات في النهاية من أربع شركات. وقيمت العروض تقنياً باستخدام مصفوفة تقييم أعدها استشاري المشروع. وخضع مقدم كل عطاء لتقييم نوعي (مقبول/غير مقبول) بالاستناد إلى ٧ عوامل. وكان التقييم غير كمي، أي لم يُمنح مقدمو العطاءات درجات عديدة لكل عامل من العوامل على حدة. واستناداً إلى مصفوفة التقييم، رُفِضت لدواعٍ تقنية ثلاثة عطاءات من بين العطاءات الأربعة وتبيّن أن العطاء الوحيد المقبول تقنياً مقدّم من شركة Bartosek في فيينا.

١٣٩- وفحصت إدارة مكتب خدمات المشتريات تقرير التقييم التقني المقدّم من مدير المشروع. ونظراً للفرق الهائل في الأسعار المعروضة من مقدمي العطاءات، طلب مكتب خدمات المشتريات إعادة تقييم العطاءات التقنية.

١٤٠- وعُدلت مصفوفة التقييم بناءً على توجيهات مكتب خدمات المشتريات. وتم تغيير خمسة من عوامل التقييم السبعة. وفيما يلي بعض التغييرات المهمة:

◀ تم تعديل العامل المتعلق بمسألة 'الفهم الواضح للمشروع - هل يثبت الاقتراح أن الفريق لديه فهم معقول للمشروع وقادر على تقديم منتج يلبي احتياجات الوكالة؟' ليصبح 'هل ثبت من الاقتراح والمقابلة أن الفريق لديه فهم معقول لعملية التصميم/البناء ومتطلبات الوكالة كي يقدم منتجاً يلبي احتياجات الوكالة؟'.

◀ تم تعديل العامل المتعلق بمسألة 'الوصف الموجز للنتائج القابلة للتحقيق - هل يبيّن الاقتراح بوضوح وبطريقة منطقية النتائج القابلة للتحقيق التي سيكون المتعهد مسؤولاً عنها؟' ليصبح 'هل يصف الاقتراح والمقابلة بوضوح وبطريقة منطقية عملية التصميم والتشييد والأساليب والمواد التي يعتمزم المتعهد استخدامها في المشروع؟'.

◀ تم تعديل العامل المتعلق بمسألة 'خطة إدارة الجودة' ليتحول التركيز من 'تنفيذ المشروع بطريقة مرضية' إلى 'مدى كفاية إدارة الجودة في الاقتراح'.

١٤١- وعلى أساس مصفوفة التقييم المنقحة، استنتجت لجنة التقييم التقني أن شركة Sedlak 'مقبولة تقنياً'. وتم إبلاغ مكتب خدمات المشتريات في ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩ بالقرار المعدّل الذي توصلت إليه اللجنة التقنية.

١٤٢- وأوصت لجنة اعتماد المشتريات في اجتماعها في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ بمنح العقد لأدنى عطاء مقبول تقنياً، وهو شركة Sedlak في النمسا بمبلغ إجمالي قدره ٤٨,٤٨ ٧٥٦,٢١٣ يورو. على أن لجنة اعتماد المشتريات لاحظت في أثناء توصيتها بمنح العقد النقاط التالية المثيرة للقلق في عملية الاختيار:

◀ التغيير في العامل الخامس أي 'الوصف الموجز للنتائج القابلة للتحقيق' أصبح يرقى إلى تغيير في بيان المواصفات التقنية، وأصبحت بالتالي شركة Sedlak مقبولة تقنياً.

◀ والواقع أن ما أشار إليه عضو فريق التقييم التقني من أن العرض المقدم من شركة Sedlak يحقق التكلفة المثلى للمشروع مسألة غير ذات صلة بالتقييم التقني.

١٤٣- وتم توقيع عقد تنفيذ المشروع مع شركة Sedlak في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩. وقد حللنا إجراءات التقييم التقني ولاحظنا ما يلي:

◀ في مرحلة طلب تقديم الاقتراحات، لم يتم إبلاغ مقدّمي العطاءات إلا بستة من سبعة من عوامل التقييم. ولم يُعثر في السجلات على ما يفيد بأسباب عدم الإبلاغ بعامل واحد، وهو 'الفهم الواضح للمشروع'. ومن بين ٦ عوامل تم الإبلاغ بها، غُيّرت/عُدّلت ٤ عوامل أثناء التقييم الثاني. ولم تتمكن من التأكد من خلال السجلات المتاحة مما إذا كان قد تم إبلاغ كل مقدّمي العطاءات بالتغييرات التي أُدخِلت على عوامل التقييم.

◀ ولم يُغيّر/يُعدّل عاملان في أثناء التقييم الثاني. ومن بين هذين العاملين، لوحظ أن شركة Sedlak قُيِّمت بأنها 'غير مقبولة' على أساس 'الجدول الزمني للمشروع' في التقييم الأول، بينما قُيِّمت بأنها 'مقبولة بنسبة هامشية' في التقييم الثاني. ولم تتمكن من أن نعرف من السجلات أسباب تغيير التقييم بالرغم من بقاء العامل على حاله دون تغيير.

◀ ولاحظنا أنه بالرغم من أن لجنة اعتماد المشتريات وصفت عملية التقييم التقني للطلبات بأنها مشوبة بعيوب في عدد من الجوانب، لم يُتخذ أي إجراء لتصحيح ذلك.

١٤٤- وردت الوكالة بأن إجراءات إدارة المشاريع المقبلة يمكن أن تسير وفق آلية موضوعية محددة تحديداً واضحاً في عمليات التقييم التقني للمشاريع الكبيرة القيمة.

التوصية ٢٣

(أ) يمكن أن تضع الوكالة إجراءات محددة جيداً للتقييم التقني، وينبغي أن تبين هذه الإجراءات بوضوح استراتيجيتها الخاصة بالاتصالات بمقدمي العطاءات وتشدد على الحاجة إلى صوغ عوامل يمكن بها تقييم مقدمي العطاءات تقيماً موضوعياً بغية ضمان الشفافية والإنصاف في اتخاذ القرارات.

(ب) كما يمكن وضع آلية للامتثال للملاحظات التي تبديها لجنة أذون المشتريات، بغية ضمان الشفافية في تقييم العطاءات ومنح العقود.

١٤٥- وقد أخذت الإدارة علماً بالتوصية مشيرةً إلى أنها وضعت ونفذت إجراءات موحدة للتقييم التقني بالاستناد إلى قوالب نموذجية مناسبة. وبالإضافة إلى ذلك، يقدم مكتب خدمات المشتريات إرشادات وتدريباً إلى القائمين بالتقييم التقني حسب الاقتضاء. وفيما يتعلق بالامتثال للملاحظات التي أبدتها لجنة أذون المشتريات، قبلت الوكالة التوصية وذكرت أنها ستأخذها بعين الاعتبار في إطار آلية للامتثال.

باء- قيمة عقد مختبر المواد النووية

١٤٦- مُنح عقد التصميم التفصيلي الخاص بمختبر المواد النووية وأعمال تشييده وإدخاله في الخدمة لشركة PORR Bau GmbH على أساس التقييم التقني التجاري للعطاءات. وقد لاحظنا أن مسودة العقد التي قُدمت إلى أصحاب العطاءات تشير إلى أن 'السعر المستهدف للأعمال الإنشائية' في المرحلة الأولى والمرحلة الثانية هو ٢٦ مليون يورو. وبالنظر إلى أن شركة PORR Bau GmbH طرحت ٣,٠٦٨ مليون يورو مقابل التصميم التفصيلي، و٢٢ مليون يورو للمرحلة الثانية، كان لا بد من الموافقة على العطاء على أساس 'السعر المستهدف للأعمال الإنشائية' المعدل بمبلغ ٢٥,٠٦٨ مليون يورو بدلاً من ٢٦ مليون يورو. وأتاح ذلك للبائع سناً لا داعي له.

المرحلة الانتقالية

الجدول الزمني للانتقال

١٤٧- أعد رئيس المختبر خطة زمنية لبدء التنفيذ تحدد المراحل المتعاقبة للانتقال إلى مختبر المواد النووية الجديد وذلك لتنسيق نقل عمليات المختبر النووي. وقد حددت هذه الخطة بصفة مؤقتة موعد 'البدء' في نهاية تموز/يوليه ٢٠١٣ وموعد 'الانتهاء' في ٣١ آذار/مارس ٢٠١٥. وقمنا بمقارنة هذه الوثيقة مع جدول مواعيد الانتقال إلى مختبر المواد النووية الذي أعده فريق إدارة المشروع شاملاً كل أنشطة الانتقال (بما فيها الانتقال التشغيلي). ولاحظنا وجود حالات تأخير في استهلال بعض الأنشطة بما يتراوح بين شهرين وثلاثة أشهر، على النحو المبين أدناه:

الرقم المسلسل	البند	الخطة الزمنية لبدء تنفيذ مختبر المواد النووية الجديد	الجدول الزمني للانتقال إلى مختبر المواد النووية
١-	مرحلة الاختبار	من ٢٠١٣-٨-١ إلى الأسبوع الأخير من تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣	من ٢٠١٣-١١-١ إلى ٢٠١٣-١١-٢٨
٢-	الاختبار الخامل	من ٢٠١٣-٩-١ إلى ٢٠١٣-٩-٣٠	من ٢٠١٣-١١-١ إلى ٢٠١٣-١١-٢٨
٣-	الاختبار الفعلي	من ٢٠١٣-١٠-١ إلى ٢٠١٤-٥-٣١	من ٢٠١٣-١١-٢٩ إلى ٢٠١٤-٨-٢٢
٤-	م-٤ التسليم والاختبار	من ٢٠١٣-٧-١ إلى الأسبوع الأخير من تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣	من ٢٠١٣-٩-١١ إلى ٢٠١٤-٣-١٣
٥-	م-٣ الانتقال والاختبار	من ٢٠١٣-١٢-١ إلى ٢٠١٤-٢-٢٨	من ٢٠١٤-٣-١٤ إلى ٢٠١٤-٦-١١
٦-	م-٢ الانتقال والاختبار	من الأسبوع الأخير من آذار/مارس ٢٠١٤ إلى الأسبوع الأخير من حزيران/يونيه ٢٠١٤	من ٢٠١٤-٦-١٢ إلى ٢٠١٤-٩-٥
٧-	مرحلة التغيير	من الأسبوع الأخير من كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ إلى الأسبوع الأخير من آذار/مارس ٢٠١٥	من ٢٠١٤-٣-٧ إلى ٢٠١٥-٥-٢٢

وكشفت فحوصنا الأخرى عن الآتي:

◀ بينما تتوقف عمليات مختبر المواد النووية على حصوله على ترخيص من الحكومة المضيفة، فإنه لم يُمنح رخصة حتى تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣. ولم يكن واضحاً من ردود موظفي مشروع تعزيز الخدمات التحليلية الخاصة بالضمانات الموعد الذي من المرجح أن تُمنح فيه الرخصة وما إن كان ذلك أي تأثير على الجدول الزمني لمختبر المواد النووية. ونرى أن ذلك يشكل خطراً كبيراً على تحقيق الجدول الزمني للانتقال.

◀ وتمثل وحدات القياس المغلقة ونظام الرصد المستمر للهواء خصائص ضرورية لأمان المختبرات النووية لا يمكن بدونها استهلال العمليات/الاختبارات 'الفعليّة'. ولاحظنا أنه بالرغم من أن الجدول الزمني للانتقال الخاص بمختبر المواد النووية قد حدد ٢٠١٣-١١-٢٩ موعداً 'للبدء' في الاختبار 'الفعلي'، فإن وحدات القياس المغلقة لن تُركَّب إلا بحلول ٢٠١٤-٤-١٤ ولن يُركَّب نظام الرصد المستمر للهواء إلا بحلول ٢٠١٤-٣-٣. ولن يكون ممكناً بالتالي استهلال مرحلة الاختبار الفعلي إلا بعد تجهيز تلك الخصائص المتعلقة بالأمان.

◀ وهناك بعض العناصر الحاسمة لتشغيل مختبر المواد النووية. من ذلك أن خط مياه النفايات المشعة سيدخل طور التشغيل الكامل مع بداية مرحلة التغيير في ٢٠١٤-٣-٧. ومن المتوقع أن يكون خط مياه النفايات المشعة جاهزاً بحلول ٢٠١٤-٣-٦ وفقاً للجدول الزمني. على أن أمر الشراء الصادر إلى المتعهد يشير إلى أن موعد التسليم هو ٢٠١٤-٤-٧. ومن الواضح أنه لن يتسنى الالتزام بالجدول الزمني في هذا الصدد، وهو ما يعرّض للخطر إنجاز الجدول الزمني للانتقال.

منسق الانتقال

١٤٨- تولى منسق انتقال مشروع تعزيز الخدمات التحليلية الخاصة بالضمانات مسؤولية تنسيق ودعم تخطيط وتوجيه الأنشطة الحاسمة اللازمة للعمليات المختبرية، وعمليات البنية الأساسية للموقع، وعمليات أمن الموقع. ولاحظنا أنه تم التعاقد خارجياً مع منسق الانتقال ليكون خبيراً استشارياً مكرساً للتحضيرات المفصلة وتخطيط كل أنشطة الانتقال من أجل ضمان التنسيق والتكامل. ولهذا الغرض، عيّنت الوكالة خبيراً استشارياً (السيد هانز شيفر) في أيار/مايو ٢٠١٣ ومدّدت عقده إلى ٣٠ آب/أغسطس ٢٠١٣. وقد انتهى العقد ولم يمدد حتى تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣. ونرى أنه على ضوء الجدول الزمني، يُعدُّ شغور وظيفة منسق الانتقال مسألة تبعث على القلق.

فريق الانتقال

١٤٩- لتلبية احتياجات الجدول الزمني للانتقال، كان من المقرر تعيين موظفين متخصصين إضافيين، مثل تقنيي المعامل، وأخصائيي عمليات المطياف الكتلي، وفيزيائيي الصحة. ومن بين ستة من هذه المناصب، لاحظنا مع القلق أن منصباً واحداً فقط قد ملئ حتى تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣.

شراء معدات الانتقال

١٥٠- كان من المقرر إكمال شراء معدات انتقال قيمتها ٣,٧٤ ملايين يورو في موعد غايته تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣. ولاحظنا أنه حتى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣ لم يقدم سوى طلبي شراء معدات انتقال قيمتهما ٠,٢٨ مليون يورو.

١٥١- واستناداً إلى استنباطاتنا المذكورة أعلاه، نرى أن هناك عدة مجالات مقلقة، يمكن إن لم تعالج سريعاً أن تشكل تحدياً خطيراً لإنجاز الجدول الزمني للانتقال.

التوصية ٢٤

- (أ) يمكن أن يضطلع فريق إدارة مشروع تعزيز قدرات الخدمات التحليلية الخاصة بالضمانات بتحديث الجدول الزمني للانتقال، لكي يجسد الحالة الراهنة.
- (ب) يمكن أن يقوم فريق إدارة مشروع تعزيز قدرات الخدمات التحليلية الخاصة بالضمانات بالإبلاغ عن حالات التأخير في التقارير الشهرية الخاصة بالتقدم المحرز، باعتبار ذلك جزءاً راتباً من نموذج هذه التقارير.
- (ج) يمكن أن يكتف فريق إدارة مشروع تعزيز قدرات الخدمات التحليلية الخاصة بالضمانات جهوده الرامية إلى إنجاز توسيع نطاق خدمات التعاون التقني.
- (د) يمكن أن يعجل فريق إدارة مشروع تعزيز قدرات الخدمات التحليلية الخاصة بالضمانات تعيين موظفي الانتقال، مع مراعاة متطلبات الانتقال وحالة إنجاز الجدول الزمني.

نظام المعلومات لدعم البرامج على نطاق الوكالة (نظام إيبس)

١٥٣- قُدم إلى الدول الأعضاء في عام ٢٠٠٧ اقتراح بشأن تنفيذ نظام إيبس توخى الاستعاضة عن معظم النظم القائمة ('النظم القديمة') بنظام واحد لتخطيط الموارد في المؤسسة بتكلفة قُدّرت في ذلك الحين بـ ٢٤ مليون يورو. وكان بيان جدوى تنفيذ نظام إيبس يستند أساساً إلى دراسة جدوى شاملة أعدتها الأمانة في عام ٢٠٠٦ عن طريق شركة استشارات إدارية خارجية ذات خبرة في منظمات القطاع العام. وقُدّرت الدراسة المنافع الصافية السنوية تقديراً متحفظاً بمبلغ ٥,٨ ملايين يورو، على نطاق الوكالة بأكملها، بعد إتمام تنفيذ جميع العمليات الإجرائية والنظم الداعمة الجديدة. وكان المتوخي أن تتأتى هذه الوفورات من ثلاثة مصادر هي: سحب ٤٥ تطبيقاً داعماً من الخدمة، وزيادة فعالية الشراء من خلال الإدارة المتكاملة لشؤون البائعين، وتحقيق وفورات في وقت عمل الموظفين عبر تحسين العمليات الإجرائية - وهو أهم المصادر.

١٥٤- وذكر الاقتراح الخاص بنظام إيبس والمستند إلى دراسة الجدوى أن تنفيذ نظام لتخطيط الموارد في المؤسسة هو الأساس الأصوب والأكثر استدامة وكفاءة في التكلفة لإنشاء نظام معلومات لدعم البرامج على نطاق الوكالة، وأن برامجيات تخطيط الموارد في المؤسسة ستكون أيضاً أكثر الوسائل فعالية لإدراج أفضل الممارسات الخارجية وتعزيز الشفافية التشغيلية. وعليه فقد خلصت الدراسة إلى أن حزمة برامجيات تخطيط الموارد في المؤسسة ينبغي أن تشكل هي ذاتها أساس النظام المتكامل.

١٥٥- وكان معتزماً الأخذ بنظام إيبس في سلسلة من أربع مراحل تنفيذ تُعرَف باسم 'المستويات'.

١٥٦- وبعد إجراء عملية تقييم مقارن، اختيرت مجموعة برامج e-Business Suite من شركة أوراكل لتكون نظام تخطيط الموارد في المؤسسة لنظام إيبس. وأُبرم في نيسان/أبريل ٢٠٠٩ عقد مع أوراكل للحصول على البرامجيات. وفي آب/أغسطس ٢٠٠٩ أنشئ فريق مخصص لمشروع إيبس وأقيم هيكل إداري للمشروع. وتقود المشروع إدارة الشؤون الإدارية، ويشمل هيكله التنظيمي جميع إدارات الوكالة، ويدعمه خبراء متخصصون من كل أجزاء المنظمة.

١٥٧- وقد شمل تنفيذ المستوى ١ من نظام إيبس مجالات العمل الخاصة بالشؤون المالية والمشتريات وإدارة الأصول والنقل، والعملية الفرعية الخاصة بالتنفيذ والرصد من مجال إدارة البرامج والمشاريع. وانطوى ذلك على تنفيذ مجموعة برامج أوراكل للأعمال التجارية الإلكترونية (Oracle E-Business Suite) (الإصدار ١٢) - وهي البرامج الخاصة بالشؤون المالية والمشتريات والموجودات ومكونات المشاريع وحسابات المنح من برامجيات أوراكل (Oracle Financials, Procurement, Assets, Oracle Projects components & Grants Accounting). وأصبح المستوى ١ من نظام إيبس عاملاً في كانون الثاني/يناير ٢٠١١، ومكّن الوكالة من اعتماد نظام إيبس ابتداءً من عام ٢٠١١. واختيرت مجموعة برامجيات أوراكل الخاصة بذكاء الأعمال (Oracle Business Intelligence Enterprise Edition (OBIEE)) ونُفذت بصفة منصة إلكترونية للإبلاغ، ونُفذت منتجات تكنولوجية أخرى مثل Oracle Database Vault و Oracle Enterprise Manager.

١٥٨- واستُهل المستوى ٢ من نظام إيبس في آب/أغسطس ٢٠١١، بعد أن أصبح المستوى ١ عاملاً وبعد أن عولجت المسائل اللاحقة لتنفيذه. وبعد إجراء المداولات الواجبة مع الجهات الحائزة لإجراءات العمل، وبعد الموافقة الرسمية من جانب مجلس مشروع نظام إيبس، اتُفق على أن يتناول نطاق المستوى ٢ مجالي إدارة بيانات جهات الاتصال وصوغ البرنامج والميزانية، والعمليات الفرعية الخاصة بالتقييم من مجال أعمال إدارة

البرامج والمشاريع. وأوردت وثيقة استهلال المشروع الخاصة بالمستوى ٢ بياني الرؤية المفصّلين لمجالي إدارة البرامج والمشاريع وإدارة بيانات جهات الاتصال. واشتمل نطاق المستوى ٢ أساساً على ما يلي:

- ◀ مجال إدارة البرامج والمشاريع: تنفيذ أداة التخطيط أوراكل هايبريون (Oracle Hyperion Planning) من أجل تخطيط الميزانية والتنبؤ وتقييم برامج الوكالة ومشاريعها.
- ◀ مجال إدارة بيانات جهات الاتصال: تنفيذ المكونات التالية من مجموعة برامج أوراكل للأعمال التجارية الإلكترونية: Oracle Customer online، و Oracle Supplier Hub، و Oracle Customer Hub، و Oracle Marketing، من أجل ترحيل المجموعات المجزأة من معلومات جهات اتصال الوكالة المنتشرة في عدد من التطبيقات القديمة إلى مستودع بيانات مركزي داخل نظام إيبس بغية تحسين الإدارة ومراقبة الجودة وتبادل بيانات جهات الاتصال على كامل نطاق الوكالة.
- ◀ تحسينات تقنية مثل الأخذ بنظام أوراكل لتسجيل الدخول لمرة واحدة (Oracle Single Sign-On) والارتقاء بمجموعة برامج أوراكل للأعمال التجارية الإلكترونية (Oracle E-Business Suite) ومنصة الإبلاغ المسماة 'مجموعة برامجيات أوراكل الخاصة بذكاء الأعمال' (OBIEE) إلى مستوى الإصدارات الجديدة.

أثر نظام إيبس على التوظيف في فئة الخدمات العامة

١٥٩- كان متوقعاً أن يؤدي نظام إيبس إلى تحقيق مكاسب في الكفاءة، وأن يتأتى أكبر مكونات الوفورات/المنافع من الوفورات في وقت الموظفين من خلال تحسين إجراءات العمل.

١٦٠- ووفقاً للمبادئ التوجيهية للبرنامج والميزانية (٢٠١٤-٢٠١٥)، كان متوقعاً أن تخفّض جميع الإدارات مناصب موظفي فئة الخدمات العامة بنسبة ٥٪ أو أكثر بنهاية عام ٢٠١٥ مقارنةً بمناصب موظفي تلك الفئة المدرجة في الصيغة المستوفاة للميزانية لعام ٢٠١٣. وقد أبلغنا بأن التخفيض بنسبة ٥٪ في مناصب موظفي فئة الخدمات العامة ليس قيّداً ملزماً وأن الإدارات كلا منها على حدة اقترحت تخفيضات وفقاً لأنشطتها المعزّمة ووفقاً لتقييم ذاتي لمدى تأثير نظام إيبس على عملياتها.

١٦١- ولاحظنا أنه لا يمكن استنتاج أن تخفيض مناصب موظفي فئة الخدمات العامة المقترح في وثيقة البرنامج والميزانية للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥ كان يعزى أساساً إلى أي مكاسب كفاءة تتحقق عقب تنفيذ نظام إيبس. ووجدنا أنه لم تُجر بعد دراسة رسمية لتقييم التحسّن في الأداء الذي تحقق نتيجة لتنفيذ مجالات نظام إيبس التي نُفّذت حتى ذلك الحين. وكان يمكن إجراء تحليل لمكاسب الكفاءة، على الأقل فيما يتعلق بالمستويين اللذين نُفّذا وتم تحقيق استقرارهما.

التوصية ٢٥

يمكن إعداد دراسة لتقييم المنافع بغية تحديد أثر إجراءات عمل نظام إيبس على الاحتياجات من الموظفين.

١٦٢- وقد قبلت إدارة الوكالة توصية المراجعة.

تنفيذ مجال بيانات جهات الاتصال

١٦٣- كانت لدى الوكالة معلومات عن أكثر من ٢٠٠ ٠٠٠ جهة اتصال، هي مؤسسات وأشخاص، محتفظ بها في عدة نظم مختلفة قبل تنفيذ نظام إيبس. وكانت جهات الاتصال هذه أطرافاً لديها أنواع شتى من العلاقات بالوكالة، تشمل المؤسسات النظرية، والخبراء، والحاصلين على المنح الدراسية، والخبراء الاستشاريين، وعملاء المنشورات، ومتلقي الرسائل الإخبارية، والمشاركين في الاجتماعات، الخ. وكان هناك أكثر من ٢٠ تطبيقاً قديماً مستخدماً في الوكالة تعالج المعلومات المتصلة بالعقود.

١٦٤- وكان مجال إدارة بيانات جهات الاتصال من نظام إيبس يهدف إلى تنفيذ حل نظامي يلبي احتياجات الوكالة المتعلقة بإدارة بيانات الاتصال حالياً وفي المستقبل المنظور، إلى جانب تنقيح إجراءات عمل إدارة البيانات.

١٦٥- وأصبح مجال بيانات جهات الاتصال من نظام إيبس عاملاً في آذار/مارس ٢٠١٣، مع تجميع كل بيانات جهات اتصال الوكالة مركزياً داخل تطبيق إيبس وتوفير وصلات بينية مناسبة للتطبيقات القديمة لكي تتفاعل مع بيانات جهات الاتصال في نظام إيبس.

١٦٦- ويمكن تصنيف الأهداف العليا لحل إدارة بيانات جهات الاتصال في نظام إيبس، الواردة في وثيقة الحل النظامي، إلى ثلاث فئات.

← فئة الأهداف ١: تنفيذ نظام لإدارة بيانات جهات الاتصال يتضمن سمات محددة معيّنة

← فئة الأهداف ٢: إدماج التطبيق الجديد مع النظم القديمة لإدارة بيانات جهات الاتصال

← فئة الأهداف ٣: تحقيق تحسين إجراءات عمل إدارة البيانات ونوعية البيانات

نظام إدارة بيانات جهات الاتصال

١٦٧- استُجلبت بيانات جهات الاتصال بنجاح من ثلاثة نظم رئيسية حائزة للبيانات – وهي نظام معلومات جهات الاتصال (CIS)، ونظام الخبراء والعناوين في ميدان الوقاية من الإشعاعات (EARP)، وقاعدة بيانات عناوين قسم البيانات النووية (AdList). ونُفذ حل إدارة بيانات جهات الاتصال باستخدام تكنولوجيا أوراكل، مع بعض التكيف.

١٦٨- ومن الخصائص الوظيفية الهامة التي تُستخدم فيها بيانات جهات الاتصال الاحتفاظ بقوائم بريد لتمكين المستعملين من إنشاء مجموعات لإرسال البريد الإلكتروني. وقد أصبحت هذه الوحدة النمطية، المسماة SLiM، أي 'نظام إدارة الاشتراكات والقوائم'، عاملة في تموز/يوليه ٢٠١٣. وقد استعرضنا الخاصية الوظيفية لنظام إدارة قوائم المشتركين التي ينطوي عليها نظام إيبس والخاصية الوظيفية التي توفرها حالياً النظم القديمة الثلاثة: نظام الخبراء والعناوين في ميدان الوقاية من الإشعاعات، وقاعدة بيانات عناوين قسم البيانات النووية، ونظام معلومات جهات الاتصال.

١٦٩- ولوحظ أن جميع التطبيقات القديمة متكاملة بقوة مع برنامج مايكروسوفت أوتلوك، الذي هو البرنامج المستعمل عموماً في الوكالة لإرسال البريد. أما وظيفة نظام إدارة قوائم المشتركين التي يوفرها نظام إيبس فهي

لا تتكامل تكاملاً مباشراً مع برنامج مايكروسوفت أوتلوك، كما أن لديها سمات أكثر تعقيداً مدرجة فيها من تلك المدرجة في التطبيقات القديمة. وخلال المقابلات التي أجريناها مع المستعملين، شُدد على هذين الجانبين باعتبارهما السببين الرئيسيين للصعوبة المتصورة في استخدام نظام إدارة قوائم المشتركين، ولمواصله استخدامهم لنظامين قديمين (نظام الخبراء والعناوين في ميدان الوقاية من الإشعاعات، وقاعدة بيانات عناوين قسم البيانات النووية). غير أن من الضروري، اتساقاً مع الرؤية المتمثلة في تجميع معلومات جهات الاتصال مركزياً داخل نظام واحد، زيادة استخدام نظام إدارة قوائم المشتركين وجعله الحل المركزي لقوائم البريد، عن طريق توفير التدريب وإقناع المستعملين باعتماد النظام المذكور.

التوصية ٢٦

يمكن توفير المزيد من التدريب على نظام إدارة قوائم المشتركين (SLiM)، بغية إقناع المستعملين بأن يعتمدوا على النظام المذكور لإدارة القوائم البريدية والتوزيع.

١٧٠- وقد قبلت إدارة الوكالة توصية المراجعة.

سحب التطبيقات القديمة من الخدمة

١٧١- كان الاقتراح المقدم إلى الدول الأعضاء في عام ٢٠٠٧ بشأن نظام إيبس قائماً على دراسة جدوى لمشروع نظام إيبس قُدِّر فيها أن المنافع المالية المتأتية من مشروع نظام إيبس ستنبع من ثلاثة مصادر، أحدها المنافع المتأتية من توحيد تكنولوجيا المعلومات. وكان متوقفاً أن يؤدي تنفيذ نظام إيبس إلى سحب ٤٥ تطبيقاً من التطبيقات الداعمة الـ ٦٠ الحالية المستخدمة في الوكالة من الخدمة.

١٧٢- بيد أنه تسنى استهداف ثمانية تطبيقات فقط لإخراجها بالكامل من الخدمة في المستويين ١ و ٢ ، لأن بقية التطبيقات كانت لا تزال توجد فيها جوانب تعتمد على مستويات مقبلة (المستوى ٣، ومستوى الموارد البشرية، والمستوى ٤: إدارة الاجتماعات والسفر) أو تم إدماجها بدلاً من سحبها بعد تقييم وظائف أعمالها بالتفصيل.

١٧٣- وفي حالة هذين التطبيقين القديمين، أي نظام معلومات الخبراء في مجال الوقاية من الإشعاعات وقاعدة بيانات عناوين قسم البيانات النووية، اللذين كان معترفاً بإخراجهما بالكامل من الخدمة وسحبهما منها بعد تنفيذ مجال إدارة بيانات الاتصال، وجدنا من خلال مقابلاتنا مع المستعملين الرئيسيين لهذين النظامين أن هذين النظامين القديمين ما زالا مستخدمين. وفي غياب رابط نشط أو وصلة بينية نشطة مع نظام إيبس، كانت هناك أيضاً ازدواجية في الجهود، لأن هؤلاء المستعملين كانوا يحدّثون معلومات جهات الاتصال في هذين النظامين القديمين إلى جانب تحديثها في نظام إيبس. وكان العيب الأساسي الذي حدده المستعملون يتعلق بمرفق إدارة قوائم البريد (نظام إدارة قوائم المشتركين) في نظام إيبس.

١٧٤- وردّا على ملاحظتنا قالت الوكالة إن هذين النظامين هما الآن للقراءة فقط ولا يتم إنشاء جهات اتصال فيهما، ويُستخدمان أساساً من أجل السمات الخاصة بقوائم البريد فيما يتعلق بالبيانات الموجودة مسبقاً في النظامين.

التوصية ٢٧

يمكن إعداد خارطة طريق واضحة بشأن التطبيقات القديمة المستخدمة حالياً، على ضوء الخبرة المكتسبة من تنفيذ نظام إيبس، وإبلاغ جميع أصحاب المصلحة الداخليين بها.

١٧٥- وقد قبلت الإدارة توصية المراجعة وقالت إن هذا التقييم سينفذ بعد إكمال تصميم المرحلة النهائية من المشروع.

استبعاد تطبيقيين معيّنين يتناولان بيانات جهات الاتصال من النطاق الحالي

١٧٦- لاحظنا أنه يوجد تطبيقان، هما النظام الإلكتروني لدعم البرامج، الذي تستخدمه الأمانة لتخطيط العدد الكبير من مشاريع الأمن النووي ورصد تنفيذها؛ ونظام معالجة الطلبات، الذي تستخدمه مختبرات البيئة بإدارة العلوم والتطبيقات النووية بالوكالة لمعالجة الطلبات المتعلقة ببيع المواد المرجعية لمجموعة من الزبائن، ما زالا محتفظين بقاعدة بياناتهما المستقلة الخاصة ببيانات الاتصال، وليس متكاملين تكاملاً تاماً مع نظام إيبس كما كان معتزماً أصلاً.

١٧٧- ورداً على الملاحظات الواردة أعلاه، أبلغتنا الوكالة بأنه بالنظر إلى عدم إنشاء سجلات جديدة في النظام الإلكتروني لدعم البرامج، وإلى قلة عدد معاملات الإنشاء/التحديث البالغ نحو ٢٠٠ إلى ٣٠٠ سجل في السنة في نظام معالجة الطلبات، فإن نظام إيبس هو عملياً المستودع المركزي لبيانات جهات الاتصال في الوكالة. بيد أن الوكالة ستنظر في مدى الحاجة إلى التكامل في هذا الميدان عندما تتفق فرق العمل على بيان جدوى بشأنه.

التوصية ٢٨

يمكن إعادة بحث جدوى إدماج بقية التطبيقات القديمة التي تستخدم بيانات جهات الاتصال والتي تعمل حالياً مستقلة عن نظام إيبس، واتخاذ قرار نهائي بهذا الصدد على أساس تكاليف هذا الإدماج وفوائده.

١٧٨- وقد قبلت الإدارة توصية المراجعة وقالت إن هذا التقييم سينفذ بعد إكمال تصميم المرحلة النهائية من المشروع.

جودة البيانات

١٧٩- كما هو مذكور في الأهداف العليا، يتيح تجميع البيانات مركزياً في إطار نظام إيبس فرصة لتحسين إدارة البيانات وتحقيق تحسينات في جودة البيانات. وكان من الفوائد في العمل المتوقعة من تنفيذ مجال بيانات جهات الاتصال تحقيق تحسينات واضحة في جودة البيانات الخاصة بالموردين والزبائن بزيادة الاستفادة من السمات القوية لهذا التطبيق فيما يخص جودة البيانات.

١٨٠- وقد أبلغنا بأن نظام إيبس لا يوجد فيه بارامتر مدمج فيه لتقييم جودة البيانات استناداً إلى وجود خصائص شتى للبيانات. ولذلك استحدثنا مقياساً مستقلاً لتقييم جودة البيانات، وذلك بفحص كل بيانات جهات الاتصال المتعلقة بكيانات من نوع 'الأشخاص' أو 'المنظمات'.

١٨١- واستحدثنا نموذجًا لتقييم نوعية البيانات، تخصص فيه أوزان لشتى خصائص سجلات بيانات جهات الاتصال. وحددنا ١٦ خاصية رئيسية في حالة الأشخاص، و ٩ خاصيات في حالة المنظمات، لغرض تقييم جودة البيانات. وتم تجميع الخاصيات الـ ١٦ المتعلقة بالأشخاص في ٦ فئات مختلفة. وبالمثل، تم تجميع الخاصيات الـ ٩ المتعلقة بالمنظمات في ٥ فئات مختلفة.

تقييم جودة البيانات الخاصة بجهات الاتصال من نوع "الأشخاص"

١٨٢- قمنا بتحليل جودة بيانات ١٩١ ٥٩٠ سجلاً لأطراف من نوع "الأشخاص" وُقِّرت لنا من نظام إيبس. ويبلغ متوسط جودة بيانات سجلات "الأشخاص" المتاحة في نظام إيبس ٦٣,٠ (من ١٠٠).

١٨٣- ونرى أن الدرجة البالغة ٦٣,٠ تتيح مجالاً واسعاً للتحسين في جودة البيانات، من خلال الحصول على المعلومات المتعلقة بجهات الاتصال وتحديث تلك المعلومات، الأمر الذي سيؤدي بدوره إلى تلبية الهدف الأساسي الذي يرمي إليه تنفيذ مجال بيانات جهات الاتصال. وتوضح مساهمة مختلف فئات الخاصيات في الدرجة الإجمالية للميادين التي يمكن فيها التخطيط لإجراء تحسينات. ويبين الجدول التالي هذه المساهمة:

البارامتر	القيمة	ملاحظات
الدرجة الإجمالية للجودة (من ١٠٠)	٦٣,٠	
فئة خاصية الاسم الدرجة % (من ٢٠)	٩٩,١%	
فئة خاصية التفاصيل الشخصية الدرجة % (من ٢٨)	٥٢,٤%	يساعد إدراج المزيد من التفاصيل الشخصية على التحديد الصحيح لجهات الاتصال، وإزالة جهات الاتصال المكررة.
فئة خاصية تفاصيل العنوان الدرجة % (من ٢٠)	٧١,٨%	
بيانات الاتصال عن طريق الشبكة العالمية (البريد الإلكتروني/الوصلة الإلكترونية) الدرجة % (من ١٢)	٤١,٠%	٥٠% على الأقل من جهات الاتصال لا توجد بشأنها معلومات عن البريد الإلكتروني. ويلزم رفع مستوى هذه الخاصية المتعلقة بالجودة بطريقة مخططة.
رقم الهاتف الدرجة % (من ١٠)	٥١,٠%	٥٠% على الأقل من جهات الاتصال لا توجد بشأنها معلومات عن رقم الهاتف. ويلزم رفع مستوى هذه الخاصية المتعلقة بالجودة بطريقة مخططة.
نوعية العلاقة الدرجة % (من ١٠)	٤١,٥%	يقيس هذا البارامتر مدى العلاقة بالمنظمة/الشخص. وهذا حاسم الأهمية في تحديد ما لجهة الاتصال من صلة بالوكالة.

تقييم جودة البيانات الخاصة بجهات الاتصال من نوع "المؤسسات"

١٨٤- كما في حالة "الأشخاص"، قمنا بتحليل جودة بيانات ١٥٧ ١٤٣ سجلاً لأطراف من نوع "المؤسسات" وفُرت لنا من نظام إيبس. ويبلغ متوسط جودة بيانات سجلات المنظمات المتاحة في نظام إيبس ٣٧,١. وهذا الرقم أقل كثيراً من درجة جودة البيانات الخاصة بـ "الأشخاص".

١٨٥- ونرى أن الدرجة العامة البالغة ٣٧,١ لجودة البيانات عن جهات الاتصال من فئة 'المنظمات' أقل كثيراً مما ينبغي أن يُعتبر مقبولاً لدى الوكالة، مع مراعاة أن المعلومات عن جهات الاتصال هي مورد مشترك هام للمنظمة.

البارامتر	القيمة	ملاحظات
الدرجة العامة للجودة (من ١٠٠)	٣٧,١	
فئة خاصية الاسم الدرجة % (من ١٠)	١٠٠,٠%	
فئة خاصية تفاصيل العنوان الدرجة % (من ٢٠)	٩٠,٦%	
بيانات الاتصال عن طريق الشبكة العالمية (البريد الإلكتروني/الوصلة الإلكترونية) الدرجة % (من ٢٥)	٤,٨%	لا توجد بشأن معظم جهات الاتصال من فئة المنظمات معلومات عن الوصلة الإلكترونية أو عنوان البريد الإلكتروني. وهذا الأسلوب سيصبح الأسلوب الرئيسي للاتصال في العصر الرقمي الراهن. ويلزم رفع مستوى هذه الخاصية المتعلقة بالجودة بطريقة مخططة.
رقم الهاتف/الفاكس الدرجة % (من ٢٥)	٦,٦%	لا توجد بشأن معظم جهات الاتصال من فئة المنظمات معلومات عن رقم الهاتف أو الفاكس، وهذه من وسائل الاتصال الرئيسية. ويلزم رفع مستوى هذه الخاصية المتعلقة بالجودة بطريقة مخططة.
نوعية العلاقة الدرجة % (من ٢٠)	٣٠,٥%	يقيس هذا البارامتر مدى العلاقة بالمنظمة/الشخص. وهذا حاسم الأهمية في تحديد ما لجهة الاتصال من صلة بالوكالة.

١٨٦- ولاحظنا كذلك أن فريقاً مخصصاً لإدارة البيانات الرئيسية، مؤلفاً من ثلاثة أشخاص ويعمل تحت إشراف أخصائي في تطبيق تخطيط الموارد في المؤسسة، تم تشكيله ضمن هيكل فريق مشروع نظام إيبس. ولم يكن هذا الفريق يعمل في ذلك الحين في تحسين الجودة العامة للبيانات عن طريق الحصول على المزيد من المعلومات عن مختلف جهات الاتصال الواردة في نظام إيبس، ولم يكن مكلفاً بهذه المهمة.

١٨٧- وفي حين أن مجال بيانات جهات الاتصال من نظام إيبس يعمل الآن منذ ٦ أشهر، لم يتم بعد تناول المسائل المتعلقة بجودة البيانات.

وجود سجلات مكررة لجهات لاتصال

١٨٨- كان معروفاً أن النظم القديمة المحتوية على بيانات جهات الاتصال توجد بها ازدواجية إلى حد ما. وكان معتزماً تحديد السجلات المزدوجة وإزالتها من نظام إيبس ومن النظم القديمة قبل جلبها إلى نظام إيبس.

١٨٩- وقد أجرينا تقديراً لمدى الازدواجية المحتمل بدراسة حقول البيانات الأربعة التي حددتها الوكالة باعتبارها إلزامية فيما يتعلق بجهات الاتصال من نوع 'الأشخاص' ومن نوع 'المنظمات' في نظام إيبس، ولأحظنا، استناداً إلى حقول البيانات هذه، أن الازدواجية لا تزال تمس ٦٦٧ ٢٤ من جهات الاتصال من نوع الأشخاص و ١٣٥٠ من جهات الاتصال من نوع المنظمات. وقد أبلغنا بأن عملية دمج البيانات، التي ستُزال بها السجلات المزدوجة، يُعتمزم بدء تنفيذها في شهر تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣. إلا أننا لاحظنا أن عمليات دمج البيانات جرت في نظام إيبس على نطاق محدود، حيث تم دمج ما مجموعه ٦٠ جهة اتصال في الأشهر الـ ٦ الأخيرة.

١٩٠- ورداً على ملاحظتنا بشأن جودة بيانات جهات الاتصال، قالت الوكالة ما يلي:

◀ إن اكتمال جميع خاصيات البيانات ليس من متطلبات العمل أو معايير الجودة. وليست لدى الوكالة حاجة في عملها إلى الاحتفاظ بكل خاصيات بيانات جهات الاتصال بطريقة متساوية في جميع السجلات. ولبينات جهات الاتصال استخدامات متعددة تلبي احتياجات عمل متفاوتة تتطلب خاصيات مختلفة بشأن جهات الاتصال.

◀ أعادت الوكالة التحقق من اكتمال بيانات جهات الاتصال في نظام إيبس، بأن سألت الجهتين صاحبتَي المصلحة الرئيسيتين، وهما شعبة خدمات المؤتمرات والوثائق وإدارة التعاون التقني، عما إن كانت البيانات التي كانت موجودة سابقاً في النظم القديمة والموجودة حالياً في نظام إيبس تفي باحتياجات عملهما، وأكدتا بدورهما أن غياب خاصيات قليلة في بيانات جهات الاتصال لا يعرقل أي إجراءات عمل.

◀ يُحتفظ لأسباب تاريخية بعدد كبير من سجلات الأطراف استُجلبت من نظام معلومات جهات الاتصال القديم إلى نظام إيبس ولا يجري استعمالها حالياً، رغم أنه سيكون من الصعب على الوكالة تحديد هذه السجلات على وجه الدقة.

١٩١- وفي حين نوافق على أن استخدامات العمل المختلفة من شأنها أن تتطلب خاصيات مختلفة لجهات الاتصال، وأنه لن تلزم جميع الخاصيات في كل الأوقات، سيكون من الصعب التنبؤ بمجموع علاقات العمل التي ستكون للوكالة في أي وقت في المستقبل مع أي جهة اتصال معيّنة. وإدراكاً لهذا الجانب، استند نموذج جودة البيانات الذي استحدثناه إلى حقول بيانات عن خاصيات رئيسية مختارة، وليس إلى جميع الخاصيات التي يمكن تسجيلها بشأن أي كيان يشكل جهة اتصال في نظام إيبس. وحالياً تصنّف جهات الاتصال في فئة الأشخاص أو فئة المنظمات، وليس بحسب نوع العلاقة الحصرية بين جهة الاتصال والوكالة. ويُحتفظ بكل معلومات جهات الاتصال في قاعدة بيانات وحيدة. وتوافر أربع خاصيات فقط هي الاسم والعنوان والمدينة والبلد (للأشخاص: اسم العائلة، والسطر ١ من العنوان، والمدينة، والبلد. وللمنظمات: الاسم، والسطر ١ من العنوان، والمدينة، والبلد) تم تحديدها باعتبارها إلزامية في إطار نظام إيبس، هو ببساطة ليس كافياً للتمييز بين جهات الاتصال. وقد لاحظنا في فقرة سابقة أن هناك ازدواجية يؤبه لها في قاعدة بيانات جهات الاتصال في نظام إيبس، وأنه خلال

الأشهر الـ ٦ الأخيرة لم يُدمج سوى ٦٠ سجلاً مزدوجاً. ولا يمكن تحديد الازدواج وإزالته إلا إذا توافرت بيانات كافية عن جهات الاتصال. ولهذا الغرض، يلزم مقياس موحد لجودة البيانات من أجل تحديد مدى معرفة الوكالة لجهة لاتصال، الأمر الذي يوفر بدوره تأكيداً بشأن ما إن كانت جهة الاتصال حقيقية.

التوصية ٢٩

- (أ) يمكن وضع بارامترات لجودة البيانات من أجل تقييم جودة البيانات ذات الصلة بجهات الاتصال.
- (ب) يمكن تعزيز تطبيقات نظام إيبس بغية تتبّع ما يقوم به كل من المستخدمين على حدة من تحسين جودة البيانات، وإنشاء عملية لتحفيز المستخدمين على تحسين جودة بيانات جهات الاتصال.
- (ج) يمكن أن تكفل الوكالة أن تؤدي وحدة إدارة البيانات الرئيسية المسؤولية المسندة إليها عن تحسين جودة بيانات جهات الاتصال، إلى جانب دورها الحالي الذي يركز على إدارة بيانات الموردّين.
- (د) يمكن وضع أهداف مناسبة ذات حدود زمنية لإجراء التحسينات في جودة البيانات من خلال جمع وتحديث المعلومات عن الميادين الرئيسية، وإزالة ازدواجية البيانات.

١٩٢- وقد قبلت الإدارة توصيات المراجعة، وقالت إن الوكالة ستبحث مدى إمكانية وضع وتوحيد بارامترات لجودة البيانات لجميع أنواع جهات الاتصال.

واجهه جهات الاتصال الإلكترونية

١٩٣- توفر الآلية الإلكترونية لمعلومات جهات الاتصال الخاصة بنظام إيبس واجهة أساسية للبحث عن جهات الاتصال. ورغم أنها تستخدم المنطق الضبابي (fuzzy logic) لاستخراج النتائج استناداً إلى معايير المدخلات، وتقدّم نتيجة تطابق (بما يصل إلى ١٠٠٪) تبين مستوى التطابق مع معايير البحث، فإنّ خوارزمية البحث لا تزال تستخدم عملية ربط بسيطة "و" "AND" للبحث بدلاً من عمليتي الربط "و/أو" "AND/OR".

١٩٤- ووظيفة البحث الحالية ليست مكيفة خصيصاً للبحث عن جهات اتصال الوكالة التي لديها خصائص متعددة ذات أهمية لكيان مثل الوكالة. وقد أبلغنا بأن الخصائص المتعلقة بالأشخاص، مثل مجالات تخصصهم ومجالات اهتماماتهم، لم تُورّد إلى نظام معلومات جهات الاتصال الخاص بنظام إيبس. وفي غياب هذه الخصائص وغياب واجهة لاستخدام هذه الخصائص في البحث، فإنّ مجال جهات الاتصال لا يوفر حالياً مجموعة كاملة من السمات الوظيفية لاستخراج جهات الاتصال بكفاءة.

١٩٥- وقد كان نظام معلومات جهات الاتصال، وهو النظام القديم الرئيسي الذي استُورِدَت منه معظم بيانات جهات الاتصال، يُدار من خلال تطبيق جهات الاتصال الخاص بالوكالة. ولدى واجهة البحث عن جهات الاتصال الخاصة بالوكالة سمة وظيفية بحثية أكثر ثراء تستخدم معايير متعددة يمكن ربطها معاً من خلال عمليتي الربط و/أو "AND/OR".

التوصية ٣٠

يمكن تحسين آلية البحث الخاصة بجهات الاتصال والمتاحة على الآلية الإلكترونية لمعلومات جهات الاتصال بغية توفير المزيد من المرونة فيها. ومن التحسينات المقترحة إتاحة استخدام عبارة الربط و/أو "AND/OR" فيما يتعلق ببارامترات البحث المتعددة، كما كان متاحاً من قبل في نظام معلومات جهات الاتصال الخاص بالوكالة.

١٩٦- وقد وافقت الإدارة على توصية المراجعة وذكرت أن الوكالة ستستعرض الجدوى التقنية من توسيع وظيفة البحث وستقوم بالتنفيذ وفقاً لنتيجة ذلك الاستعراض.

تنفيذ مجال إدارة البرامج والمشاريع

١٩٧- شمل مجال إدارة البرامج والمشاريع إدارة دورة عمر المشاريع في الوكالة. وانطوى النطاق الشامل للحل الخاص بمجال إدارة البرامج والمشاريع على جملة أمور، منها أن الحلّ ينبغي أن يُسهّل تنفيذ كامل دورة الإدارة القائمة على النتائج عن طريق تحقيق التكامل المحكم بين جميع العمليات المتعلقة بإدارة البرامج والمشاريع، بما في ذلك الرصد والتقييم والإبلاغ المالي، وكذلك القدرة على تقديم تقارير موحّدة إلى الجهات المانحة التي تقدم مساهمات خارجة عن الميزانية.

١٩٨- واشتمل تنفيذ مجال إدارة البرامج والمشاريع على مستويين متتاليين. ففي المستوى ١، تم تطوير حل تنفيذ المشاريع ورصدها في نظام إيبس باستخدام نظام أوراكل للمحاسبة بشأن المنح (Oracle Grants Accounting) ونظام مشاريع أوراكل (Oracle Projects). وكان نطاق المشروع الخاص بإدارة البرامج والمشاريع في المستوى ٢ يهدف إلى تنفيذ حل إدارة البرامج والمشاريع باستخدام أداة التخطيط أوراكل هايبريون (Oracle Hyperion Planning) لإدارة العمليات الخاصة بصياغة البرنامج والميزانية والتخطيط الجاري وتقييم الأداء. وكان لا بد من تحقيق التكامل المنطقي للحل مع الاستراتيجية المتوسطة الأجل وكذلك مع عمليات تنفيذ ورصد البرنامج والميزانية التي نُفذت من قبل خلال المستوى ١.

١٩٩- ودخل نظام تخطيط ورصد المشاريع الجديد، المعروف باسم "تخطيط نظام إيبس" حيز التشغيل في ٢٧ آب/أغسطس ٢٠١٢. وبتنفيذ المستوى ٢، تكون جميع المكونات المخطط لتنفيذها داخل نظام إيبس لدعم كل مرحلة من مراحل دورة البرنامج قد نُفذت. ويتيح ذلك فرصة لتقييم مدى بلوغ الأهداف المخطط لها. وقد أُجري التقييم استناداً إلى الأبعاد العريضة التالية:

◀ صياغة البرنامج والميزانية باستخدام حل هايبريون في إطار نظام إيبس

◀ رصد البرامج والمشاريع

◀ تقييم البرامج والمشاريع ضمن نطاق الإطار القائم على النتائج

٢٠٠- وقد استند التقييم الذي أجريناه إلى دراسة جميع وثائق مشاريع مجال إدارة البرامج والمشاريع في المستوى ٢، وبرامجيات نظام إيبس وهايبريون المستخدمة لتنفيذ الحل، وإجراء مقابلة مع ١٦ من مديري المشاريع الذين تم اختيارهم عشوائياً من بين ما مجموعه ١٢٨ من مديري المشاريع المشاركين في مشاريع مختلفة داخلة في صياغة البرنامج والميزانية للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥.

صياغة البرنامج والميزانية باستخدام حل هايبريون في إطار نظام إيبس

٢٠١- نشاط التخطيط الرئيسي في الوكالة هو صياغة وثيقة البرنامج والميزانية لفترة السنتين. وقد تمت صياغة ميزانية الفترة ٢٠١٤-٢٠١٥ بنجاح باستخدام برامجية هايبريون الخاصة بنظام إيبس التي نُفِذت حديثاً. وتتمتع البرامجية بسمات إضافية تخص التكاليف المعيارية لمعظم البنود، الأمر الذي بسّط كثيراً عملية صياغة الميزانية.

٢٠٢- ويسرُّنا أن نفيد بأنَّه تم التحقق من فائدة استخدام البرامجية وسهولة استخدامها لصياغة الميزانية من خلال تعاملنا مع عينة ضمَّت ١٦ مدير مشروع.

رصد البرامج والمشاريع

٢٠٣- بعد اعتماد المؤتمر العام لمسودة وثيقة البرنامج والميزانية، تُنقل الصيغة النهائية (الكتيب الأزرق) إلى نظام إيبس للقيام لاحقاً بتسجيل المصروفات ورصد المشروع. ويُستخدم نظام أوراقك للمحاسبة بشأن المنح، كما يُستخدم نظام مشاريع أوراقك في إطار نظام إيبس لتعقب المنح والمشاريع المُمَوَّلة منذ استهلالها وحتى تقديم تقرير نهائي بشأنها.

٢٠٤- وفي دليل مجموعة معارف إدارة المشاريع^٢، وهو المعيار العالمي لإدارة المشاريع، يُعرَّف المشروع بأنه "مسعى مؤقت يتم لإيجاد منتج فريد أو خدمة فريدة أو نتيجة فريدة". وتتم تجزئة المشروع ذاته إلى مكونات أصغر ويسهل التعامل معها بقدر أكبر تسمى المهام والمهام الفرعية، من أجل إنشاء 'هيكل تجزئة العمل'. وهيكل تجزئة العمل، بحكم تعريفه^٣، هو التقسيم الهرمي الموجه نحو تحقيق مخرجات فعلية للعمل الواجب إنجازه من طرف فريق المشروع لتحقيق أهداف المشروع وإيجاد المخرجات المتوقعة المطلوبة، علماً بأن كل درجة تنازلية من الهيكل المذكور تمثل تعريفاً مفصلاً أكثر فأكثر لأعمال المشروع.

٢٠٥- ويتم تقسيم المشاريع إلى المهام المكوّنة لها، وتُسجَّل النواتج والمخرجات المرتبطة بها في برامجية هايبريون. وقد لاحظنا أن الوكالة بسّطت هيكل المشروع بأن سمحت بدرجة واحدة فقط من تعريف المهام المتعلقة بمشاريع الميزانية العادية، وثلاث درجات في حالة مشاريع التعاون التقني. وتُنقل المعلومات الخاصة بميزانية المشروع، إلى جانب هيكل المشروع، إلى نظام إيبس، لكي يجري مدير المشروع عمليات إضافية.

٢٠٦- وقد نُفِذ نظام إيبس نظام مشاريع أوراقك، إلى جانب الوحدة النمطية لنظام أوراقك للمحاسبة بشأن المنح، من أجل المساعدة على إدارة المشاريع. كما تسمح الوحدة النمطية الخاصة بنظام مشاريع أوراقك بتغيير هيكل المشاريع من خلال إحداث تقسيم فرعي إضافي من حيث المهام والمهام الفرعية. وبالإضافة إلى ذلك، هناك برامجية هايبريون التي تتيح صياغة البرنامج والميزانية بما يشمل المشاريع التي يتألف منها البرنامج والميزانية. وبذلك يجب أن يستخدم المستعمل نظامين لإنشاء وإدارة هيكل المشاريع باستخدام نظام مشاريع أوراقك ونظام التخطيط هايبريون. وقد لاحظنا أنَّ النظامين لا يتكاملان تكاملاً محكماً في الوقت الحالي. فرغم وجود نظام لإدخال معلومات مستوفاة أسبوعياً من نظام إيبس إلى نظام هايبريون ينقل التعديلات التي تحدث في هيكل المشاريع، فإنَّ التغييرات التي تحدث في مخصصات الميزانية لا تُنقل.

^٢ PMBOK: مجموعة معارف إدارة المشاريع، دليل أعدّه معهد إدارة المشاريع (http://www.pmi.org).


^٣ مجموعة معارف إدارة المشاريع (PMBOK).

٢٠٧- وتتاح تقارير إدارة المشاريع لجميع المستعملين من خلال واجهة الإبلاغ التي طوّرت باستخدام مجموعة برامجيات أو راكل الخاصة بذكاء الأعمال (نظام OBIEE) وتُستخدَم لوحتا العرض الخاصتان بإدارة البرامج والمشاريع اللتان استُحدثتا باستخدام هذه الأداة، أي لوحة عرض التخطيط ولوحة عرض إدارة البرامج والمشاريع، باعتبارهما المصدرين الرئيسيين للمعلومات عن ميزانيات المشاريع ونفقاتها ونتائجها.

٢٠٨- وقد لاحظنا أنّ التقارير المتصلة بإدارة البرامج والمشاريع والمتاحة من خلال لوحتي العرض المذكورتين تتضمن معلومات/بيانات مالية فقط. وعلاوة على ذلك فإنّ هذه المعلومات مفصلة أكثر مما يلزم ولا تقدّم المعلومات الهامة إلى مديري المشاريع في لمحة واحدة. ولا تقدّم هذه التقارير أي معلومات ارتجاعية إلى مدير المشروع ولا إلى الإدارة العليا حول الصورة العامة للتقدم المحرز في المشروع استناداً إلى البارامترات المالية وكذلك غير المالية. وبينما تُخزن المعلومات المتصلة بالأداء المالي داخل نظام إيبس، فإنّ المؤشرات غير المالية، من حيث المخرجات والنواتج وتحقيق مؤشرات الأداء، تُسجّل في نظام التخطيط هايبريون. لذلك يُتوقَّع من المستعملين خلال التنفيذ الحالي أن يتعاملوا مع نظامين منفصلين لتسجيل هذين الجانبين المختلفين وإن كانا مرتبطين المتعلقين برصد المشاريع.

٢٠٩- ورداً على هذه الملاحظة، ذكرت الوكالة أنّ العمل يجري لتحقيق التكامل بين نظام هايبريون ونظام OBIEE لكي يتسنى عرض حالة الإنجاز الخاصة بالمخرجات المتوقعة غير المالية.

٢١٠- وقد شدّدت الغالبية العظمى من مديري المشاريع خلال المقابلات التي أُجريت مع المستعملين على أن استخدام لوحتي عرض إدارة البرامج والمشاريع لأغراض رصد المشاريع محدود. وبينما وجدنا قبولاً واسع النطاق لدى مديري المشاريع في مجالي (أ) ملاءمة التدريب وكفايته و(ب) استخدام نظام هايبريون في إعداد برنامج الوكالة وميزانيتها (٢٠١٤-٢٠١٥)، يعرض الرسم البياني الوارد أدناه نتائج الدراسة الاستقصائية المتعلقة بجدوى الحل الذي يقُدّمه حالياً نظام إيبس لإدارة المشاريع فيما يتصل بمجالات رئيسية أخرى، ويبين أن مستوى مقبولية الحل الراهن الخاص بالتعقّب المالي للمشاريع ورصدها أقل من المستوى المرغوب فيه:



٢١١- ولاحظنا أنّ تنفيذ الحل الراهن لا يشجّع على إنشاء هيكل منطوّر لتجزئة العمل فيما يتعلق بأي مشروع، ويرجع جانب من ذلك إلى اتخاذ قرار بأن تكون لجميع المشاريع الممولة من الميزانية العادية درجة واحدة فقط من تجزئة العمل. وقد قمنا بتحليل هيكل مهام المشاريع المحدد في نظام هايبريون فيما يتعلق بالبرنامج والميزانية للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥ (بالنسبة لعام ٢٠١٤)، ولاحظنا أن ٢٢٪ من المشاريع تشتمل على مهمة واحدة محددة

فقط، وأن ٥٥٪ من المشاريع تشتمل على أربع مهام أو أقل بقليل. ومع تحديد القليل من المهام لكل مشروع، بل فرض الحدود المالية على مستوى المشروع وليس على مستوى المهام، فإن النسق الحالي للتطبيق لا يسهل على مديري المشاريع تعقب الإنفاق عليها في إطار نظام إيبس بالمستوى المطلوب من التفصيل.

٢١٢- وتقتضي البرامجية ألا يتجاوز اسم كل مهمة (رقم المهمة) في إطار كل مشروع ٢٥ حرفاً أو رقماً. ومع وجود عرف بشأن ترقيم المهام يتمثل في إدراج بادئة لكل مهمة تشتمل على السنة وعلى رقم تسلسلي، يبقى ١٧ حرفاً لتحديد المهمة بصورة مناسبة. وتؤدي الأسماء غير المحددة تحديداً كافياً إلى الحد من سهولة الاطلاع على التقارير المالية المتعلقة برصد مصروفات المشاريع.

٢١٣- ونرى أنّ سهولة استخدام التقارير تتسم بأهمية إضافية في حالة الوكالة، التي يوجد فيها دوران متواتر لموظفي الفئة الفنية عملاً بسياسة الوكالة. والهيكل المبسط للمشروع، الذي يحتوي على درجة واحدة فقط من التسلسل الهرمي للمشروع والذي يحد من طول اسم المهمة، يحول دون رسم خريطة الإدارة الحقيقية للمشروع ودون تنفيذ متطلب التجزئة. ويدفع ذلك المستعملين إلى تلبية احتياجاتهم الخاصة بإدارة المشروع خارج نظام إيبس باستخدام تطبيق إكسل أو غيره من الأدوات (مايكروسوفت بروجكت وشير بوينت).

٢١٤- وإلى جانب اعتماد مديري المشاريع على تطبيق إكسل وغيره من الأدوات لتلبية احتياجاتهم الخاصة برصد المشاريع، لاحظنا أيضاً تطور نظام رسمي مواز فيما يتعلق بإدارة المشاريع في إحدى شعب الوكالة. فقد اتخذ مكتب الأمن النووي قراراً مدروساً يقضي باستخدام برنامج شير بوينت لأغراض الرصد على مستوى النشاط والمهمة، بسبب سهولة استخدامه، وذلك في منتصف عام ٢٠١٢، أي بعد مرور ما يقرب من سنة ونصف السنة على تنفيذ مكوّن رصد المشاريع من مجال إدارة البرامج والمشاريع في المستوى ١. وقد أُتخذ قرار استخدام نظام شير بوينت لرصد المشاريع بعد محاولات أولية لاستخدام نظام إيبس لهذا الغرض.

٢١٥- وتبيّن الدراسة الاستقصائية التي أجريت لمديري المشاريع أنّ ٩ مجيبين من أصل ١٢ مجيباً أعطوا تطبيق نظام إيبس/هايبيريون درجة أقل من الدرجة التي أعطوها للتطبيقات القديمة لأغراض رصد المشاريع وتعقبها. وذكر جميع المجيبين أنّ تعقب الحالة المالية لأي مشروع ليس عملية سهلة، وأنّ تعقب النواتج غير المالية لأي مشروع غير ممكن البتة.

٢١٦- ورداً على سؤال محدد حول ما إن كان حل إدارة البرامج والمشاريع في نظام إيبس قد تمكّن من ترويج الشفافية في مؤشرات الأداء النوعي والكمي للمشروع، أشار بعض المجيبين إلى أنه روج الشفافية. ولكن معظم المجيبين ذكروا أنّ تعقد الهيكل وكثرة الأرقام جعلاً إيجاد المعلومات ذات الصلة وتصفيتها عملية صعبة.

٢١٧- وذكرت الوكالة، ردّاً على الملاحظات المشار إليها أعلاه، أنّ نظام إيبس (مجموعة برامج أوراكل للأعمال التجارية الإلكترونية ونظام هايبيريون) غير مقصود منه أن يحلّ محلّ الأدوات التشغيلية لإدارة المشاريع، من قبيل مايكروسوفت بروجكت، بل الغرض منه هو تقديم الدعم للمديرين وغيرهم من الموظفين بتزويدهم بهيكل مشترك ولمحة عامة مشتركة عن استخدام الموارد المالية والتحكم فيها والإبلاغ عنها وعن نتائج استخدامها لها. ومن شأن تسمية كل جزء من العمل على أنه مهمة وتقسيم جميع المصروفات بناء على ذلك، بما يشمل توزيع الموظفين، أن يسفر عن أعباء إدارية عامة جديدة هائلة مع تحقيق نتائج مشكوك في دقتها. لذلك ترى الوكالة أن كثرة المهام غير مستصوبة وأنه ينبغي التشجيع بدلاً من ذلك على توسيع نطاق استخدام "المخرجات".

٢١٨- ونحن نُدرِك التحديات التي تواجهها الوكالة في تنفيذ مشروع نظام إيبس، والمعاوضة التي نتجت عن ذلك في تنفيذ مجال إدارة البرامج والمشاريع. ولكننا رأينا أنه باستثناء صياغة البرنامج والميزانية باستخدام حل نظام هايبريون في إطار نظام إيبس، أبدى مديرو المشاريع الذين أجريت معهم مقابلات بشأن المراجعة بعض الاستياء من عدم كفاية وصعوبة استخدام التقارير التي تدعم الرصد المالي للمشاريع وهو ما حمل مديري المشاريع على استخدام أدوات أخرى لتلبية ما يحتاجونه من رصد مالي للمشاريع.

التوصية ٣١

- (أ) يمكن توفير تدريب واسع النطاق على الاستخدام الصحيح لمكونات نظام هايبريون ونظام مشاريع أوراكل لأغراض إدارة المشاريع ورصدها. ويمكن أن يتشارك في إعداد هذا التدريب خبراء تكنولوجيايون وفئات مختارة من الخبراء المتخصصين (مستعملي التطبيقات لأغراض العمل) من أجل تحديد المجموعات الصحيحة من السمات التي يلزم استخدامها والمستمدة من كل من الحلين البرامجيين اللذين تتألف منهما مساهمة مجال إدارة البرامج والمشاريع في نظام إيبس. وينبغي أن يتناول هذا المحتوى التدريبي جميع جوانب إدارة المشاريع ورصدها التي يُتوقع أداؤها لأي مشروع نمطي. وينبغي أن يشمل ذلك البنية المثالية للمشروع، من حيث المهام/المهام الفرعية وما إلى ذلك، وارتباطات المشروع بالأنشطة والمخرجات والجدول الزمني التي تشمل المكونات المتميزين المتمثلين في برامجيات نظام مشاريع أوراكل ونظام هايبريون.
- (ب) يمكن استعراض المجموعة الحالية من التقارير التي تتاح من خلال لوحة عرض إدارة البرامج والمشاريع ولوحة عرض التخطيط. ويمكن أن يعاد تصميم لوحة العرض لتجسد الممارسات المثلى المعيارية بشأن لوحة العرض، مع الاختيار الحكيم للخليط المؤلف من العرض البصري والبيانات الرقمية/النصية.
- (ج) يمكن تكييف لوحات العرض لكي تناسب فئات المستخدمين المختلفة.
- (د) يمكن أن توفّر على لوحة العرض تقارير جديدة عن الرصد المالي تتيح المعلومات ذات الصلة لمديري المشاريع في لمحة واحدة.
- (هـ) يمكن أن تخفّض تقارير لوحة العرض فرط تحميل البيانات بأن تعتمد على هوية المستخدم الداخل في النظام لكي لا تعرض سوى البيانات ذات الصلة بذلك المستخدم. فمثلا فيما يتعلق بمدير مشاريع لديه ثلاثة مشاريع، يمكن أن يقتصر العرض في الوهلة الأولى على الحالة المالية لهذه المشاريع وحدها.
- (و) ينبغي أن تعرض لوحة العرض كلاً من التقدم المالي وغير المالي للمشروع عرضاً مناسباً.
- (ز) يمكن جعل التقارير تفاعلية من خلال أدوات لاستخراج المعلومات تستخدم سمات الإبلاغ التحليلي والرسم البياني المتاحة في مجموعة برامجيات أوراكل الخاصة بذكاء الأعمال (OBIEE).

٢١٩- وقد قبلت الإدارة توصيات المراجعة، وقالت إنه (أ) سيتم على أساس دوري توفير منهاج دراسي موحد لجميع الموظفين المعنيين بالمشاريع، و(ب) تدرك الوكالة الحاجة إلى تحسين الحل الخاص بالإبلاغ الذي تعتمده في لوحة عرض إدارة البرامج والمشاريع ولوحة عرض التخطيط، و(ج) أجريت دراسة لمتطلبات الإبلاغ

المالي الخاصة بالوكالة حدّدت عددًا من المجالات الواجب معالجتها، و(د) ستجرى دراسة جدوى تقنية بشأن تقليص فرط تحميل البيانات.

٢٢٠- وذكرت الإدارة أيضاً أن مجال إدارة البرامج والمشاريع لن يحل محل أدوات إدارة المشاريع، مثل برنامج تصميم المشاريع MS Project، ونظام شير بوينت. وتكمل هذه الأدوات عمليات الرصد والتتبع المالي التي صُمم مجال إدارة البرامج والمشاريع لتوفيرها.

تقييم البرامج والمشاريع

٢٢١- اشتمل نطاق تنفيذ حل إدارة البرامج والمشاريع في نظام إيبس باستخدام أداة التخطيط أوراكل هايبريون على ما يلي:

- ٤ < إدارة العمليات الخاصة بصياغة برنامج الوكالة وميزانيتها، والتخطيط الجاري وتقييم الأداء .
- ٥ < الحل الذي سيتكامل منطقيًا مع خطة الاستراتيجية المتوسطة الأجل.
- ٦ < الحل الواجب التقيد به والاستفادة منه في الإطار الحالي للإدارة القائمة على النتائج والمبادئ المتفق عليها مع الدول الأعضاء لتنفيذ برنامج الوكالة.

٢٢٢- وتسجّل برامجية التخطيط هايبريون جميع التفاصيل المتعلقة برصد البرنامج والميزانية على النحو المحدد في تقرير الوكالة إلى المجلس بشأن "نهج الوكالة الجديد لتطوير البرنامج" والذي تمت صياغته بتفصيل أكثر في تقرير آخر إلى المجلس بعنوان "الإبلاغ عن نتائج البرامج في إطار النهج القائم على النتائج".

٢٢٣- وتضمن برامجية هايبريون كذلك أن يكون كل مشروع متصلًا بالأهداف الفرعية لخطة الاستراتيجية المتوسطة الأجل للوكالة. وتتسم برامجية هايبريون بسمات تخص التنبؤ بالميزانية، حيث يمكن تغيير الموارد المدخلة للتعبير عن سيناريوهات مختلفة لتوفّر الميزانية.

٢٢٤- وفيما يتعلق بوثيقة الوكالة المعنونة "الإبلاغ عن نتائج البرامج في إطار النهج القائم على النتائج"، يمكن الزعم بأن النتائج قد تحققت عند بلوغ الأهداف أو تحقيق النواتج أو تقديم المخرجات. وتُصمّم مؤشرات الأداء في النهج القائم على النتائج بحيث يمكن تقييم مدى تحقيق النواتج في نهاية فترة السنتين. وبالتالي فإنّ أداء البرنامج هو مقياس لمدى تحقيق برامج الوكالة للنواتج المتوخاة منها.

٢٢٥- وينطوي الرصد غير المالي للمشروع في أكثر الأحيان على رصد نواتج المشروع ومؤشرات الأداء المرتبطة بالمشروع. ولكن ذلك يفترض مسبقًا أنه تم الربط الصحيح بين الأهداف المتوخاة والنواتج والمخرجات ومؤشرات الأداء.

^٤ الوثيقة GOV/2000/13 المؤرخة ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٠.

^٥ الوثيقة GOV/INF/2002/5 المؤرخة ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٢.

^٦ الوثيقة GOV/INF/2002/5 المؤرخة ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٢.

٢٢٦- ولتقييم مدى تحقيق تنفيذ الإطار القائم على النتائج، قمنا باستعراض مؤشرات الأداء لجميع المشاريع المدرجة في الميزانية العادية لعام ٢٠١٤، الواردة في البرنامج والميزانية للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥.

٢٢٧- وتماشياً مع ضرورة أن تكون مؤشرات الأداء 'محددة وقابلة للقياس وقابلة للإنجاز وملائمة ومحددة بزم (SMART)، تكون جميع مؤشرات الأداء محددة كمياً (قابلة للقياس) ولها خطوط أساس وأهداف محددة مبيّنة في استمارة تقييم المشاريع في برامجية التخطيط هايبريون في بداية دورة التخطيط الخاصة بفترة السنتين. وتتيح البرامجية إجراء التقييم قياساً على خطوط الأساس عند إكمال دورة فترة السنتين، مع إجراء تقييم سنوي في منتصف الفترة للتقدم المحرز.

٢٢٨- وفيما يتعلق بعام ٢٠١٤، كان هناك ما مجموعه ٢٦٧ مشروعاً يوجد لها ٨٩٨ مؤشر أداء. وكانت دراستنا لمؤشرات الأداء المذكورة مستندة أساساً إلى جدواها ونواتجها، وبالتالي إلى قدرتها على التنبؤ بمدى وفاء المشاريع بأهدافها. وأشار الاستعراض إلى أن ٣٢٨ مؤشر من أصل ٨٩٨ مؤشراً، أو نحو ٣٦,٥٪ من مجموع مؤشرات الأداء، شابهها قصور في بعض الجوانب، وأنها تحتاج بناء على ذلك إلى استعراضها من طرف مديري المشاريع والبرامج المعنيين. وهذه المؤشرات التي يلزم استعراضها تصنّف عموماً في إطار ٦ فئات كما هو وارد في الجدول التالي.

النسبة المئوية للحالات	عدد الحالات	تصنيف قصور مؤشرات الأداء
١٢,٢٪	٤٠	الفئة-١: مؤشرات الأداء غير الصحيحة
٧,٩٪	٢٦	الفئة-٢: مؤشرات الأداء التي أُدرجت بشأنها القيمة صفر فيما يتعلق بخط الأساس وبالهدف
٤,٣٪	١٤	الفئة-٣: مؤشرات الأداء التي لم تُدرج بشأنها أي قيم لخط الأساس والهدف
٩,٨٪	٣٢	الفئة-٤: مؤشرات الأداء التي يمكن أن يكون خط الأساس فيها معيباً
٦١,٩٪	٢٠٣	الفئة-٥: مؤشرات الأداء التي أُدرجت بشأنها خطوط أساس خاطئة
٤,٠٪	١٣	الفئة-٦: مؤشرات الأداء التي لا يبدو أنها قابلة للتحديد الكمي
	٣٢٨	المجموع

٢٢٩- وكما هو وارد في الفقرات السابقة، هناك نسبة كبيرة من مؤشرات الأداء التي وُضعت لمختلف المشاريع داخل نظام التخطيط هايبريون تحتاج إلى استعراضها. ورغم أن بعض الجوانب يمكن معالجتها بتطوير نظم تحقّق مناسبة لمجالي خط الأساس والهدف، فإن مؤشرات الأداء تظل قضية ينبغي أن يحلها المستعملون النهائيون للبرامجية.

٢٣٠- ومن الجوانب البارزة لبرامجية هايبريون اتسامها بخاصية تحديث حالة كل مؤشر أداء عن طريق عرضه باللون المناسب من النظام الثلاثي الألوان (الأحمر-الكهرماني-الأخضر). ويتيح ذلك آلية بديلة من أجل تقييم الإنجاز فيما يتعلق بمؤشرات الأداء التي يصعب قياسها كمياً. وخلال المقابلة التي أجريناها مع فئة مختارة من مديري المشاريع، أجابت أغلبية كبيرة منهم بأن لنواتج المشاريع مكونات نوعية لا يمكن قياسها كمياً. وبالإضافة إلى ذلك، تظهر نواتج المشروع في الكثير من الأحيان على مدى فترة زمنية أطول تتعدى الفترة التي نتيجها دورة فترة السنتين.

٢٣١- وورد في وثيقة الوكالة الصادرة في عام ٢٠٠٢ بعنوان "الإبلاغ عن نتائج البرامج في إطار النهج القائم على النتائج"^٧ أن مؤشرات الأداء تُصمَّم في النهج القائم على النتائج بحيث يتسنى تقييم تحقيق النواتج في نهاية فترة السنتين. وإننا ندرك الحاجة إلى فترة مخاض طويلة قبل أن تصبح نتائج المشروع واضحة، كما أعرب عن ذلك مختلف مديري المشاريع خلال مقابلتنا معهم. غير أننا نرى أنه بالنسبة للمشاريع ذات فترة المخاض الطويلة يمكن استخدام حالة المشروع وفق 1W للنظام الثلاثي الألوان لكل مؤشر أداء على حدة على أساس ربع سنوي فيما يتعلق بتحديثات البعد النوعي لتحقيق النواتج.

التوصية ٣٢

- (أ) يمكن استعراض مؤشرات الأداء الموضوعية للمشاريع المدرجة في ميزانية الفترة ٢٠١٤-٢٠١٥. ويمكن تحديد المشاريع التي يلزم أن تكون لها مؤشرات أداء نوعية وتعديل مؤشرات الأداء وفقاً لذلك.
- (ب) يمكن استعراض تواتر تحديث مؤشرات الأداء.
- (ج) يمكن استخدام حالة المشروع وفقاً للنظام الثلاثي الألوان لكل مؤشر أداء على حدة، المتاحة في برامج هابيريون، لأغراض التحديثات الدورية للبعد النوعي لإنجاز النواتج. ويمكن أن يُعرض بطريقة بارزة على لوحة العرض تحقيق مؤشرات الأداء وحالة المشروع وفقاً للنظام الثلاثي الألوان، بغية توفير تركيز متوازن على مؤشرات الأداء المالية وغير المالية على السواء للبرامج والمشاريع.

٢٣٢- وقد قبلت الإدارة توصيات المراجعة، وقالت إنَّه (أ) ما زال هدف الوكالة هو أن تكون جميع مؤشرات الأداء 'محددة وقابلة للقياس وقابلة للإنجاز وملائمة ومحددة بزمان (smart)'. وستُبذل جهود إضافية في تدريب الموظفين وتحسين عملية الاستعراض، و(ب) ستدرس الوكالة إمكانية القيام بتحديثات دورية لمؤشرات الأداء.

أمن نظام إيبس

٢٣٣- أُسندت استضافة تطبيق نظام إيبس إلى جهة خارجية هي المركز الدولي للحساب الإلكتروني التابع للأمم المتحدة. فقد أبرمت الوكالة في تموز/يوليه ٢٠١٢ اتفاقاً رئيسياً بشأن تقديم الخدمات مع المركز الدولي للحساب الإلكتروني الكائن في جنيف لاستضافة تطبيق نظام إيبس وقاعدة بياناته لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ بتكلفة قدرها ٢,٤٩ مليون دولار أمريكي. وعند تنفيذ حل هابيريون في المستوى ٢، أُضيفت تكلفة إضافية قدرها ٠,٩٦ مليون دولار أمريكي لاستضافة الحل المذكور.

٢٣٤- وقد قمنا بدراسة تقارير المراجعة الأمنية التي أعدها مكتب الخدمات الإشرافية الداخلية، واستعرضنا الإجراءات التي اتخذتها الوكالة. فقد أجرى مكتب الخدمات الإشرافية الداخلية في شباط/فبراير ٢٠١٣ مراجعة أمنية من طرف ثالث لقاعدة بيانات أوراكل في إطار نظام إيبس. وأبدي عدد من التوصيات فيما يتعلق بمجالات الخطر أو مواطن الضعف المحددة في قاعدة بيانات نظام إيبس. واتخذ فريق مشروع نظام إيبس إجراءات تصحيحية فوراً، وأعدت في تموز/يوليه ٢٠١٣ خطة علاجية وفقاً للمراجعة الأمنية. ورغم أنَّ أغلبية القضايا تمت معالجتها فهناك إجراءات تُتخذ حالياً بشأن توصيتين ومن المقرر إكمالها في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣. كما يعتزم فريق مشروع نظام إيبس، طبقاً لما أوصي به، على إجراء اختبار مستقل للأمن قبل تنفيذ المستوى ٣.

٢٣٥- واستجابة لاستعراض لفصل المهام أجراه مكتب الخدمات الإشرافية الداخلية، قام فريق مشروع نظام إيبس بتوثيق عملية طلبات الدخول في النظام وقائمة ملامح مسؤوليات المستعملين. وأزيلت المسؤوليات المسندة إلى موظفي وحدة خدمات نظام إيبس عن المعاملات حيثما أمكن ذلك، وتجرى مناقشة وتوثيق باقي المسؤوليات مع من يستخدمون النظام لأداء الأعمال.

٢٣٦- وكانت استضافة التطبيق خارج مباني الوكالة خياراً مدروساً، دون اللجوء إلى مناقصات تنافسية. وأدرجت المخرجات المتوقعة الخاصة بالتعافي من الكوارث كجزء من الاتفاق الرئيسي بشأن تقديم الخدمات، من حيث تحديد هدف وقت التعافي وهدف نقطة التعافي. ورغم التخطيط لإجراء اختبار أو اختبارين للتعافي من الكوارث سنوياً فقد أُبلغنا بأنه لم يتم اختبار هيكل التعافي من الكوارث إلا كجزء من مشروع التنفيذ الفعلي للمستويات ذات الصلة. ولم يُقدّم إلينا أي تقرير منفصل بشأن اختبار التعافي من الكوارث. وذكر فريق مشروع نظام إيبس بأن من المقرر إجراء اختبار التعافي من الكوارث في الربع الأخير من عام ٢٠١٣.

مسائل أخرى

حالات الاحتيال والاحتيال المفترض

٢٣٧- أبلغتنا الإدارة أنه على الرغم من استمرار العمل في تحديد الضوابط الداخلية الضعيفة، لم يجد مكتب الخدمات الإشرافية الداخلية أدلة تثبت وقوع احتيال. وأبلغ مكتب الخدمات الإشرافية الداخلية في عام ٢٠١٣ بأربع حالات احتيال مفترض ضد الوكالة. وارتبطت كل هذه الحالات بالمشتريات ولا تزال حالتان قيد التحقيق، وحفظ التحقيق في الحالتين الأوليين لعدم ثبوت الأدلة. ودون أي مساس بالحالتين الأخريين اللتين لا تزالان قيد التحقيق، لم تكتشف حتى الآن أي خسائر مرتبطة بالاحتيال.

الخسائر والمبالغ المشطوبة والإكراميات

٢٣٨- شطبت في عام ٢٠١٣ مستحقات بلغت ٢٤٣ ٣٦٦,٠٧ يورو، وتشمل هذه المبالغ المشطوبة ما يلي:

رقم متسلسل	وصف البند	المبلغ المقرر شطبه
١	مطالبات تأمين لم تبت فيها بعد شركات التأمين	١٦٣ ٥٦٤,٠٩ يورو
٢	سلف اجتماعات	٣٥ ٦٠٤,٦٦ يورو
٣	رسوم مكالمات هاتفية	١٥ ٨٠٧,٦١ يورو
٤	دورات تدريبية وخبراء ومكونات أخرى لتكنولوجيا المعلومات	١١ ٠٠٣,٢٠ يورو
٥	مستحقات - فواتير مختبرات	١٠ ٥٥٢,٥٥ يورو
٦	بنود متصلة بالسفر	٥ ١١٦,٧٩ يورو
٧	مستحقات - فواتير منشورات	١ ٣٥٧,٤٩ يورو
٨	بنود مرتبات	٣٥٩,٦٨ يورو
	المجموع	٢٤٣ ٣٦٦,٠٧ يورو

خسائر المعدات

٢٣٩- قامت إدارة الضمانات برسمة مفردات قيمتها الأصلية ٤٩٠٣٨,٠٨ يورو وأبلغ عن فقد ما قيمته الدفترية ٥٧٣,٤١ يورو خلال عام ٢٠١٣. وشطب بندان من سجل الأصول الثابتة في عام ٢٠١٣ ويجري شطب الرصيد البالغ ٧ مفردات في عام ٢٠١٤. وبالإضافة إلى ذلك، تم الإبلاغ خلال السنة عن فقدان مفردتين صُرفتا بقيمة أصلية قدرها ٦٢٤ يورو.

الإكراميات

٢٤٠- لم تُقدم أي إكراميات خلال عام ٢٠١٣.

استجابة إدارة الوكالة مع بيان الإجراءات المتخذة بشأن توصيات المراجع الخارجي السابقة

٢٤١- يتضمن المرفق الثاني رد الإدارة الذي تشير فيه إلى الإجراءات المتخذة بشأن توصيات المراجع الخارجي السابقة.

شكر

أود أن أسجل تقديري لما أبداه المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية وموظفوها من تعاون ومساعدة خلال المراجعة التي أجريتها.

(توقيع)

شاشي كانت شارما

المراقب المالي ومراجع الحسابات العام للهند

مراجع الحسابات الخارجي

٢١ آذار/ مارس ٢٠١٤

المرفق الأول

توزيع الأموال بين الصناديق في الوكالة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣
(بالآلاف اليورو)

المجموع	الصناديق الاستثمارية والصناديق الخاصة	صندوق التعاون التقني الخارج عن الميزانية	مصرف اليورانيوم الضعيف الإثراء	صندوق البرامج الخارجة عن الميزانية	صندوق التعاون التقني	صندوق الميزانية العادية وصندوق رأس المال العامل	الملكية
٣٦٠ ٣٣٩	٢ ٨١٥	٢٩ ٠٦٧	٨٧ ٩٦٠	١٩٤ ١٨٢	٦٥ ٤٣٨	(١٩ ١٢٣)	مجموع الملكية
							تشمل المبالغ المذكورة أعلاه ما يلي:
٨٢ ٠٠٨	١١٧	٧ ٠٢٨	٧٣	١٥ ٦٣٦	٢٦ ٨٧٨	٣٢ ٢٧٦	الاحتياطيات
١٥ ٢١٨						١٥ ٢١٨	صندوق رأس المال العامل
٤١ ٥٣٩						٤١ ٥٣٩	صندوق الاستثمارات الرأسمالية الرئيسية
٣٦ ٥٦٢				٣٦ ٥٦٢			صندوق الأمن النووي
٤ ٢٧١				٤ ٢٧١			الصندوق الفرعي لتكاليف دعم البرنامج
٢ ٦٩٨	٢ ٦٩٨						الصندوق الاستثماري لمعاهد البحوث، وصندوق إحلال المعدات
١٧٨ ٠٤٣	-	٢٢ ٠٣٩	٨٧ ٨٨٧	١٣٧ ٧١٣	٣٨ ٥٦٠	(١٠٨ ١٥٦)	أرصدة الصناديق المتاحة
٢٠٧ ٠٢١	-	-	٩١	٣ ٥١٧	١٥	٢٠٣ ٣٩٨	الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين

المرفق الثاني

استجابة إدارة الوكالة مع بيان الإجراءات المتخذة بشأن توصية المراجع الخارجي السابقة

تقرير المراجعة عن السنة	التوصية	استجابة الإدارة
٢٠١٢		
القضايا المالية		
رقم التوصية		
١	إدراج نظام للتحقق المادي يغطي نسبة معقولة من مجموع الأصول، لكي يتم العمل بما ينص عليه الدليل الإداري للوكالة بشأن "التحقق من الأصول على مدى دورة من سنتين".	طورت وحدة خدمات نظام إيبس خاصة للتقييم الذاتي لكل الأصول التي لا تخص إدارة الضمانات. وسوف يلزم اختبار هذه الخاصية من جانب شعبة الخدمات العامة. وحالما تختبر بالكامل، سيجري تعميمها بين الموظفين على دفعات حتى تغطي جزءاً كبيراً من الأصول التي لا تخص إدارة الضمانات خلال فترة سنتين. ترى الإدارة أن هذه التوصية قيد التنفيذ
٢	اعتماد تقديم تقارير حول القطاعات في إطار المعيار المحاسبي إيبس ١٨ فيما يتعلق بالأنشطة المتصلة بتشغيل مصرف اليورانيوم الضعيف الإثراء.	اتخذت خطوات لتغيير تقارير القطاعات في نظام إيبس كي تعبر عن هذا التغيير. ترى الإدارة أن هذه التوصية قيد التنفيذ.
٣	إعادة النظر في السياسات وفي وضع عملية محاسبية مناسبة لرد المساهمات غير المنفقة وفقاً لمقتضيات المعيار المحاسبي ١.	نُفذت السياسة المحاسبية المتعلقة باحتساب الإيرادات بما يتفق مع المناقشات التي دارت مع المراجع الخارجي. ترى الإدارة أن هذه التوصية قد نفذت.
خدمات المشتريات		
٤	اعتماد عملية مشاركة أشمل وأقوى بين مديري إيبس ومستخدميه ومستعمليه بما يضمن المستوى الأمثل من فعالية النظام وكفاءته الوظيفية.	نفذ مكتب خدمات المشتريات بالاشتراك مع إيبس نظاماً للاجتماعات الأسبوعية بين موظفي إيبس ومكتب خدمات المشتريات بشأن التحسينات، وتستكمل هذه الاجتماعات باجتماع كل أسبوعين بين مدير مكتب خدمات المشتريات ومدير إيبس لاستعراض حالة التنفيذ والبنود المطلوب اتخاذ إجراءات بشأنها. ترى الإدارة أن هذه التوصية قد نفذت.
٥	خطوات لتحسين تنظيم ملفات أوامر الشراء الإلكترونية وتحقيق التكامل الكامل والمواعمة بين نظام إيبس ونظام 'لايف لينك'.	طبقت معايير صيغ الملفات فيما يخص كل الملفات؛ وتم الارتقاء بنظام 'لايف لينك' على نطاق الوكالة. ترى الإدارة أن هذه التوصية قد نفذت.

<p>نفذت بعض التقارير كي تزود المستعملين بتقارير نظام OBIEE تتضمن تعاريف صحيحة للحقول وبيانات موحدة. ترى الإدارة أن هذه التوصية قيد التنفيذ.</p>	<p>يمكن اتخاذ خطوات مناسبة لضمان وجود وظيفة مدمجة في نظام إيبس تجسّد في الوقت الحقيقي معالجة أوامر الشراء واستلام الإمدادات وصرف المدفوعات ومجموع النفقات المتكبّدة مع وضع ضوابط التصديق الفعالة.</p>	<p>٦</p>
<p>نفذت بعض التقارير كي تزود المستعملين بتقارير نظام OBIEE تتضمن تعاريف صحيحة للحقول وبيانات موحدة. ترى الإدارة أن هذه التوصية قيد التنفيذ.</p>	<p>يمكن أن تضع الوكالة نظاماً لرصد أداء العقود بعد الموافقة عليها من أجل فرض مراقبة فعالة على استلام الإمدادات، واستلام الفواتير، ومقارنة الفواتير مع أوامر الشراء، وصرف المدفوعات للبايعين.</p>	<p>٧</p>
<p>التعاون التقني</p>		
<p>عند إعداد برنامج التعاون التقني للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥، قامت إدارة التعاون التقني بزيادة جهودها من أجل تلافي أي ازدواجية في الأنشطة. ترى الإدارة أن هذه التوصية قد نفذت.</p>	<p>لعل الوكالة تود دراسة جانب المشاريع التي تتناول القضايا ذاتها/قضايا متشابهة في مناطق مختلفة من أجل جني أقصى قدر من المزايا من الموارد البشرية والمالية المحدودة الموضوعة تحت تصرف الوكالة.</p>	<p>٨</p>
<p>اشتركت منظمات أخرى من الأمم المتحدة في صياغة المشاريع للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥، مع مراعاة أن التنسيق مع الوكالات الأخرى يعتمد هو الآخر على جداول أعمال وآليات تلك الوكالات الأخرى، وكذلك على مصالح الدولة (الدول) الأعضاء المعنية. ترى الإدارة أن هذه التوصية قد نفذت.</p>	<p>التعاون الوثيق مع منظمات الأمم المتحدة الأخرى من أجل تعزيز التآزر وتحقيق أكبر الفوائد من المشروعات المنفذة من خلال الشراكات.</p>	<p>٩</p>
<p>نُظمت حلقات عمل حول التصميم السليم للمشاريع بالاشتراك مع النظراء ومساعدتي الاتصال الوطنيين في كل المناطق الأربع التي يشملها التعاون التقني. ترى الإدارة أن هذه التوصية قد نفذت.</p>	<p>يتعيّن على الوكالة أن تساعد الدول الأعضاء بفعالية أكبر في تحسين تصميم الوثائق الرئيسية لهذه الدول (المصفوفة الإطارية المنطقية وخطط العمل).</p>	<p>١٠</p>
<p>ستستمر إدارة التعاون التقني ومديرو البرنامج، بعد قبول المسؤولية المشتركة مع النظراء لتنفيذ المشاريع في مواعيدها، في تشجيع الدول الأعضاء بانتظام على دفع تكاليف المشاركة الوطنية من أجل تيسير استهلال المشاريع في الوقت المناسب. ترى الإدارة أن هذه التوصية قد نفذت.</p>	<p>ضرورة إشراك الدول الأعضاء بفعالية أكبر للتمكّن من استهلال الإجراءات النظرية وإنجازها في الوقت المناسب.</p>	<p>١١</p>
<p>يحدّد التعاون التقني ويطوّر مؤشرات ذات دلالة أكبر لتنفيذ المشاريع، مثل إنجازات المخرجات مقابل إنجازات النواتج المزمع تحقيقها. ترى الإدارة أن هذه التوصية قيد التنفيذ.</p>	<p>كمؤشّر لقياس التقدم المحرز في مشروع ما، يمكن أن تفكّر الوكالة في اعتماد مقياس أكثر دقة لنسبة أداء المدخلات مثل الموارد البشرية والمعدات، إلخ، مقارنة بالمدخلات المخطط لها.</p>	<p>١٢</p>

<p>تم إصلاح نظام تقارير تقييم التقدم المحرز في المشاريع وتحسن معدل تقديم هذه التقارير من الدول الأعضاء. وسيستمر تشجيع الدول الأعضاء التي لم تقدم تقارير تقييم التقدم المحرز في المشاريع على تقديمها في الوقت المناسب.</p> <p>ترى الإدارة أن هذه التوصية قد نفذت.</p>	<p>يمكن للوكالة أن تواصل عملها من أجل وضع آلية مع الدول الأعضاء لتقديم معلومات دورية، بما في ذلك تقديم تقارير تقييم التقدم المحرز في المشاريع، كما هو منصوص عليه من أجل التحقق من التقدم المحرز في مشروع ما قيد التنفيذ.</p>	١٣
<p>من المتوقع بحلول عام ٢٠١٤ أن توضع آلية تتسم بالكفاءة لتقديم تقارير قائمة على الأدلة عن نتائج مشاريع التعاون التقني.</p> <p>ترى الإدارة أن هذه التوصية قيد التنفيذ.</p>	<p>ينبغي أن يكون وضع تقييم منهجي لنتائج المشاريع المستكملة مدرجاً في دورة المشاريع لضمان إجراء مثل هذا الاستعراض على النحو المتوخى في دورة برنامج التعاون التقني.</p>	١٤
<p>ستواصل إدارة التعاون التقني العمل مع الدول الأعضاء في تطوير مشاريع متوافقة مع البرامج القطرية المحددة تحديداً ووضوحاً على النحو الوارد في الأطر البرنامجية القطرية.</p> <p>وسوف يستخدم استعراض شامل للجودة سنجريه الأمانة في عام ٢٠١٣ لمواصلة تعزيز نهج الترشيح.</p> <p>ترى الإدارة أن هذه التوصية قد نفذت.</p>	<p>يمكن أن تلتزم الوكالة بالعدد المحدد من المشاريع العاملة في كل بلد وتواصل ترشيح عدد المشاريع في برنامج التعاون التقني، باعتبار ذلك عنصراً رئيسياً لمواصلة تحسين النتائج والتأثيرات لصالح الدول الأعضاء.</p>	١٥
<p>تشجّع إدارة التعاون التقني باستمرار الدول الأعضاء على سداد تكاليف المشاركة الوطنية في مواعيدها حتى يمكن البدء في تنفيذ المشاريع وفق خطة العمل. ومن المزمع تطبيق آلية المراعاة الواجبة على نحو أكثر صرامة في عام ٢٠١٦، ومن المتوقع أن يخفّف ذلك من حدة قضية تأخر المدفوعات.</p> <p>ترى الإدارة أن هذه التوصية قد أقيمت.</p>	<p>يمكن أن تعمل الوكالة مع الدول الأعضاء بأسلوب استباقي لضمان دفع الحد الأدنى من تكاليف المشاركة الوطنية في الوقت المناسب لكي تُنفذ المشاريع وفق الجدول الزمني المحدد.</p>	١٦
<p>شرعت إدارة التعاون التقني في استعراض إداري لمكتب الخدمات الإشرافية الداخلية.</p> <p>ترى الإدارة أن هذه التوصية قد نفذت.</p>	<p>يمكن أن تفكّر الوكالة في إجراء تقييم لعدد الموظفين الذين تحتاجهم لتأدية الالتزامات الحالية إزاء المشاريع ثم تمضي بعدئذ في طلب قوى عاملة إضافية إذا لزم الأمر.</p>	١٧
<p>يتم تحميل التقارير إلى الموقع الإلكتروني لبيئة إدارة المعلومات المتعلقة بمشاريع التعاون حيث يمكن الاطلاع عليها وتقييمها.</p> <p>ترى الإدارة أن هذه التوصية قد أقيمت.</p>	<p>ينبغي رصد تقارير المنح الدراسية رسداً مركزياً من أجل تقييم جدوى المنح الدراسية.</p>	١٨

الأمان والأمن النوويان	
١٩	<p>لعل الوكالة تود القيام بعملية لتحديد المجالات التي تموّل حالياً من موارد خارجة عن الميزانية والتي سيكون لتقلبات التمويل آثار سلبية على أنشطتها.</p> <p>طلب إدارة الأمان والأمن النوويين من مكتب الخدمات الإشرافية الداخلية، في إطار خطة عمله لعام ٢٠١٤ أن يجري استعراضاً شاملاً لجميع المجالات التي تموّل حالياً من موارد خارجة عن الميزانية وسيكون لتقلبات التمويل آثار سلبية على أنشطتها. وأدرج المكتب ذلك في خطة عمله لعام ٢٠١٤.</p> <p>ترى الإدارة أن هذه التوصية قيد التنفيذ.</p>
٢٠	<p>يمكن أن تنتظر الوكالة في تقييم ما إن كان ممكناً من الناحية الواقعية أن يحدث تخفيض في التمويل الخارج عن الميزانية ومقدار ذلك التخفيض، وأن تستحدث استراتيجية ملائمة لمواجهة هذا العجز.</p> <p>انطلاقاً من نتائج الاستعراض الذي سيجريه مكتب الخدمات الإشرافية الداخلية (الذي يشكل جزءاً من خطة عمله لعام ٢٠١٤)، ستعتمد الوكالة استراتيجية ملائمة لمعالجة تنفيذ هذه التوصية.</p> <p>ترى الإدارة أن هذه التوصية قيد التنفيذ.</p>
٢١	<p>يمكن أن تنتظر الوكالة في إعادة تقييم درجات المخاطر من منظور 'احتمال' وقوعها، وأن تنقح تلك الدرجات بطريقة ملائمة، حيثما يكون ذلك ضرورياً، خلال الاستعراض الفصلي القادم.</p> <p>راجعت إدارة الأمان والأمن النوويين احتمالات وأثر كل المخاطر في سجل المخاطر واقتُرحت تغييراً في ٣ حالات (٢ بالنسبة للاحتتمالات وتغيير واحد بالنسبة للأثر) وما يقابل ذلك من تعديل في درجات المخاطر.</p> <p>ترى الإدارة أن هذه التوصية قد نفذت.</p>
٢٢	<p>يمكن أن تنتظر الوكالة أيضاً في إعادة تحديد عنصر الخطر بطريقة أنسب لكي يصبح عنصر الخطر محدداً أكثر، حيثما يكون ذلك ضرورياً.</p> <p>راجعت إدارة الأمان والأمن النوويين أسماء وتوصيفات جميع المخاطر في سجل المخاطر واقتُرحت تعديلات على أربعة مخاطر. وأدخلت تعديلات ثانوية على خمسة توصيفات أخرى حتى تصبح أكثر دقة.</p> <p>ترى الإدارة أن هذه التوصية قد نفذت.</p>
٢٣	<p>يمكن أن تفكّر الوكالة في إعادة النظر في الاستراتيجيات القائمة للتخفيف من الخطر كلما وقع الخطر فعلياً.</p> <p>ترى الإدارة أن هذه التوصية قد نفذت.</p>
٢٤	<p>يمكن أن تستعرض الوكالة المخاطر التي تتكرر على مستوى البرنامج الرئيسي ٣/مستوى الإدارة وكذلك على مستوى الوكالة، وأن تتشاور مع فريق إدارة المخاطر ومع المسؤول الأول الاستراتيجي لاتخاذ قرار بشأن سير العمل الواجب اتباعه في مثل هذه الحالات المتكررة.</p> <p>لن تكون هناك في نظام إيبس الجديد أي ازدواجية في المخاطر (المؤسسية) على نطاق الوكالة والمخاطر التي تنطوي على عناصر برنامجية (البرنامج الرئيسي، البرنامج، وما إلى ذلك). وسوف يشمل كل عنصر برنامجي مجموعة من المخاطر التي تخصه، كما يمكن أن يساهم في التخفيف من خطر مؤسسي. وقد نفذ هذا النهج في إعداد اقتراح البرنامج والميزانية للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥.</p> <p>ترى الإدارة أن هذه التوصية قد نفذت.</p>

<p>وفقاً لتوصيات المراجع الخارجي، ستستبعد المخاطر المؤرشفة من استعراض سجل المخاطر خلال الاجتماعات الفصلية. ولم تُنقل المخاطر المؤرشفة إلى نظام إيبس للتخطيط في أثناء إعداد اقتراح البرنامج والميزانية للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥.</p> <p>ترى الإدارة أن هذه التوصية قد نفذت.</p>	<p>٢٥</p> <p>يمكن أن تنظر الوكالة في إزالة المخاطر المؤرشفة من سجل المخاطر.</p>
<p>سُيطلب في المستقبل من مكتب الخدمات الإشرافية الداخلية استعراض هذه المؤشرات من أجل التوصل إلى تقييم موضوعي يحدّد ما إذا كانت متوائمة بشكل جيد مع إطار المؤشرات المحددة وقابلة للقياس وقابلة للإنجاز وملائمة ومحددة بزمن.</p> <p>وطلب من مكتب الخدمات الإشرافية الداخلية استعراض هذه المؤشرات كجزء من خطة عمله لعام ٢٠١٤.</p> <p>ترى الإدارة أن هذه التوصية قد نفذت.</p>	<p>٢٦</p> <p>يمكن أن تفكّر الوكالة في إعادة صياغة مؤشرات الأداء القائمة، حيثما اقتضى الأمر، لضمان امتثالها الجيد للقواعد المنصوص عليها في إطار المؤشرات المحددة وقابلة للقياس وقابلة للإنجاز وملائمة ومحددة بزمن.</p>
<p>استندت توصيات المراجعة الخارجية إلى مؤشرات الأداء لبرنامج ٢٠١٢-٢٠١٣. وأعيد النظر في هذه المؤشرات عند إعداد برنامج الفترة ٢٠١٤-٢٠١٥.</p> <p>ترى الإدارة أن هذه التوصية قد نفذت.</p>	<p>٢٧</p> <p>يمكن أن تفكّر الوكالة في إعادة النظر في مؤشرات الأداء على مستوى المشاريع لضمان تساوq تعريفاتها مع مؤشرات الأداء على مستوى البرامج الفرعية والبرامج.</p>
<p>في التقرير السنوي الأول عن تنفيذ خطة عمل الوكالة بشأن الأمان النووي، الوثيقة -/2013/8/INF/GOV GC(57)/INF/5، المؤرخ: ٥ آب/أغسطس ٢٠١٣، أعلنت الإدارة أن عام ٢٠١٥ سيكون بمثابة سنة انتقالية بالنسبة للأنشطة المرتبطة بخطة العمل والمندرجة فيها. وسوف تتابع إدارات/شعب الوكالة المعنية بالمشاريع المكرسة لهذا الغرض في إطار خطة العمل والمقرر الاستمرار فيها بعد عام ٢٠١٥.</p> <p>ترى الإدارة أن هذه التوصية قد نفذت.</p>	<p>٢٨</p> <p>يمكن أن تفكّر الوكالة في وضع إطار زمني معقول يمكن خلاله أن تُستكمل خطة العمل بشأن الأمان النووي وتُصبح فيه الأنشطة الرئيسية جزءاً طبيعياً من سير عمل الوكالة.</p>
<p>انتهت الأمانة من تحديد الأنشطة التي ستنقل إلى الشعب المعنية في الوكالة في عام ٢٠١٥، وإن كان من المنتظر إجراء المزيد من التحليل. وعلاوة على ذلك، أُعدت في برنامج الوكالة وميزانيتها المشاريع المخصصة في إطار خطة العمل.</p> <p>ترى الإدارة أن هذه التوصية قيد التنفيذ.</p>	<p>٢٩</p> <p>تتميز بعض الأنشطة الجارية بإمكانية استيعابها في الأنشطة العادية للوكالة ورصدها وفقاً لذلك.</p>

<p>تم في آب/أغسطس ٢٠١٣ تحديث كل أنشطة خطة العمل والإبلاغ عنها في «لوحة العرض» بعد نشر التقرير عن تنفيذ خطة عمل الوكالة بشأن الأمان النووي، GOV/INF/2013/8-GC(57)/INF/5، المـؤرخ: ٥ آب/أغسطس ٢٠١٣، والمعلومات التكميلية لهذا التقرير. ترى الإدارة أن هذه التوصية قد نفذت.</p>	<p>٣٠ لتحسين الشفافية، يمكن أن تُبَيَّنَّ حالة جميع الأنشطة المدرجة ضمن خطة عمل الوكالة على 'لوحة العرض'.</p>	
<p>تتقاسم بعض الدول الأعضاء بالفعل معلومات مع الوكالة عن أنشطتها لتنفيذ خطة العمل بشأن الأمان النووي. وستواصل الوكالة تشجيع الدول الأعضاء على أن تحذو حذوها. ترى الإدارة أن هذه التوصية قيد التنفيذ.</p>	<p>٣١ يمكن أن تفكّر الوكالة في أن تطلب من الدول الأعضاء تقديم معلومات عن التقدم الذي أحرزته في تنفيذ خطة العمل.</p>	
<p>ستواصل الوكالة عرض معلومات عن أنشطة الدول الأعضاء في إطار خطة العمل على 'لوحة العرض' بعد موافقة الدولة العضو المعنية. وتواصل الأمانة جهودها لنشر المعلومات عن أنشطة الدول الأعضاء من خلال نشر تقارير استعراض الأقران، وتقارير بعثات الخبراء، وتقارير اجتماعات الخبراء الدوليين. ترى الإدارة أن هذه التوصية قيد التنفيذ.</p>	<p>٣٢ يمكن أن تفكّر الوكالة في إعداد تقرير عن التقدم الذي أحرزته الدول الأعضاء في تنفيذ خطة العمل وتقديمه إلى المؤتمر العام/مجلس المحافظين على فترات زمنية مناسبة.</p>	
<p>فيما يلي الخطوات والإجراءات المتخذة حتى الآن:</p> <ul style="list-style-type: none"> • تعزيز وضع مركز الحوادث والطوارئ باعتباره جهة الاتصال التي تحققت في الوكالة من خلال أنشطة التدريب المقدمة من المركز إلى موظفي نظام التصدي للحوادث والطوارئ، والاجتماعات المنتظمة لفريق الاتصال المعني بالتأهب، والاجتماعات المنتظمة بين نائب المدير العام للأمان والأمن النوويين - مركز الحوادث والطوارئ. • تعزيز وضع مركز الحوادث والطوارئ كجهة اتصال عالمية دولية من خلال إعداد دليل العمليات بشأن الاتصال أثناء الحوادث والطوارئ (EPR-IEComm2012) والخطة المشتركة للمنظمات الدولية من أجل التصدي للطوارئ الإشعاعية (EPR-JPLAN2013). <p>ترى الإدارة أن هذه التوصية قد نفذت.</p>	<p>٣٣ يمكن أن يواصل مركز الحوادث والطوارئ جهوده الرامية إلى زيادة الوعي بأنه جهة الاتصال في حالة وقوع طارئ نووي أو إشعاعي.</p>	
<p>فيما يلي الخطوات والإجراءات المتخذة حتى الآن:</p> <ul style="list-style-type: none"> • إجراء اختبارات التواصل مع جهات الاتصال في الدول الأعضاء والمنظمات الدولية ذات الصلة (-ConvEx، ConvEx-1c، 1a) حول مختلف قنوات الاتصال (الفاكس، 	<p>٣٤ يمكن أن يواصل مركز الحوادث والطوارئ تحديث التفاصيل المتعلقة بالسلطات الوطنية المختصة/جهات الاتصال/نقاط التحذير الوطنية من أجل التأكد من أن الترتيبات المتعلقة بقنوات</p>	

<p>والبريد الإلكتروني، والنظام الموحد لتبادل المعلومات في حالات الحوادث والطوارئ، والرسائل الهاتفية النصية القصيرة) للتحقق من تلك القنوات مع النظراء.</p> <ul style="list-style-type: none"> • المتابعة المستمرة لمشاكل الاتصالات المحددة عن طريق التفاصيل البديلة من خلال البعثات الدائمة للدول الأعضاء والمنظمات الدولية ذات الصلة. <p>ترى الإدارة أن هذه التوصية قد نفذت.</p>	<p>الاتصال تعمل جيداً.</p>	
<p>ترى الإدارة أن هذه التوصية قد نفذت.</p>	<p>يمكن أن يضمن مركز الحوادث والطوارئ أنّ السجلات الموجزة يتم إنشاؤها في الشكل المقرّر وبعد وقوع الحدث مباشرة.</p>	<p>٣٥</p>
<p>الإجراء المتخذ: تعزيز شبكة التصدي والمساعدة خلال الاجتماع السادس للسلطات المختصة من خلال حلقة عمل محددة مكرّسة لهذا الغرض، وتقديم عرض إيضاحي، والاتصال بالنظراء. ودعوة سبع من الدول الأطراف التي تتمتع بقدرات متقدمة في مجال التصدي للطوارئ في منطقة آسيا إلى المشاركة في حلقة عمل شبكة التصدي والمساعدة المنعقدة في أيار/مايو ٢٠١٣. وشاركت أربع من تلك الدول الأطراف في حلقة العمل.</p> <p>زيادة تسليط الضوء على شبكة التصدي والمساعدة لدى جهات الاتصال الرسمية في الدول الأعضاء والمنظمات الدولية عن طريق وضع قاعدة بيانات خاصة بشبكة التصدي والمساعدة في النظام الموحد لتبادل المعلومات في حالات الحوادث والطوارئ.</p> <p>ترى الإدارة أن هذه التوصية قد نفذت.</p>	<p>يمكن أن تزيد الوكالة جهودها المبذولة لضمان زيادة التسجيل في شبكة التصدي والمساعدة.</p>	<p>٣٦</p>
<p>في أثناء استعراض طلبات التعاقد مع خبراء استشاريين، ينصب التركيز بدرجة أكبر على مدى توافر الخبرة الفنية الداخلية من أجل ضمان الامتثال الكامل للدليل الإداري.</p> <p>ترى الإدارة أن هذه التوصية قد نفذت.</p>	<p>يمكن أن تفكّر الوكالة فيما يلي: (أ) استعراض العقود المبرمة مع الاستشاريين، (ب) وضمان أنّ الاستشاريين لا يُعيّنون في المستقبل إلا في الحالات التي لا توجد فيها الخبرة اللازمة داخل الإدارة المعنية من أجل الامتثال تماماً للمعايير المحددة في الدليل الإداري.</p>	<p>٣٧</p>
<p>استعرض مكتب الخدمات الإشرافية الداخلية بعض قواعد البيانات المشار إليها في تقريره الصادر في آذار/مارس ٢٠١٣ بعنوان "تقييم موارد المعلومات العلمية والتقنية الخاصة بالوكالة"، وطرح توصيات قيمة يجري تنفيذها. على أنه بالاستناد حالياً إلى توصية المراجعة الخارجية، ستطلب إدارة الأمان والأمن النوويين من مكتب الخدمات الإشرافية الداخلية استعراض كل قواعد البيانات التي طورتها وتستخدمها إدارة الأمان والأمن النوويين.</p>	<p>ينبغي إجراء استعراض نظراء لقواعد البيانات تقوم به فرق من الموظفين من أقسام غير الأقسام التي تحتفظ بقواعد البيانات تلك. ويمكن أيضاً أن يُطلب من مكتب الخدمات الإشرافية الداخلية أن يُقيم قواعد البيانات ويفحصها.</p>	<p>٣٨</p>

<p>ترى الإدارة أن هذه التوصية قيد التنفيذ.</p>		
<p>أنشطة المختبرات في زايبرسدورف وموناكو</p>		
<p>عقد اجتماع مع مكتب المدير العام للتنسيق من استعراض المخاطر القائمة المسجلة في سجل المخاطر. ترى الإدارة أن هذه التوصية قد نفذت.</p>	<p>يلزم استعراض المخاطر التي حدّتها شعبة الصحة البشرية في سجل المخاطر الخاص بمختبر المعايرة لكي تشمل المخاطر المتعلقة بالمعايرة.</p>	<p>٣٩</p>
<p>ردت الوكالة بأن إدارة العلوم والتطبيقات النووية قد أعدت مفهوماً أولياً لتجديد مختبرات إدارة العلوم والتطبيقات النووية، مما يزيد من متطلبات المعدات والمساحة. ونفذ عدد من الأنشطة التحضيرية من أجل إعداد مشروع تجديد مختبرات التطبيقات النووية والوصول به إلى طور التنفيذ في منتصف عام ٢٠١٤. وسوف تراعى نتائج الدراسات التقنية التي تم إجراؤها حتى الآن في الخطة الاستراتيجية لمشروع تجديد مختبرات التطبيقات النووية. ترى الإدارة أن هذه التوصية قيد التنفيذ.</p>	<p>يمكن استعراض خطة التحديث لكي تتناول بمزيد من الإسهاب القيود المتصلة بالقدرات، ولربط الخطة بالمخاطر المحددة، ولتشمل المعدات والتوسع (متطلبات المساحة) والاحتياجات من الموارد البشرية.</p>	<p>٤٠</p>
<p>عقد اجتماع مع مكتب المدير العام للتنسيق من استعراض المخاطر القائمة المسجلة في سجل المخاطر. ترى الإدارة أن هذه التوصية قد نفذت.</p>	<p>يمكن إيجاد طريقة مناسبة للإشارة في سجل المخاطر إلى أن بند المخاطر المعنون "تقديم خدمات المختبرات" ينطبق على جميع مختبرات إدارة العلوم والتطبيقات النووية.</p>	<p>٤١</p>
<p>• عقد اجتماع مع مكتب المدير العام للتنسيق من استعراض المخاطر القائمة المسجلة في سجل المخاطر. • أنشئت وظيفة منسق مختبرات بصورة مؤقتة اعتباراً من نيسان/أبريل ٢٠١٣ وصدرت الموافقة على وظيفة محددة المدة في البرنامج والميزانية لعام ٢٠١٤ وتم شغلها رسمياً اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤. ترى الإدارة أن هذه التوصية قد نفذت.</p>	<p>يمكن القيام في سجل المخاطر، على النحو المناسب، بتحديث الخطر الذي تم تحديده، المتعلق بعدم وجود تنسيق في المجالات غير البرنامجية في المختبر في زايبرسدورف، والتدابير المتوخاة للتخفيف من هذا الخطر.</p>	<p>٤٢</p>
<p>• أدرج ذلك في البرنامج والميزانية للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥ بتمويل قدره ٢,٦ مليون يورو. • تعكف الأمانة حالياً على وضع خطة استراتيجية ملموسة لمشروع تجديد مختبرات التطبيقات النووية. ترى الإدارة أن هذه التوصية قيد التنفيذ.</p>	<p>يمكن مواصلة تطوير خطة تحديث مختبرات إدارة العلوم والتطبيقات النووية، باعتبار ذلك أحد التدابير الرئيسية المحددة للتخفيف من المخاطر.</p>	<p>٤٣</p>

<p>سيجري تحديث سجل المخاطر بانتظام سنوياً بما يتفق مع سياسة الوكالة بشأن المخاطر (وكذلك في كل فترة سنتين بالاقتران مع تخطيط البرنامج والميزانية). ترى الإدارة أن هذه التوصية قد نفذت.</p>	<p>يمكن إضفاء طابع رسمي على المخاطر المحددة بالنسبة لمكتب الخدمات التحليلية الخاصة بالضمانات عن طريق إدراجها في سجل المخاطر مع تدابير التخفيف من آثارها، حينما تُستعرض وتوضع صيغتها النهائية.</p>	<p>٤٤</p>
<p>١) انطلق مشروع الاعتماد في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢ ٢) تم تحديد فريق التنفيذ ٣) الشروع في إعداد وثائق الجودة واتخاذ عدة خطوات للوفاء بمتطلبات معيار المنظمة الدولية لتوحيد المقاييس رقم ١٧٠٢٥ ودليل الأيزو ٣٤ ٤) يجري التحضير لاعتماد مختبرات البيئة التابعة للوكالة (زايبرسدورف وموناكو). ترى الإدارة أن هذه التوصية قيد التنفيذ.</p>	<p>من الضروري أن تراجع مختبرات البيئة التابعة للوكالة خطة العمل المنبثقة من تحليل الفجوات الداخلية الذي أُجري في حزيران/يونيه ٢٠١٠ وأن تضع معالم جديدة تماشياً مع هدف الحصول على الاعتماد بحلول الربع الثاني من عام ٢٠١٤.</p>	<p>٤٥</p>
<p>يجري استعراض متطلبات اعتماد بعض مختبرات الشعبة المشتركة بين الفاو والوكالة لاستخدام التقنيات النووية في الأغذية والزراعة. ترى الإدارة أن هذه التوصية قيد التنفيذ.</p>	<p>من الضروري أن تجري المختبرات المشتركة بين الفاو والوكالة، بالتشاور مع مدير نظم الجودة، تحليلاً للفجوات الموجودة في الإجراءات القائمة لإدارة الجودة مقارنة بمتطلبات الاعتماد الرسمية المتوقعة.</p>	<p>٤٦</p>
<p>بدأت مناقشة تنفيذ إجراءات نظام إدارة الجودة. ترى الإدارة أن هذه التوصية قيد التنفيذ.</p>	<p>يمكن أن يجري مختبر قياس الطيف النووي والتطبيقات النووية، بالتشاور مع مدير نظم الجودة، تحليلاً للفجوات الموجودة في الإجراءات القائمة لإدارة الجودة مقارنة بمتطلبات الاعتماد الرسمية المتوقعة.</p>	<p>٤٧</p>
<p>حدّد مكتب الخدمات التحليلية الخاصة بالضمانات مؤشرات الأداء الرئيسية لتوقيت كل مرحلة من مراحل عملية تحليل العينات وتم إدراجها في دليل الجودة الخاص بالمكتب. وحددت ونشرت أهداف توقيت كل مرحلة. وسوف تُنقح سنوياً في اجتماع استعراض إدارة الأداء. ترى الإدارة أن هذه التوصية قد نفذت.</p>	<p>يمكن لإدارة الضمانات أن تحدد الخطوط الزمنية لكل مرحلة من مراحل سير العمل في العينات بالنسبة للفئات المختلفة من المواد النووية والبيئية، وأن تدرجها في دليل الجودة الصادر عن مكتب الخدمات التحليلية الخاصة بالضمانات بالقدر الذي تتصل به الخطوات المتخذة.</p>	<p>٤٨</p>
<p>يرجع الفرق الملحوظ بين عينات المواد النووية والبيئية عند تحديد الحدود الزمنية لتحليل الإبلاغ ("التوقيت") فيما يتعلق بإدراج أزمنة الشحن إلى أن التأخر في شحن العينات البيئية يكاد لا يُذكر مقارنة بعينات المواد النووية ولا يشكّل بالتالي عاملاً مؤثراً. على أن مكتب الخدمات التحليلية الخاصة بالضمانات يتتبع هذا التأخير ويمكن إدراجه في توقيت تحليل العينات البيئية</p>	<p>يمكن أن يتناول مكتب الخدمات التحليلية الخاصة بالضمانات مسألة ضمان اتساق الخطوط الزمنية بخصوص شبكة مختبرات التحليل فيما يتعلق بكل من عينات المواد النووية والبيئية.</p>	<p>٤٩</p>

<p>لضمان الاتساق مع توقيت تحليل عينات المواد النووية. ونفذ المكتب هذا التغيير من أجل الرصد الداخلي للتوقيت اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤.</p> <p>ترى الإدارة أن هذه التوصية قد نفذت.</p>		
<p>اختار مكتب الخدمات التحليلية الخاصة بالضمانات مواصلة نهج متدرج في تنفيذ نظام شامل لتتبع العينات من الألف إلى الياء. وخلال المرحلة الأولى، انتهى المكتب من إعداد قاعدة بيانات شاملة لتتبع لوجستيات العينات خلال كل مراحل تحليل العينات. وسيجري في المرحلة الثانية توحيد الأدوات في نظام شامل لتتبع العينات البيئية وعينات التحليل المتلف من الألف إلى الياء.</p> <p>ترى الإدارة أن هذه التوصية قيد التنفيذ.</p>	<p>٥٠ يمكن ربط البيانات المحفوظ بها بشأن مختلف مراحل أخذ العينات في إدارة الضمانات لتنفيذ عملية تتبّع العينات من الألف إلى الياء.</p>	
<p>استحدث قسم تصميم العمليات التابع لشعبة المفاهيم والتخطيط نموذجاً لحساب تكاليف العينات على أساس المكونات الثابتة والمتغيرة. وضعت نموذجاً لتكلفة العينات، يستند إلى مكونات ثابتة ومتغيرة.</p> <p>ترى الإدارة أن هذه التوصية قد نفذت.</p>	<p>٥١ يمكن أن تبحث إدارة الضمانات في جدوى تحديد تكلفة كل عينة على حدة.</p>	
<p>نفذ مكتب خدمات المشتريات ترتيبات مؤقتة مع شريك الشحن الجوي لمدة سنة بدءاً من ١ آذار/مارس ٢٠١٣، وذلك على أساس بيان العمل الذي يغطي احتياجات الضمانات. وأسفر ذلك عن تحسن ملحوظ في توقيت شحنات معدات إدارة الضمانات وعيانتها.</p> <p>ترى الإدارة أن هذه التوصية قد نفذت.</p>	<p>٥٢ يمكن حسم القضايا القصيرة الأجل المتعلقة بشحن معدات وعينات الضمانات في الوقت المناسب من خلال المزيد من المشاورات مع مكتب خدمات المشتريات. وينبغي أن تحدّد في المدى البعيد معايير أداء واضحة وقابلة للقياس لوكيل الشحن فيما يتعلق بشحنات إدارة الضمانات.</p>	
<p>يجري تصليد محاليل المعالجة المركزة. واعتباراً من كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، تمت معالجة ٦٨% من قنينات محاليل المعالجة المركزة أو تجري معالجتها (١٥ من بين ٢٢ قنينة). وتخزّن بقية قنينات محاليل المعالجة المركزة على نحو مأمون في حاويات مانعة للتسرب لحين يتسنى تصليدها.</p> <p>ترى الإدارة أن هذه التوصية قيد التنفيذ.</p>	<p>٥٣ يمكن أن يسعى مكتب الخدمات التحليلية إلى تنفيذ الحل المحدد على المدى القصير المتمثل في تصليد النفايات السائلة حسب الجداول الزمنية المحددة.</p>	
<p>أفضت التحسينات في ثقافة الأمان إلى تنفيذ إجراءات وأنشطة جديدة على مستوى مكتب الخدمات التحليلية وعلى مستوى الإدارات والوكالة ويجري إبلاغها لفرقة العمل المعنية بالحوادث في زايبرسدورف. واتفق مكتب الخدمات التحليلية الخاصة بالضمانات مع شعبة الأمان الإشعاعي وأمان النفايات ومنسق الصحة والأمان في</p>	<p>٥٤ يمكن أن تتفدّ في غضون فترة زمنية محددة تدابير التصدي للحوادث الإشعاعية في الوكالة، من قبيل تعليمات وإجراءات الإدارات/الشعب بشأن كيفية التصرف في حالة وقوع حوادث إشعاعية تشمل مناطق متنوعة محددة في التقرير المرهلي.</p>	

<p>الإدارات، والخدمات الطبية في مركز فيينا الدولي وفي زايبرسدورف على إجراء يتم اتباعه في تطهير الأشخاص الملوثين ويشمل وصف تدابير الرصد الأولي.</p> <p>ترى الإدارة أن هذه التوصية قد نفذت.</p>		
<p>عزز مكتب الخدمات التحليلية الخاصة بالضمانات برنامج التدريب في مجال الوقاية من الإشعاعات عن طريق تقديم دورة لتنشيط معلومات العمال المعرضين بحكم المهنة وجلسات لتقاسم الدروس مع موظفي المختبرات في اجتماع تنسيقي أسبوعي، وحلقات دراسية حول ثقافة الأمان ودورات محددة حول الوقاية من الإشعاعات للموظفين المكلفين.</p> <p>ترى الإدارة أن هذه التوصية قد نفذت.</p>	<p>٥٥</p> <p>يمكن أن يُصمَّم ويُنفَّذ نظام تتبَّع التدريب التابع لمكتب الخدمات التحليلية لتبسيط وتعزيز التدريب في مجال الوقاية من الإشعاعات.</p>	
<p>البرنامج والميزانية تم تحديد المشرفين على الوقاية من الإشعاعات في الشُّعب الأربعة التابعة لإدارة العلوم والتطبيقات النووية، وشاركوا في تدريب على الأمان النووي في الفصل الرابع من عام ٢٠١٣. وتم أيضاً تنظيم تدريب عام على الوقاية من الإشعاعات للموظفين المعنيين في إدارة العلوم والتطبيقات النووية في الفصل الرابع من عام ٢٠١٣.</p> <p>ترى الإدارة أن هذه التوصية قيد التنفيذ.</p>	<p>٥٦</p> <p>يمكن استئناف التدريب في مجال الوقاية من الإشعاعات واتخاذ ترتيبات مناسبة للإشراف على إجراءات وممارسات الوقاية من الإشعاعات من طرف مسؤول الوقاية من الإشعاعات/المساعدين المعيّنين لهذا الغرض.</p>	
<p>تعمل شُعبة الخدمات العامة في تعاون نشط مع شُعبة خدمات المعلومات في مشروع "المناطق الآمنة" من أجل الجمع على نحو مأمون بين جميع حواسيب القياسات والشبكة المنتظمة للوكالة. ويتوقَّع أن ينفذ المشروع في الربع الأول من عام ٢٠١٤.</p> <p>ترى الإدارة أن هذه التوصية قيد التنفيذ.</p>	<p>٥٧</p> <p>يمكن السعي إلى إنشاء شبكة لحواسيب القياس بالاشتراك مع شُعبة تكنولوجيا المعلومات.</p>	
<p>وافق مجلس حصر الممتلكات في اجتماع عقد في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣ على التغيير وأن يكون العمر المجدي لمعدات المختبرات من ٥ إلى ٧ سنوات اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤. ونوقشت مسألة الاحتفاظ بالمعدات/المفردات المتقدمة وتم الاتفاق عليها بين مديري المختبرات وشُعبة الخدمات العامة.</p> <p>ترى الإدارة أن هذه التوصية قد نفذت.</p>	<p>٥٨</p> <p>ينبغي أن يتم وضع قائمة بالمعدات القديمة/العتيقة وإبلاغها إلى شُعبة الخدمات العامة لشطبها. وفيما يتعلق بالإبقاء على المفردات العتيقة في المخازن لاستخدامات أخرى، يمكن مناقشة طرائق ذلك مع شُعبة الخدمات العامة.</p>	
<p>ترى الإدارة أن هذه التوصية قد نفذت.</p>	<p>٥٩</p> <p>يمكن تضمين العمر الافتراضي المتوقع للمعدات المخترية في سجلات الأصول، ويمكن اتخاذ ترتيب في نظام إيبس لوضع قوائم الأصول</p>	

	الخاصة بالمختبر والسماح للمختبر بالاطلاع على قائمة الأصول.	
٢٠١١		
٥	الانتهاء من وضع خطة إدارة المخاطر. وبلورة ثقافة واضحة للمسؤولية والمساءلة من أجل تحقيق المستوى الأمثل من الفعالية والكفاءة في نظام الضوابط الداخلية.	تم الانتهاء من وضع خطة إدارة المخاطر في الوكالة بما يتماشى مع المتطلبات التي حددتها الاستراتيجية المتوسطة الأجل للفترة ٢٠٠٦-٢٠١١. ونقحت الوكالة سياساتها بشأن إدارة المخاطر وقامت بتحديثها ووضعت خطوطاً توجيهية لتنفيذها بحلول نهاية عام ٢٠١١. وأدرج سجل المخاطر في البرنامج والميزانية للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥ اللذين تم إعدادهما باستخدام نظام هايبريون. ترى الإدارة أن هذه التوصية قد نفذت.
القضايا المالية		
٦	إدخال بيان بالرقابة الداخلية كجزء من البيانات المالية.	بادرت شعبة الميزانية والمالية بتنفيذ عملية منظمة لتوثيق مخاطرها وما يرتبط بذلك من ضوابط داخلية للتخفيف من المخاطر المتصلة تحديداً بالإبلاغ المالي. ترى الإدارة أن هذه التوصية قيد التنفيذ.
٧	اختبار فعالية الضوابط الداخلية اعتمد على الوقت الذي يصدر فيه بيان الرقابة الداخلية.	حالما تحدد رسمياً كل الضوابط التي يُعَوَّل عليها في العمل وذلك من خلال المشروع الذي يهدف إلى إجراء توثيق منظم للضوابط الداخلية الرئيسية على الإبلاغ المالي (والذي بدأ تنفيذه في عام ٢٠١٢)، ستوضع خطة تقييمية لتوفير الوثائق الملائمة التي تحدد ما إذا كان يمكن اعتبار هذه الضوابط فعالة في سياق إصدار بيان للضوابط الداخلية. ترى الإدارة أن هذه التوصية قيد التنفيذ.
٨	تحسين تفويض السلطات بما يتماشى مع إدخال بيان للرقابة الداخلية.	من المقرر أن تعالج خطط شعبة الميزانية والمالية المتعلقة بالضوابط الداخلية على مشروع الإبلاغ المالي، المجال ذي الصلة بالفصل بين المهام. ترى الإدارة أن هذه التوصية قيد التنفيذ.
إدارة الموارد البشرية		
١٨	مواصلة ترشيد عملية التعيين من أجل تحقيق المدة المستهدفة.	تواصل شعبة الموارد البشرية ترشيد عمليات التعيين كجزء من المتطلبات ومرحلة تصميم نظام إيبس. ويشمل ذلك، من بين جملة أمور، إلغاء الخطوات الزائدة عن الحاجة في هذه العملية. ترى الإدارة أن هذه التوصية قيد التنفيذ.

<p>قامت شعبة الموارد البشرية بصياغة تعديل لقواعد استحقاقات المعاشات التقاعدية في الوكالة وأطلعت الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة على جوهر مسودة هذا التعديل لإبداء تعليقاته عليه. ولذلك يلزم تمديد الموعد النهائي لتنفيذ توصية المراجعة الخارجية إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤.</p> <p>ترى الإدارة أن هذه التوصية قيد التنفيذ.</p>	<p>النظر في وضع نماذج بديلة لاشتراكات المعاشات التقاعدية للموظفين الذين ينضمون للخدمة لمدة تقل عن خمس سنوات.</p>	<p>١٩</p>
مصرف وقود اليورانيوم الضعيف الإثراء		
<p>تم الانتهاء من إجراء تقييم شامل للمخاطر حدّد ٣٦ خطراً. ولوحظت الإجراءات المتخذة بالفعل للتخفيف من المخاطر والتوصيات التي طُرحت بشأن اتخاذ إجراءات إضافية.</p> <p>ترى الإدارة أن هذه التوصية قد نفذت.</p>	<p>الانتهاء من وضع استراتيجية شاملة لإدارة المخاطر المتصلة بمصرف وقود اليورانيوم الضعيف الإثراء.</p>	<p>٢٢</p>
<p>أ) قيّم مكتب خدمات المشتريات أثر شراء اليورانيوم الضعيف الإثراء الخاص بالوكالة من الأسواق واستحدثت في خطة المشتريات نهجاً قائماً على الاستجابة السريعة. ب) تم تقييم أمان وأمن الموقع تقييماً شاملاً باستخدام بعثات قياسية من الوكالة. ج) يُقترح تجنّب أموال من المانحين من أجل ضمان تحقيق الاستقرار المالي.</p> <p>ترى الإدارة أن هذه التوصية قيد التنفيذ.</p>	<p>إجراء دراسات عن أثر مشاركة الوكالة في السوق وأمان وأمن الموقع، واستدامة ميزانية مصرف وقود اليورانيوم الضعيف الإثراء.</p>	<p>٢٣</p>
قضايا الاتصالات		
<p>تم في الفصل الأول من عام ٢٠١٣ تنشيط صفحات نظام المعلومات الإدارية المباشرة للموظفين المتعلقة بالإعلام العام، بما في ذلك قواعد العلاقات مع وسائل الإعلام.</p> <p>ترى الإدارة أن هذه التوصية قد نفذت.</p>	<p>تنفيذ السياسة الجديدة والأكثر حصافة بشأن العلاقات مع وسائل الإعلام التي تمت الموافقة في عام ٢٠١٠.</p>	<p>٢٥</p>
الأمان والأمن النوويان		
<p>التحضير لتنقيح المذكرة الداخلية كي تأخذ بعين الاعتبار الزيادات الأخرى المقترحة للبرنامج ٣-٥ في عام ٢٠١٤.</p> <p>ترى الإدارة أن هذه التوصية قيد التنفيذ.</p>	<p>الإسراع باعتماد إجراءات جديدة لإدارة مكتب الأمن النووي.</p>	<p>٢٩</p>
باء-٣- التعاون التقني		
<p>استُهلّت عدة أنشطة للبرمجة المشتركة، وذلك على سبيل المثال مع منظمة الأغذية والزراعة في الشراكة العالمية للتربة، ومع منظمة اليونسكو في مجال إدارة موارد المياه، ومع منظمة اليونيسيف في قضايا التغذية. ووقّعت</p>	<p>السعي إلى تحقيق برمجة مشتركة على المدى الطويل وتنسيق التقييم القطري الموحد والإطار البرنامجي القطري.</p>	<p>٣١</p>

	ترتيبات عملية مع البلدان الأمريكية. ترى الإدارة أن هذه التوصية قد نفذت.	
٤٠	تقديم إرشادات واضحة إلى مسؤولي الاتصال الوطنيين وجهات الاتصال حول دور كلٍّ منهما في إجراءات الشراء. تم إعداد إجراءات شحن المعدات في تموز/يوليه ٢٠١٢ وباتت متاحة لجهازي تقرير السياسات والمسؤولين التقنيين في مستودع وثائق التعاون التقني. ترى الإدارة أن هذه التوصية قد نفذت.	
٤٤	زيادة الجهود الرامية إلى إعلام منسقي المشاريع الوطنيين بشأن الكيفية التي يمكنهم بها الاستفادة من المراكز الإقليمية المختارة. يشير جهازا تقرير السياسات بانتظام، في تفاعلها مع مسؤولي الاتصال الوطنيين وجهات الاتصال، إلى فوائد المراكز الإقليمية المختارة. وسوف تستمر هذه المشاورات. ترى الإدارة أن هذه التوصية قد نفذت.	
تكنولوجيا المعلومات		
٤٧	تكييف البنية الأساسية لاستعادة القدرة على العمل بعد الكوارث مع المعايير الدولية لأمن تكنولوجيا المعلومات واتباع نهج الدار الواحدة، عن طريق توحيد البنى الأساسية اللازمة لاستعادة القدرة على العمل بعد الكوارث في إدارة الضمانات والشؤون الإدارية في زايبيرسدورف. يلزم بذل جهود مشتركة بين شعبة تكنولوجيا المعلومات ومكتب نظم المعلومات والاتصال من أجل الأخذ بنهج "الدار الواحدة". وتدير شعبة تكنولوجيا المعلومات هذه البنية الأساسية للخدمات على نطاق الوكالة ويستضيفها مركز الحد الأدنى من البيانات في زايبيرسدورف وبشكل ذلك ركيزة لنهج استعادة القدرة على العمل بعد الكوارث في حال وقوع حادثة مدمرة في مركز فيينا الدولي. ترى الإدارة أن هذه التوصية قيد التنفيذ.	
الضمانات		
٤٨	تنفيذ المرحلة الثالثة من مشروع مركز البيانات دون مزيد من التأخير، من أجل أعمال نهج الدار الواحدة. أنشأ مكتب نظم المعلومات والاتصال مجلساً جديداً للمشروع أقر خطة جديدة وعيّن مديراً للمشروع يقدم في كل اجتماع من اجتماعات مجلس المشروع تقريراً يشمل الميزانية والجدول الزمني والمنتجات التي تم الانتهاء منها في الفترة السابقة، والمخاطر، والقضايا والمنتجات التي سيتم الانتهاء منها في الفترة التالية. وعقدت اجتماعات منتظمة لمجلس المشروع ومن المقرر مواصلة طول عمر المشروع. ترى الإدارة أن هذه التوصية قيد التنفيذ.	
القضايا المالية		
٥٠	إعداد نظام إيبس لتلبية متطلبات الميزنة القائمة على أساس الاستحقاق. في حال ظهور توافق في الآراء بشأن اعتماد الميزانية على أساس الاستحقاق فإن الوكالة ستنتظر مرة أخرى في خياراتها وستتخذ الخطوات اللازمة الكفيلة بأن تكون في وضع يمكنها من الأخذ بأي نهج جديد. أرجأت الإدارة تنفيذ التوصية.	



طُبِعَ مِنْ قَبْلِ
الوكالة الدولية للطاقة الذرية
تموز/يوليه ٢٠١٣